تقرير مرصد الالغام الارضية لسنة 2009

نحو عالم خال من الالغام

مراجعة عشرية خاصة عن معاهدة حظر الالغام الارضية

الحملة الدولية لحظر الالغام الارضية

هيئ تحرير مرصد الالغام الارضية

ماينز اكشن كندا - هانديكاب انترناشيونال
منظمة هيومان رايتس ووتش
لاند ماينز اكشن – نورويجيان بيوبلز ايد

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

مقدمة

الألغام الأرضية و مخلفات الحرب المتفجرة

ربما يتم التوقيع على اتفاقيات السلام، و ربما تتوقف الصراعات، و لكن تظل الألغام الأرضية و مخلفات الحرب المتفجرة إرث دائم تتركه الصراعات .

تعتبر الألغام الأرضية المضادة للأشخاص ذخائر مصممة للانفجار عند حضور أو اقتراب أو م لامسة شخص ما لها .أما الألغام الأرضية المضادة للمركبات فهي ذخائر معدة للانفجار عند حضور أو اقتراب أو ملامسة مركبة لها على عكس الأشخاص. يتم تفعيل الألغام الأرضية من قبل الضحية و هي لا تميز بين ضحية و أخرى، فأياً كان من يطلق اللغم، أطفلاً كان أم جندياً، سيصبح ضحية هذا اللغم . الألغام التي تم زرعها خلال صراع ما ضد قوى معادية يمكن أن تقتل أو تجرح مدنيين لعقود لاحقة .

تتألف الذخائر العنقودية من عبوات وذخائر. و سواء تم إطلاقها من الأرض أم في الهواء، فإن العبوات تنفتح و تقذف بالذخائر لتغطي مساحة كبيرة، معرضة الم دنيين للخطر سواء خلال شن الهجمات بسبب التأثير الواسع لها و بعد انتهاء الهجمات بسبب الذخائر التي تخلفها و التي لم تنفجر بعد.

يدل الاختصار ERW على الذخائر المخلفة بعد الصراع . تسمى الأسلحة المتفجرة و التي فشلت لسبب من الأسباب عن الانفجار كما هو مقصود منها ذخار غير منفجرة UXO هذه الأجهزة المتفجرة الغير مستقرة و التي كانت قد خلفت أثناء الصراع أو بعده تشكل خطراً مشابهاً لخطر الألغام الأرضية . أما الذخائر المتفجرة المتروكة، فهي ذخائر متفجرة لم تستعمل خلال الصراع المسلح بل قد تم تركها و فقدت السيطرة عليها . يمكن أن تتضمن بقايا الحرب المتفجرة قذائف مدفعية، رمانات، صواريخ الهاون، القنابل التي تم إسقاطها جوياً، و بقايا الذخائر العنقودية . بموجب التعريف القانوني، تتكون مخلفات الحرب المتفجرة من الذخائر الغير منفجرة و الذخائر المتفجرة المتروكة، و لكنها لا تشمل الألغام .

تشكل كلاً من الألغام الأرضية و مخلفات الحرب المتفجرة تهديداً جدياً و مستمراً لحياة المدنيين .يمكن أن تتواجد هذه الأسلحة على الطرقات، ممرات المشاة، حقول المزارعين، الغابات، الصحارى، على امتداد الحدود، داخل و حول المنازل و المدارس و في أماكن أخرى حيث يزاول ف يها الناس أنشطتهم اليومية .تحول دون وصول الناس إلى الغذاء، الماء، و الاحتياجات الأساسية الأخرى، و تحد أيضاً من حرية الحركة . تمنع أيضاً عودة اللاجئين و النازحين إلى أراضيهم، و تعرقل وصول المساعدات الانسانية .

تبعث هذه الأسلحة الخوف في المجتمعات والتي غالباً ما يعلم سكانها بأنهم يسيرون على أراض ملغومة . لكنهم عاجزين عن زراعة أرض أخرى، أو أخذ طريق آخر يسلكونه للذهاب إلى المدرسة. عندما تكون زراعة الأراضي مستحيلة، عندما تستنزف الأنظمة الطبية بفعل التكاليف الباهظة في معالجة ضحايا الألغام /مخلفات الحرب المتفجرة، و عندما يتعين على الدول إنفاق المال على إزالة الألغام الأرضية بدلاً من الانفاق على التعليم، فإنه من الواضح بأن هذه الأسلحة لا تسبب بمعاناة بشرية مروعة فحسب، بل و تشكل أيضاً حاجزاً مميتاً لعملية التنمية و إعادة الإعمار لما بعد الصراع.

هناك حلول لمشكلة الألغا م الأرضية و مخلفات الحرب المتفجرة العالمية . إن اتفاقية حظر الألغام لعام 1997 تؤمن الإطار الأفضل للحكومات من أجل تخفيف معاناة المدنيين الذين يعيشون في المناطق المتضررة من الألغام المضادة للأشخاص . يتعين على الحكومات التي تنضم إلى هذه الاتفاقية التوقف عن است عمال، تخزين، إنتاج أو نقل الألغام المضادة للأفراد في الحال . و عليهم إتلاف و تدمير كامل مخزونها من الألغام المضادة للأفراد في غضون أربع سنوات، و إزالة جميع الألغام المضادة للأفراد من جميع المناطق الملغومة و التي تقع تحت ولايتها أو سيطرتها خلال 10 سنوات. بالإضافة إلى ذلك، يتعين على أطراف الحكومات التي ستقوم بهذا العمل أن تقدم المساعدة لعناية و مساعدة الناجين من الألغام الأرضية، و أسرهم و مجتمعاتهم و دعم برامج التوعية بمخاطر الألغام/مخلفات الحرب المتفجرة للحيلولة دون وقوع حوادث الألغام .

تم فتح باب التوقيع على اتفاقية الذخائر العنقودية في شهر ديسمبر /كانون الأول عام 2008، و هي اتفاقية ملزمة قانونياً تحظر استخدام الذخائر العنقودية بسبب تأثيرها البالغ و العشوائي و بسبب مخاطر الذخائر الغير منفجرة الناجمة عن استعمالها . تؤمن المعاهدة أيضاً إطاراً لمعالجة المشاكل ا لناجمة عن استعمال الذخائر العنقودية . لمعرفة المزيد عن سياسات و ممارسات الحكومات المتعلقة بالذخائر العنقودية، تصفح الموقع التالي www.lm.icbl.org/cm/2009 تلزم هذه المعاهدة الدول بالتوقف عن استعمال، إنتاج، و نقل الذخائر العنقودية فورياً . و على الدول تدمير و إتلاف كامل مخزونها من الذخائر العنقودية في غضون ثمان سنوات من انضمامها إلى المعاهدة، بالإضافة إلى إزالة جميع بقايا الذخائر العنقودية الغير متفجرة في المناطق التابعة لحكمها أو الواقعة تحت سيطرتها خلال عشر سنوات . تم وضع هذه الاتفاقية مع مراعاة حقوق الأشخاص المصابين بالإعاقات الجسدية الناجمة عن الذخائر العنقودية. إن اتفاقية الذخائر العنقودية تتضمن أحكاماً رائدة لمساعدة الضحايا، و تدرج القتلى و المصابين من جراء الذخائر العنقودية و أسرهم و مجتمعاتهم ضمن تعريف ضحايا الذخائر العنقودية. بالإضافة إلى ما

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

سبق، على ا لحكومات التي يتوجب عليها فعل ذلك أن تؤمن المساعدة في إزالة بقايا الذخائر العنقودية، و برامج التوعية بالمخاطر الناجمة عنها للمساعدة في تجنب الإصابات الناجمة عن الذخائر العنقودية و لمساعدة الضحايا .
التشريع الدولي الوحيد الذي يغطي بصراحة مخلفات الحرب المتفجر ة بشكل عام هو البروتوكول الخامس من اتفاقية الأسلحة التقليدية. في حين أنه تم الاعتراف بأن أحكامه غير كافية لمعالجة المشاكل التي تسببت بها الذخائر العنقودية، فإن البروتوكول الخامس لا يحدد مسؤوليات عامة لإزالة مخلفات الحرب المتفجرة أو تبادل المعلومات لتسهيل عملية الإزالة أو تأمين التوعية بمخاطرها أو مساعدة الضحايا أو دعم الإجراءات المتعلقة بالألغام . إن البروتوكول الخامس يحدد مسؤولية خاصة لمستعملي الأسلحة المتفجرة للعمل على معالجة المشاكل الإنسانية الناجمة عما بعد الصراع و التي يمكن أن تتسبب بها هذه الأسلحة.
تؤمن هذه الصكوك القانونية إطاراً لاتخاذ الإجراءات، لكن الأمر يعود على الحكومات في تنفيذ الالتزامات الواردة في الاتفاقية، و تكون مهمة المنظمات الغير حكومية العمل مع الحكومات لضمان وفائها بالتزاماتها المنصوص عليها في الاتفاقية .
إن الغاية القصوى التي يهدف إليها كل من الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية و تحالف الذخائر العنقودية هي إيجاد عالم خال من الألغام الأرضية و الذخائر العنقودية و مخلفات الحرب المتفجرة .حيث يستطيع المدنيون السير بحرية دون الخوف من الوطوء على أحد الألغام، و حيث يستطيع الأطفال اللعب من دون الذخائر الغير منفجرة ظناً خطأً منهم بأنها لعبة .

الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية

إن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية هي إئتلاف يضم أكثر من 1000 منظمة من أكثر من 72دولة، يعملون على المستوى المحلي و الوطني و الدولي من أجل القضاء على الألغام المضادة ل لأفراد. و قد تلقت جائزة نوبل للسلام في العام 1997 مع مؤسسها و المنسق لها جودي ويليامز، كاعتراف بجهودها لإحداث اتفاقية حظر الألغام.
تعتبر هذه الحملة شبكة فضفاضة و مرنة، و التي يشارك أعضائها هدفاً مشتركاً ألا و هو العمل على القضاء على الألغام الأرضية المضادة للأفراد و الذخائر العنقودية .
انطلقت الحملة الدولية لحظر الألغام في شهر أكتوبر /تشرين الأول 1992 بوساطة مجموعة مؤلفة من ستة منظمات غير حكومية ألا و هي :منظمة المعاقين الدولية، و منظمة مراقبة حقوق الانسان، و منظمة ميديكو الدولية، و المجموعة الاستشارية للألغام، و منظمة أطباء من أجل حقوق الانسان، و مؤسسة المحاربين الأميريكيين القدامى في فييتنام. وقد شهدت هذه المنظمات الآثار المروعة التي خلفتها الألغام على المجتمعات التي كانوا يعملون معها في أفريقيا، و آسيا، و الشرق الأوسط و أميريكا اللاتينية، و رأت كيف أعاقت الألغام و حتى منعت الجهود الرامية إلى التنمية في هذه البلدان. لذا أدركت هذه المنظمات الحاجة إلى حل شامل لمواجهة الأزمة الناتجة عن الألغام الأرضية، و رأت أن هذا الحل هو فرض الحظر التام على الألغام الأرضية المضادة للأفراد.
لقد قامت المنظمات المؤسسة بإحضار تجارب عملية إلى الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية تتعلق بتأثير الألغام الأرضية. كما أنها عكست أيضاً منظور القطاعات المختلفة التي كانت تمثلها :من حقوق الانسان، حقوق الطفل، و قضايا التنمية، قضايا اللاجئين، و الإغاثة الطبية و المساعدات الانسانية .و قد قام أعضاء الحملة الدولية لحظر الألغام بالاتصال مع المنظمات الغير حكومية الأخرى، و التي ساعدت بدورها على الترويج بالحملة من خلال شبكاتها، و سرعان ما ذاع خبر هذا الائتلاف الجديد و الحاجة إلى اتفاقية تحظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد في جميع أنحاء العالم . و نظمت الحملة الدولية لحظر الألغام مؤتمرات و حملات في العديد من الدول لرفع مستوى الوعي بمشكلة الألغام الأرضية و الحاجة إلى حظرها، و لتأمين التدريب لأعضاء الحملة الجدد لتمكينهم من الدفاع بفعالية عن قضيتهم في بلدانهم.
وقد اجتهد أعضاء الحملة على الصعيد المحلي و الوطني و الإقليمي و العالمي لتشجيع حكوماتهم على دعم حظر الألغام . و سرعان ما توسعت شبكة أعضاء الحملة، حيث توجد اليوم حملات في أكثر من 70دولة.
فتح باب التوقيع على اتفاقية حظر الأسلحة في 3ديسمبر/كانون الأول في مدينة أوتاوا، بكندا . يعود الفضل إلى عمل ا لحملة الدولية لحظر الألغام الدؤوب و المنسق حتى أصبحت اتفاقية حظر الألغام جزءاً من الواقع.
و يكمن جزء من نجاح الحملة الدولية لحظر الألغام في قدرتها على محاكاة الظروف المتغيرة . فقد كانت الأيام الأولى للحملة تركز على وضع اتفاقية شاملة تحظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد. و حالما تم تحقيق هذا الهدف، تحول الانتباه إلى ضمان انضمام جميع الدول إلى الاتفاقية و ضمان تنفيذ جميع الدول الأطراف لالتزاماتها الواردة في الاتفاقية بالشكل الكامل .
تعمل الحملة على تعزيز القواعد الدولية المناهضة لاستخدم الألغام، و دعوة الدول التي لم تنضم إلى الاتفاقية لاتخاذ خطوات للانضمام إليها. كما تحث الحملة الجماعات المسلحة من غير الدول على الالتزام بروح هذه الاتفاقية.
يركز جزء كبير من نشاط الحملة على تشجيع تنفيذ اتفاقية حظر الألغام، و التي تقدم أكثر الأطر فعالية للقضاء على الألغام الأرضية المضادة للأفراد. يتضمن ذلك عقد شراكات مع الحكومات و المنظمات الدولية لتنفيذ كافة جوانب الاتفاقية، ابتداءً من تدمير مخزون الألغام إلى إزالتها و مساعدة ضحاياها .

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

في العام 2007 ، ابتدأت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية حملات نشطة مساندة لعملية أوسلو، الغرض منها التفاوض على اتفاقية تحظر الذخائر العنقودية . وكانت هذه هي المرة الأولى التي تشارك فيها الحملة بموضوعية، في قضية، غير قضية الألغام المضادة للأفراد. و قد بدأت الحملة العمل مع منظمات أخرى أعضاء في تحالف الذخائر العنقودية للنقاش حول تهديد الذخائر العنقودية في بداية عملية التفاوض على اتفاقية الذخائر العنقودية. كان الهدف هو المساعدة على منع وقوع أزمة إنسانية مشابهة لأزمة الألغام العالمية، لأن الذخائر العنقودية تخلف وراءها ذخيرات تتشابه بتأثيرها مع الألغام المضادة للأفراد . لذا تكرس الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية عملها نحو تعميم و تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية، و يقوم العديد من المنظمات الأعضاء في الحملة على المشاركة الفعالة في الحملات المناهضة للذخائر العنقودية.
و تلتزم الحملة بالضغط من أجل الاستئصال التام للألغام المضادة للأفراد و للذخائر العنقودية . و يكمن جزء من نجاح الحملة في أنها تحمل رسالة واضحة و هدف واضح، و أن هيكلها غير بيروقراطي و استيراتيجتها مرنة، و شراكتها فعالة مع غيرها من المنظمات الغير حكومية، و المنظمات الدولية، و الحكومات.

تحالف الذخائر العنقودية

تحالف الذخائر العنقودية هو تحالف دولي يعمل لحماية المدنيين من الأضرار الناجمة عن استعمال الذخائر العنقودية من خلال تعزيز الالتزام الشامل و التنفيذ الكامل لاتفاقية الذخائر العنقودية . ينتمي ما يقارب 300 منظمة مجتمع مدني إلى عضوية تحالف الذخائر العنقودية من أكثر من 80 دولة، و هو يضم منظمات تعمل على نزع السلاح، حفظ الأمن و السلام، حقوق الانسان، مساعدة الضحايا، التخليص، حقوق المرأة، و قضايا دينية. يقوم التحالف بتيسير جهود المنظمات الغير حكومية عالمياً لتثقيف الحكومات، و الشعوب و وسائل الإعلام حول أضرار الذخائر العنقودية و حول الحلول المتاحة لها.
تأسس تحالف الذخائر العنقودية على شكل مشابه للحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية، من قبل مجموعة منظمات غير حكومية، استجابة لمشكلة عالمية، ألا وهي المعاناة الناتجة عن الذخائر العنقودية . منذ عام 2003 حتى عام 2006 قام تحالف الذخائر العنقودية بالدعوة إلى مفاوضات من أجل استحداث قانون دولي جديد يعالج المشاكل التي تتسبب بها الذخائر العنقودية. خلال عامي 2007 و 2008 قام التحالف بالاشتراك الفعال في عملية أوسلو الدبلوماسية مسهلاً و قائداً لمبادرة المجتمع المدني العالمي من أجل حظر الذخائر العنقودية. و نتجت عن هذه الجهود، التبني و التوقيع على اتفاقية الذخائر العنقودية عام 2008 و قد تم الاعتراف بها على أنها مجهود وقائي كبير، نظراً إلى أن نسبة ضئيلة فقط من الذخائر العنقودية المخزنة عالمياً قد تم استخدامها.
في العام 2009، كانت أولوية تحالف الذخائر العنقودية حملة موافقة عا لمية مكثفة لضمان إقرار 30 دولة بالاتفاقية دون تأخير لجعل لاتفاقية حيز النتفيذ و البدء بالعملية الرسمية بالتنفيذ. و سيواصل التحالف أيضاً الاستمرار بالحملة في البلدان التي لم توقع بعد على الاتفاقية لتشجيعهم على توقيع الاتفاقية بالسرعة القصوى في مبنى الأمم ال متحدة في نيو يورك. و أبعد من ذلك، يقوم التحالف في التحضير على الاجتماع الأول للبلدان الأطراف في الاتفاقية و العمل مع البلدان لضمان التنفيذ الفاعل و الباكر للالتزامات الواجبة عن الاتفاقية.

مرصد الألغام الأرضية

تقرير مرصد الألغام الأرضية للعام 2009 هو التقرير السنوي الحادي عشر للمرصد . منذ العام 1999، تم تقديم كل من التقارير العشر الماضية في الاجتماع السنوي للبلدان الأطراف لاتفاقية حظر الألغام. مرصد الألغام الأرضية هو برنامج البحث و الرصد الخاص بالحملة الدولية لحظر الألغام و هو يؤمن البحث و الرصد لتحالف الذخائ ر العنقودية. و يعتبر نظام الرصد الفعلي لاتفاقية حظر الألغام، و هو الدور المخطط له بتوليه في اتفاقية الذخائر العنقودية . فهو يرصد و يقدم التقارير حول تنفيذ البلدان الأطراف، و تطبيقها لاتفاقية حظر الألغام، و عموماً، يقيم استجابة المجتمع الدولي للمشاكل الانسا نية التي تسببت بها الألغام الأرضية و مخلفات الحرب المتفجرة . يمثل مرصد الألغام الأرضية و للمرة الأولى المنظمات الغير حكومية و التي اجتمعت بشكل متناسق، منهجي، و بطريقة مستدامة لرصد قانون إنساني أو اتفاقية نزع أسلحة و لتوثيق تقدم أو مشاكل بشكل منتظم، و بالتالي تضع موضع التنفيذ و بنجاح مفهوم المجتمع المدني القائم على التحقق .
في شهر يونيو/حزيران من العام 1998، وافقت الحملة الدولية لحظر الألغام رسمياً على إنشاء مرصد الألغام الأرضية كمبادرة من الحملة. في العام 2008 ، أصبحت وظيفة مرصد الألغام الأرضية البحث و و أ صبح ذراع الرصد لتحالف الذخائر العنقودية. هيئة التحرير مؤلفة من خمسة أشخاص تقوم بالتنسيق الخاص بنظام مرصد الألغام الأرضية ألا و هي :منظمة مكافحة الألغام الكندية، منظمة المعاقين الدولية، منظمة مراقبة حقوق الانسان، منظمة مكافحة الألغام الأرضية، جمعية المساعدات الشعبية النرويجية . منظمة مكافحة الألغام الكندية تعمل كوكالة رائدة . تولي هيئة التحرير المسؤولية الكاملة و صناعة القرار لنظام مرصد الألغام الأرضية.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

لا يعتبر مرصد الألغام الأرضية نظام تحقيق فني أو سلطة تفتيش رسمية . بل هو مسعى من قبل المجتمع المدني لمحاس بة الحكومات عن الالتزامات التي اتخذتها على عاتقها و المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد و الذخائر العنقودية . و يتم إنجاز ذلك عن طريق الجمع المكثف، و التحليل، و التوزيع للمعلومات المتاحة للجمهور . على الرغم من أنه بعض الحالات تستلزم مهمات استقصائية، إلا أن مرصد الألغام الأرضية غير مصمم لإرسال باحثين إلى طريق الأذية، و لا يتضمن الإبلاغ من مناطق الحرب المشتعلة.

إن تقرير مرصد الألغام الأرضية مصمم لإكمال الشفافية المطلوبة من تقارير البلدان الأطراف، كما هو مذكور في المادة السابعة من اتفاقية حظر الألغام . و هو يعكس الرؤية المشتركة التي تقول بأن الشفافية، الثقة و العمل المشترك هم عناصر أساسية لنجاح استئصال الألغام المضادة للأفراد . تم تأسيس المرصد أيضاً على الاعتراف بالحاجة إلى تقديم التقارير و التقييم المستقل .

و يهدف مرصد الألغام الأرضية إلى تعزيزو دفع الحوار حول الق ضايا المتعلقة بالألغام و مخلفات الحرب المتفجرة، و يسعى للوصول إلى التوضيحات للمساعدة على تحقيق هدف إيجاد عالم خال من الألغام، الذخائر العنقودية و مخلفات الحرب المتفجرة الأخرى. و يعمل مرصد الألغام الأرضية بإيمان خالص لتأمين معلومات واقعية حول الموضوعات التي يرصدها كي يستفيد منها المجتمع الدولي بأسره .

و يحتوي مرصد الألغام الأرضية على شبكة عالمية لإعداد التقارير تعمل على إصدار تقرير سنوي . فقد عكفت شبكة مؤلفة من 60 باحثاً لمرصد الألغام الأرضية ينتمون إلى 45 دولة و مناطق أخرى، مع فريق تحرير مؤلف من 20 شخصاً على جمع المعلومات لإعداد هذا التقرير . و يأتي الباحثون من ائتلاف الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية و من عناصر أخرى من المجتمع الدولي، بما في ذلك الصحفيين و أكاديميين و معاهد أبحاث .

*و يقدم التقرير السنوي لمرصد الألغام الأرضية لعام 2009*معلومات حول نشاطات عام 2008 و التطورات الرئيسية خلال يناير/كانون الثاني- مايس/ أيار 2009. تقيم نشرة خاصة لعشر سنوات التطورات حول تنفيذ و تعميم إتفاقية حظر الألغام منذ دخولها حيز التنفيذ في مارس /آذار 2009. تغطي التقارير كل دولة من دول العالم على حدة مع ثمان مناطق أخرى غير معترف بها دولياً على أنها دول مستقلة، و تتضمن معلومات حول سياسة الحظر (السياسة، الاستعمال، الإنتاج، التجارة، و التخزين) ، و العمل على مكافحة الألغام، الإصابات و الضحايا، و التوعية بمخاطرها، مساعدة الضحايا، و دعم الجهود على إ زالتها. محتويات التقرير بأكملها متوفرة على الموقع التالي www.lm.icbl.org/lm/2009.

لقد تمت جميع التراجم من قبل مرصد الألغام الأرضية، ما لم يحدد خلاف ذلك .

و كما كان الحال في السنوات الماضية، يقر مرصد الألغام الأرضية بأن هذا التقرير الطموح محدود بما توفر من وقت و موارد و مصادر معلومات . و يعد مرصد الألغام الأرضية نظاماً يجري باستمرار تحديثه و تصحيحه و تحسينه . و يقوم المرصد بالسعي للحصول على التعليقات و التوضيحات و التصحيحات من الحكومات و الجهات الأخرى عن طريق الحوار و في إطار البحث المشترك عن معلومات دقيقة و موثوقة حول موضوع من الموضوعات الهامة.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

شكر و تقدير
شبكة واسعة من الأفراد، الحملات، و المنظمات قد قامت بإنتاج هذا التقرير الحادي عشر لمرصد الألغام الأرضية . تم تجميعه من قبل فريق كان قد كرس جهوده لإكماله ومؤلف من منسقي الأبحاث و محررين بالإضافة إلى دعم عدد جلي من المتبرعين. يضم هذا ا لتقرير تحديثات حول البلدان و المناطق قد قام بإجراء البحث عليها باحثين من 45 دولة و مناطق أخرى، تم اختيارهم من قبل فريق محرري مرصد الألغام الأرضية مع معلومات مقدمة من فريق التحرير . و قد تم الإشارة إلى الباحثين بشكل منفصل في قائمة المساهمين . يقدم مرصد الألغ ام الأرضية امتنانه إلى كل الأفراد الذين ساهموا بالأبحاث لصالح هذا التقرير. نود أن نشكر في النتيجة الأفراد، الحملات، المنظمات الغير حكومية، المنظمات الدولية، الممارسين لمكافحة الألغام، و الحكومات التي قامت بتزويدنا بالمعلومات الأساسية .
نقدم امتناننا لفريق الحملة الدولية لحظر الألغام لمساعدتهم المستمرة و المهمة في نشر و توزيع و ترويج تقارير مرصد الألغام الأرضية .
مسؤوولية تنسيق شبكة إصدار تقارير مرصد الألغام الأرضية تقع على عاتق فرق تحرير المنظمات الخمسة التالية : منظمة مكافحة الألغام الكندية (بول هانون) الذي يدير إخراج و تحرير مرصد الألغام الأرضية، و يقوم بتنسيق الأبحاث حول دعم مكافحة الألغام و الجماعات الغير حكومية المسلحة، و منظمة المعاقين الدولية (ستان برابنت) الذي ينسق أبحاث المتعلقة بالألغام/بقايا الحرب المتفجرة، التوعية بمخاطرها، بيانات الأضرار المت علقة بها، و مساعدة الضحايا .منظمة مراقبة حقوق الانسان (ستيفن غوس) المسؤول عن سياسة الحظر. منظمة مكافحة الألغام (ريتشارد مويس) المختص بالأبحاث حول الذخائر العنقودية. و جمعية المساعدات الشعبية النرويجية (ستيوارت كيسي-ماسلين و آتلي كارلسين) منسقي أبحاث مكافحة الألغام.
تقوم بإدارة مرصد الألغام جاكلين هانسين
أخذ فريق التحرير على عاتقه الأبحاث و تحرير تقارير البلدان االمبدأية لتقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2009 إعتباراً من شهر مارس/آذار حتى أغسطس/آب 2009 قام خمسة من رؤساء التحرير بقيادة فريق التحرير ألا و ه م :ستيفن غوس (سياسة الحظر)، ستيوارت كيسي -ماسلين (منظمة مكافحة الألغام)، كاتلين مايس (مساعدة المتضررين و الضحايا)، جيني نجار(التوعية بالمخاطر)، و آنتوني فوريست (دعم مكافحة الألغام).
قام كل من ستيوارت كيسي ماسلين و نيك كيومينج -بروس و مارك هيزني بالتحرير الن هائي إعتباراً من يوليو /تموز حتى أغسطس/آب 2009 بمساعدة جاكلين هانسين (مديرة المشروع)، جاك جلاتباخ (المحرر)، مورين هولينجوورث (مستشارة التحرير)، كيتي بيتس و تاتيانا ستيفنس (مسؤوولي المشروع)، كيري ويست و كاثيرين هارسيون (فريق سياسة الحظر) و كارلي آكرمان، زين صغَير، زاكاري فيلمان و مارك غاغنير(متدربي منظمة مكافحة الألغام الكندية).
قامت شركة ليكسار آي تي بإعداد تنسيق التقرير و النسخة متوفرة على الإنترنت على الموقع التالي www.lm.icbl.org/lm/2009. و قامت شركة سانت جوزيف كوميونيكيشنز بطباعة التقرير . قام رافايل جيمينيز بتصميم التقرير. و قام سيباستيان غروليت بإعداد الخرائط.
كما نعبر عن امتناننا لكل مساهمي مرصد الألغام الأرضية . و لا تعتبر الجهات الداعمة لمرصد الألغام الأرضية -بأي حال من الأحوال -مسؤولة عن المادة الواردة في هذا التقرير و لا تؤيدها بالضرورة . و لم يكن ليتحقق هذا العمل لولا المنح التي قدمتها الأطراف التالية:

- حكومة أستراليا
- حكومة النمسا
- حكومة بلجيكا
- حكومة كندا
- حكومة قبرص
- حكومة فرنسا
- حكومة ألمانيا
- حكومة إيرلندا
- حكومة لوكسمبورغ
- حكومة هولندا
- حكومة نيوزيلندا
- حكومة النرويج

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

- حكومة إسبانيا
- حكومة السويد
- حكومة سويسرا
- المفوضية الأوروبية
- البحر المقدس
- اليونيسيف

كما نتقدم أيضاً بالشكر للمانحين الذين قدموا إسهامات للمنظمات الأعضاء في هيئة تحرير مرصد الألغام الأرضية و غيرها من المنظمات المشاركة.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

النتائج الرئيسية: 1999-2009

- انخفض استعمال الحكومات للألغام المضادة للأفـراد بشكل كبير خلال العقد الفائت . ففي العام 1999 سجل مرصد الألغام الأرضية استعمالاً مرجحاً للألغام المضادة للأفراد من قبل 15 دولة، بالمقارنة مع إثنتين فقط منذ عام 2007 ألا و هما ميانمار و روسيا.

- استعمال الألغام المضادة للأفراد تقلص أيضاً من قبل الجماعات المسلحة الغير حكومية، فقد التزمت 59 على الأقل من الجماعات المسلحة الغير حكومية من 13 دولة بالتوقف عن استعمال هذه الألغام خلال 10 سنوات الماضية.

- مئة و خمسة و ستون دولة –أي ما يزيد على ثلاثة أرباع دول العالم- يعتبرون طرفاً من معاهدة حظر الألغام . ما مجموعه 39 بلداً من ضمنهم الصين، الهند، باكستان، روسيا، و الولايات المتحدة الأمريكية، ما زال يتعين عليهم الانضمام. اثنين من هذه الدول قد وقعت على المعاهدة ألا و هما جزر مارشال و بولندا.

- توقف على الأقل 38 من المصنعين السابقين للألغام المضادة للأفراد عن التصنيع، مخلفين وراءهم 13 دولة فقط كمصنعين فعليين أو محتملين.

- خلال العقد الماضي، اشتملت تجارة الألغام المضادة للأفراد على مستويات منخفضة من النقل الغير مشروع و الغير معترف به فقط لا غير.

- الخروقات الجادة الوحيدة للمعاهدة كانت على مستوى تدمير المخزون، فقد تأخرت كل من بيلاروسيا، اليونان و تركيا عن آخر موعد لتدمير المخزون و المقرر في 1 مارس/آذار 2008، و بقي كل من هذه الدول الثلاث في ظل الانتهاكات الجادة للمعاهدة اعتباراً من سبتمبر/أيلول 2009.

- قامت ستة و ثمانون دولة منتمية إلى المعاهدة بإكمال عملية تدمير مخزونها، و مازال أربعة أخر في طور العمل . حيث قاموا معاً بتدمير مايقارب على 44 مليون لغماً مضاداً للأفراد.

- قامت إحدى عشرة دولة بإزالة الألغام من المناطق المعروفة لديها و هي : بلغاريا، كوستا ريكا، السلفادور، فرنسا، جواتيمالا، هندوراس، ماكدونيا، مالاوي، سورينامي، سوازيلاندا، و تونس.

- منذ العام 1999، تمت إزالة الألغام من 1100 كم مربع من المناطق الملغومة، بالإضافة إلى 2100 كم مربع من مناطق القتال، و هي مناطق تعادل ضعفي مساحة لندن، ضمن أكثر من 90 دولة و مناطق أخرى. و نتجت عن هذه العمليات تدمير أكثر من 2.2 مليون لغماً مزروعاً مضاداً للأفراد، 250000 لغماً مضاداً للمركبات، و 17 مليون من مخلفات الحرب المتفجرة.

- منذ شهر أغسطس/آب 2009، كان من المعتقد أنه يوجد أكثر من 70 دولة متضررة من الألغام.

- التوعية بأضرار الألغام و مخلفات الحرب المتفجرة قد تطورت بشكل ملحوظ خلال العقد الماضي، فالعديد من البرامج قد تحولت من مجرد الرسالة البحتة إلى جهود مشاركة لإحداث تغييرات أوسع في السلوك و التوعية بالمخاطر.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

- الإزالة المدعومة بالتوعية بالمخاطر كانت قد نتج عنها انخفاضاً ملحوظاً بالأضرار . فالأضرار الآن تقع على مستوىً أقل بكثير مما كان مقدراً من قبل، أي بما يعادل أكثر من 20000 من الأضرار سنوياً. مع أضرار مسجلة بأقل من 5200 في العام 2008.

- على الرغم من تحديات جمع البيانات، فقد قام مرصد الألغام الأرضية بالتعرف على الأقل على 73576 من أضرار الألغام الأرضية، و مخلفات الحرب المتفجرة، و الأجهزة المتفجرة التي يط لقها الضحية في 119 دولة و منطقة في العشر سنوات الماضية.

- بلغ إجمالي الدعم الدولي لمكافحة الألغام للأعوام 1992 حتى 2008، 4.27 بليون دولار.

- على الرغم من هذا المستوى العال من التمويل الكلي، فقد سجلت مساعدة الضحايا خلال العقد الأخير التقدم الأقل من بين جميع القطاعات الأساسية التابعة لمنظمة مكافحة الألغام . و كان كل من التمويل و المكافحة متأخرين جداً عن المستوى المطلوب. في حين تركزت معظم الجهود على العناية الطبية، و التأهيل الصحي، إلا أنه غالباً ما كانت تدعم من قبل المنظمات الدولية و التمويل فقط، بدلاً من اعتماد الناجين و عائلاتهم و مجتمعاتهم على الذات اقتصادياً.

- خلال المؤتر الأول الهادف إلى استعراض المعاهدة، اتفقت البلدان الأطراف على أن تقوم 23 بلداً ممن لديهم عدداً لا يستهان به من الناجين بالقيام بجهود خاصة لتأمين حاجاتهم . فخلال الأعوام 2005-2009، كان التقدم بين الدول الأطراف 26 متغيراً. فقد كان أكثر وضوحاً في التنسيق بدلاً من تنفيذ الخدمات الفعلية . و كان التقدم في الأنشطة غالباً لا يتعلق بالخطط التي وضعتها الدول الستة و عشرون لنفسها.

النتائج الرئيسية: 2008-2009

- قامت دولتان فقط باستعمال الألغام المضادة للأفر اد في 2008-2009 و هما: ميانمار و روسيا. و قامت الجماعات المسلحة الغير حكومية باستعمال الألغام الأرضية المضادة للأفراد في سبع دول على الأقل. و يعتبر هذا أقل بكثير من السنة التي سبقتها.

- على نحو قليل، أي بما يبلغ الثلاث دول ربما كانت تنتج الألغام المضادة للأف راد في عام 2008 ، و هي الهند، ميانمار، و باكستان. و قد تعرف مرصد الألغام الأرضية على 10 دول أخرى منتجة لها، و لكن لم يعلم بعد إن كانت هذه البلدان قد صنعت الألغام فعلياً خلال العام السابق.

- تأخرت كل من بيلاروسيا، اليونان و تركيا عن آخر موعد لتدمير مخزونها من الألغام و الذي كان يصادف 1 مارس/آذار 2008، و لا زال كل من تلك الدول الثلاث تحت ظل الانتهاك الجاد للمعاهدة اعتباراً من سبتمبر /أيلول 2009.

- أتمت ثلاث دول تدمير مخزونها من الألغام و هي : إندونيسيا (نوفمبر/تشرين الثاني 2008)، إثيوبيا (أبريل/نيسان 2009)، و الكويت (صرحت بذلك في يوليو/تموز 2009).

- في شهر ديسمبر /كانون الأول 2008، وقعت 94 دولة على اتفاقية الذخائر العنقودية، و التي تحظر بشكل كامل استعمال، إنتاج، تخزين، و نقل الذخائر العنقودية و التي تتطلب إزالتها من جميع المناطق الملوثة بها، و مساعدة الضحايا و المجتمعات المتضررة بها. منذ سبتمبر/أيلول 2009، صادقت 17 دولة على الاتفاقية التي كانت تتطلب 30 مصادقة لتحريك نفاذها.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

- المطلوب من الدول المتضررة من الألغام إزالة جميع الألغام المضادة للأفراد من المناطق الملغومة و التي تقع تحت حكمها أو سيطرتها خلال عشر سنوات من تاري خ عضويتهم في اتفاقية حظر الألغام . كان الموعد النهائي الأول قد انتهى في مارس/آذار 2009، و لكن فشلت 15 دولة عضوة في الاتفاقية من تنفيذ ما توجب عليها و من ثم تم منحها تمديداً، و هذه الدول هي : البوسنة و الهرسك، تشاد، كرواتيا، دنمارك، الإكوادور، الأردن، موزامبيق ، نيكاراغوا، البيرو، السنغال، تايلاندا، المملكة المتحدة، فينزويلا، اليمن، و زمبابوي . كانت كل الطلبات (و التي تراوحت بين السنة الواحدة إلى العشر سنوات، و هي المدة المسموح بها لأي تمديد) قد منحت في الاجتماع التاسع للدول الأطراف في جينيف شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2008.

- في العام 2009، قامت أربع دول أطراف و هي (الأرجنتين، كمبوديا، طاجكستان، و أوغندا) بطلب التمديد رسمياً لمدات تتراوح بين الثلاث إلى 10 سنوات.

- في عام 2008، قامت برامج حظر الألغام بإزالة الألغام عما يقارب 160 كم مربع من المناطق الملغومة –مايعادل مساحة بروكسل- و هو أعلى مجموع سجله مرصد الألغام عبر الزمان.

- في مايو/أيار 2009، أصبحت تونس الدولة الطرف الحادية عشرة لتصرح رسمياً إكمالها لما توجب عليها من إزالة الألغام ضمن الاتفاقية.

- كان هنالك على الأقل 5197 من الخسائر التي تسببت بها الألغام، مخلفات الحرب المتف جرة، العبوات الناسفة التي تتفعل من قبل الضحايا في العام 2008، و التي استمرت بالانخفاض عن السنوات السابقة.

- في 2008، تم تزويد 57 دولة و منطقة بالطاقة المتجددة، مقارنة مع 61 دولة و منطقة في العام 2007. نشاطات الطاقة المتجددة إزدادت بشكل ملحوظ في اليمن، أرض ا لصومال، و ازدادت أيضاً إلى حد ما في 10 دول أخرى. ففي فلسطين نقصت الطاقة المتجددة في العام 2008 لكن إزدادت بحدة بسبب الصراع في غزة في ديسمبر /كانون الأول 2008-يناير/كانون الثاني 2009.

- في 2008 وفي 26 دولة و منطقة على الأقل كانت لاتزال برامج الطاقة المتجددة تط بق من دون التقييم الشامل للاحتياجات، و كان تقييم الاتحاد الأوروبي في العام 2008 قد وجد أن الطاقة المتجددة لم يكن على أساس الفهم الجيد للجمهور المستهدف.

- حدد مرصد الألغام الأرضية في العام 2008 إجمالي مبلغ 626 مليون دولار أمريكي كتمويل لمكافحة الألغام عالمياً،و هو مجموع التمويل الدولي و الوطني. ما يقارب 518 مليون دولار أمريكي (بعض 346 مليون يورو) من التمويل الدولي قد خصصت لمكافحة الألغام في 2008 من 23 دولة بالإضافة إلى ذلك كان للاتحاد الأوروبي أعلى مجموع حتى الآن، متجاوزاً المجموع الأعلى السابق و البالغ 475 مليون دولار أمريكي في 2006.

- تم توجيه التمويل في عام 2008 إلى 45 دولة و مناطق أخرى متلقية على الأقل . و أكبر خمسة بلدان متلقية لتمويل مكافحة الألغام لعام 2008 كانت، حسب الترتيب التنازلي: أفغانستان، السودان، العراق، لبنان، و كمبوديا.

- خلال 2008-2009، كان هنالك نقص مستمر من الدعم النفساني وإعادة الاندماج الاقتصادي للناجين حتى في المناطق التي شهدت تحسناً في العناية الصحية الوطنية، إعادة التأهيل البدني، أو في القوانين /السياسات المتعلقة بالمعاقين. فقد شهدت الباكستان و سيريلانكا تدهوراً في الخدمات على الصعيد الوطني أ و في مناطق محددة بسبب الصراع أو الكوارث الطبيعية. شهدت هذه الفترة أيضاً إغلاق العديد من المنظمات الغير حكومية /منظمات المعاقين، و مشاكل مستمرة متعلقة بالقدرة على الاستيعاب للبعض، و تحديات متواصلة متعلقة بالتمويل.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

- اتجاهات أخرى تتضمن استمرار تسليم برامج إعاد ة التأهيل البدني للإدارة الوطنية و الازدياد المستمر للمنظمات المختصة بأمور الناجين و/أو قدراتها.

سياسة الحظر

مراجعة 1999 - 2009
انضمت أكثر من ثلاثة أرباع دول العالم (156 دولة) إلى اتفاقية حظر الألغام، وقد انضمت أحدث الدول (بالاو) للاتفاقية في نوفمبر/تشرين الثاني 2007. ولم تنضم بعد القوى الكبرى مثل **الصين والهند وباكستان وروسيا والولايات المتحدة** ، ولعل من أبرز إنجازات اتفاقية حظر الألغام هي أن استخدام الألغام المضادة للأفراد بأي صورة في جميع أنحاء العالم أصبح يشكل وصمة عار.

وخلال العقد الأخير، أصبح استخدام الألغام المضادة للأفراد، خاصة من قبل الحكومات، ظاهرة نادرة . وفي عام 1999، سجل مرصد الألغام الأرضية استخدام محتمل للألغام الأرضية بواسطة 15 دولة. وخلال العقد اللاحق بلغ إجمالي عدد الحكومات التي يرجح استخدمها للألغام المضادة للأفراد 21، ولكن هناك أربع دول فقط منذ عام 2004 (**جورجيا، نيبال، ميانمار، روسيا الاتحادية**). ويؤكد تقرير هذا العام، كما جاء في تقرير 2007 و 2008 استخدام الألغام المضادة للأفراد بواسطة دولتين فقط : وهما ميانمار وروسيا . وقد أدى التأثير المعياري للحظر الشامل الوارد في الاتفاقية إلى خفض الا ستخدام بواسطة الجماعات المسلحة من غير الدول (NSAGs) . وخلال العشر سنوات المنصرمة، التزمت 59 من الجماعات المسحلة من غير الدول على الأقل عبر 13 دولة بوقف استخدام الالغام المضادة للأفراد.

ولا توجد حالات مؤكدة باستخدام الألغام المضادة للأفراد بواسطة الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام. إلا أن مرصد الألغام الأرضية أفاد بوجود مزاعم خطيرة وموثوقة بأن القوات **الأوغندية** استخدمت الألغام المضادة للأفراد في **جمهورية الكونغو الديموقراطية عام** 2000، وأن القوات **الزيمباوية** استخدمت الألغام أيضاً في جمهورية الكونغو عام 1999 و 2000، رغم أن كلاهما أنكر هذه المزاعم.
ولم يكن هناك انتهاكات خطيرة مؤكده للاتفاقية سوى تلك التي تتعلق بتدمير المخزون . ولم تقم **روسيا البيضاء واليونان وتركيا** بتدمير مخزون الألغام لديها قبل حلول الموعد النهائي المحدد في 1 مارس/آذار 2008، وبقيت هذه الدول الثلاث في وضع انتهاك شديد للاتفاقية منذ سبتمبر /أيلول 2009. وخلال عام 2007، أخفقت أربع دول فقط من الدول الأطراف في الالتزام بالموعد النهائي المحدد لتدمير مخزون الألغام لديها: **أفغانستان و الرأس الأخضر وغينيا وتركمنستان.**

من المعروف أن أكثر من 50 دولة قد سبق لها أن أنتجت الألغام المضادة للأفراد، وقد توقفت 38 دولة فيما بعد عن الإنتاج، من بينها أربع دول غير أطراف في اتفاقية حظر الألغام: **مصر، فنلندا، إسرائيل، بولندا.** وقد حدد مرصد الألغام الأرضية 13 دولة منتجة للألغام المضادة للأفراد : **الصين ،كوبا، الهند ،إيران، ميانمار، نيبال، كوريا الشمالية، باكستان، روسيا، سنغافورة، كوريا الجنوبية، الولايات المتحدة، فيتنام.** وفي بعض الحالات لا تكون الدولة منتجة للألغام بشكل فعلي ولكنها فقط تحتفظ بذلك الحق. ومن المحتمل قيام ثلاث دول بإنتاج الألغام المضادة للأفراد في عام 2008.

وقد جرى تنفيذ الحظر الفعلي على نقل الألغام المضادة للأفراد منذ منتصف التسعينيات؛ ويرجع الفضل في هذا الحظر إلى حركة حظر الألغام ووصمة العار التي الصقتها اتفاقية حظر الألغام بهذا السلاح . ولم يقم مرصد الألغام الأرضية بإعداد وثائق قاطعة تثبت نقل الألغام المضادة للأ فراد من دولة إلى أخرى . على مدى العقد الأخير، لم تشتمل التجارة العالمية في الألغام المضادة للافراد إلا على عدد قليل جداً من عمليات النقل غير المشروعة أو غير المعترف بها.

وفي منتصف التسعينات، قبل ظهور اتفاقية حظر الألغام، كانت 130 دولة تمتلك مخزونات تقدر بأكثر من 260 مليون لغم مضاد للأفراد. ويقدر مرصد الألغام الأرضية وجود 35 من الدول غير الأطراف في الاتفاقية تقوم في الوقت الحالي بتخزين 160 مليون لغم مضاد للأفراد . كما أن ثمة أربعة من الدول الأطراف مازالت تقوم بعملية التدمير لما يقرب من 12 مليون لغم من مخزونات الألغام المضادة للأفراد.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

التطورات الرئيسية 2008-2009

- انتهت ثلاث دول أطراف من تدمير مخزونات الألغام لديها: **اثيوبيا، اندونسيا، الكويت.**
- لم يسجّل أي استخدام أو إنتاج أو نقل للألغام المضادة للأفراد من جانب أي من الدول الأطراف.
- استمرت دولتين من الدول غير الأطراف، وهما **ميانمار وروسيا**، في استخدام الألغام المضادة للأفراد ، شأنهما شأن الجماعات المسلحة من غير الدول في ما لا يقل عن سبع دول ، وتشمل ثلاثة من الدول الأطراف (**افغانستان، كولومبيا، بيرو**) وأربع دول من الدول غير الأطراف في اتفاقية حظر الألغام (**ميانمار، الهند، باكستان، سريلانكا**).
- وفي ديسمبر/كانون الأول 2008، قامت 94 دولة بالتوقيع على اتفاقية الذخائر العنقودية التي تفرض حظراً شاملاً على استخدام الذخائر العنقودية وإنتاجها وتخزينها ونقلها . وقد استقر عدد الدول الموقعة على 98 دولة منذ 1 سبتمبر/أيلول 2009، قامت 17 منها بالتصديق على الاتفاقية.

عالمية الاتفاقية

دخلت اتفاقية حظر الألغام حيز النفاذ في 1 مارس/آذار 1999، لتصبح بذلك قانوناً دولياً ملزماً. ومنذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، أصبح لزاماً على الدول الانضمام إليها وليس مجرد الاكتفاء بالتوقيع عليها بنية التصديق لاحقاً[1]. وقد ساعد التواصل فيما بين الدول الأطراف في الاتفاقية والحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL) وآخرين على امتداد حظر انتشار الألغام الأرضية المضادة للأفراد إلى دول عبّرت في وقت سابق عن وجود صعوبات في انضمامها إلى الاتفاقية . ومن بين الدول الأطراف البالغ عددها 156، وقعت 131 دولة على الاتفاقة وصدقت عليها، وانضمت إلها 25 دولة أخرى[2]. ومازالت تسع وثلاثون دولة غير أطراف، وتشمل اثنتين قامتا بالتوقيع على الاتفاقية منذ أمد بعيد ولكنهما لم يصدقا على الاتفاقية بعد (**جزر مارشال وبولندا**).

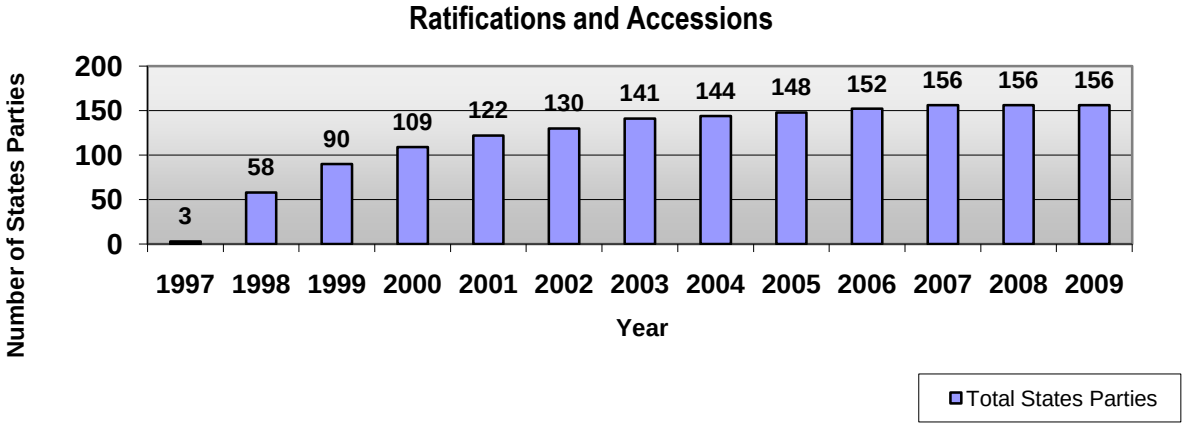

[1] بالنسبة للدولة التي تصدق على الاتفاقية (بعدما أصبحت دولة موقعة قبل 1 مارس/آذار 1999) أو تنضم الآن، فإن الاتفاقية تسري على هذه الدولة في اليوم الأول من الشهر السادس من تاريخ إيداع صك المصادقة في سجل الإيداع. ويُطلب بعد ذلك من هذه الدولة (التي أصبحت طرفاً) رفع تقرير الشفافية الأول إلى الأمين العام للأمم المتحدة في غضون 180 يوماً (وسنوياً بعد ذلك)، وتدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد في غضون أربع سنوات، وتدمير الألغام المضادة للأفراد المزروعة في أراضي تقع تحت ولايتها أو سيطرتها في غضون 10 سنوات. ويُطلب منها كذلك اتخاذ تدابير تنفيذ وطنية ملائمة، بما في ذلك فرض عقوبات جزائية.

[2] الدول ال25 التي انضمت تشمل الجبل الأسود، إذ أنها انضمت تلقائياً إلى الاتفاقية بعد انقسام صربيا والجبل الأسود . ومن بين ال131 دولة التي صدقت على الاتفاقية، كانت 43 دولة قد صدقت عند أو قبل دخول الاتفاقية حيز النفاذ في 1 مارس/آذار 1999 ثم صدقت 88 دولة بعد ذلك.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

ولم تقم أي دولة بالانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام منذ انضمام باولا إليها في 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2007؛ وقد بدأ سريان الاتفاقية بالنسبة لها في 1 مايو/آيار 2008. أما الدول الأخرى التي انضمت للاتفاقية منذ اجتماع المراجعة الأول لاتفاقية حظر الألغام الذي عقد في 2004 فهي **العراق** (انضمت في اغسطس /آب 2007)، **الكويت** (يوليو/تموز 2007)، **اندونسيا** فبراير/شباط 2007)، **الجبل الأسود** (اكتوبر/تشرين الأول 2006)، **بروني** (أبريل/نيسان 2006)، **جزر كوك** (مارس/آذار 2006)، **هايتي** (فبراير/شباط 2006)، **اوكرانيا** (ديسمبر/كانون الأول 2005)، **فنواتو** (سبتمبر/أيلول 2005)، **بوتان** (أغسطس/آب 2005)، **لاتفيا** (يوليو/تموز 2005)، **اثيوبيا** (ديسمبر/كانون الأول 2004). ومعظم هذه الدول كانت تقوم بتخزين الألغام المضادة للأفراد، وكان العديد منها يستخدم هذا السلاح، كما أن العديد منها ملوث بالألغام المضادة للأفراد.
ومن بين الد ولتين الموقعتين المتبقيتين، قررت **بولندا** في فبراير /شباط 2009 التصديق على الاتفاقية في 2012، بدلاً من 2015 كما سبق وأعلنت في يناير /كانون الثاني 2007. وفي عام 2008 شاركت **جزر مارشال** مجدداً في علمية اتفاقية حظر الألغام وذلك عن طريق حضور الاجتماعات الرئيسية الخا صة بالاتفاقية، ولكنها لم تلتزم بالتصديق على الاتفاقية في غضون فترة زمينة محددة.

وفي الذكرى العاشرة لسريان اتفاقية حظر الألغام، عقدت مجموعة من الاجتماعات الإقليمية لتعزيز مبدأ عالمية الاتفاقية والتنفيذ الفعال لها تمهيداً لاجتماع المراجعة الثاني (الذي يعرف أيضاً بقمة قرطاجنة) في قرطاجنة، بكولومبيا في الفترة من 30 نوفمبر/تشرين الثاني وحتى 4 ديسمبر/كانون الأول . وقد عقدت اجتماعات إقليمية في نيكاراجوا (فبراير/شباط) وتايلاند (أبريل/نيسان) وطاجكستان (يوليو/تموز) وجنوب أفريقيا (سبتمبر/أيلول) وألبانيا (أكتوبر/تشرين الأول).

قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 63/42

من الفرص المتاحة أمام الدول للتعبير عن تأييدها لفرض حظر على الألغام المضادة للأفراد التصويت السنوي على قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تدعو إلى عالمية اتفاقية حظر الألغام والتنفيذ الكامل لها . وقد تم اعتماد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 63/42 في ديسمبر /كانون الأول 2007 حيث صوت لصالحه 163 عضو، ولم يعترض عليه أي من الأعضاء، فيما امتنع 18 عضو عن التصويت[3]. ومن بين الدول غير الأطراف في الاتفاقية البالغ عددها 39 دولة، قامت 18 دولة بالتصويت لصالح القرار[4]، وامتنعت 18 دولة عن التصويت بينما تغيبت ثلاث دول[5].

ومنذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الأول الذي يؤيد اتفاقية حظر الألغام في عام 1997 تراوح عدد الدول التي اعطت صوتها لصالح القرار بين 139 دولة في عام 1999 و 164 دولة في عام 2007. وتراوح عدد ا لدول التي امتنعت عن التصويت بين 23 دولة في عام 2002 و 2003 و17 دولة في عام 2005 و2006[6]. وهناك دولاً عديدة اعتادت فيما سبق

---

[3] امتنعت 18 دولة عن التصويت لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 63/42 في ديسمبر /كانون الأول 2008:كوبا، مصر، الهند، إيران، إسرائيل، قيرغستان، لبنان، ليبيا، ميانمار، نيبال، كوريا ال شمالية، باكستان، روسيا، كوريا الجنوبية، سوريا، الولايات المتحدة، أوزبكستان، وفيتنام . وباستثناء نيبال، لم تقم أي من هذه الدول بالتصويت لصالح قرار تأييد اتفاقية حظر الألغام منذ 1999. وقد امتنعت نيبال للمرة الأولى في 2007، بعد أن كانت تقوم بالتصويت لصالح القرار في الأعوام السابقة، فيما عدا عامي 2004 و 2006 حيث تغيبت.

[4] شملت هذه الدول دولتين من الدول الموقعة (جزر مارشال وبولندا) و16 من الدول غير الموقعة : أرمينيا، أذربيجان، البحرين، الصين، فنلند ا، جورجيا، كازخستان، جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية، ميكرونيسيا، منغوليا، المغرب، عمان، سنغافورة، سريلانكا، والإمارات العربية المتحدة.

[5] الدول التي تغيبت هي المملكة العربية السعودية، الصومال، وتونجا . وقد أيدت كل من الصومال وتونجا القرار فيما مضى، بينما كانت المملكة العربية السعودية متغيبة على الدوام . وكذلك تغيبت ثلاثة من الدول الأطراف : جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، فيجي، غامبيا، كيريباتي، سيشيل، سيراليون، سان كيتس، ونيفيس.

[6] نتائج التصويت حسب السنة لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة السنوي الداعي إلى عالمية اتفاقية حظر الألغام وتنفيذها بالكامل :1997 (القرار رقم **52/38A**) - 142 موافقة ولا توجد معارضة و18 امتناعاً عن التصويت؛ 1998 (القرار رقم **53/77N**) – 147 موافقة ولا توجد معارضة و21 امتناعاً؛ 1999 (القرار رقم **54/54B**) – 139 موافقة و1 معارضة و20 امتناعاً؛ 2000 (القرار رقم **55/33V**) – 143 موافقة ولا توجد معارضة و22 امتناعاً؛ 2001 (القرار رقم **56/24M**) – 138 موافقة ولا توجد معارضة و 19 امتناعاً؛ 2002 (القرار رقم **57/74**) – 143 موافقة ولا توجد معارضة و23 امتناعاً؛ 2003 (القرار رقم **58/53**) – 153 موافقة ولا توجد معارضة و 23 امتناعاً؛ 2004 (القرار رقم **59/84**) – 157 موافقة ولا توجد معارضة و22 امتناعاً؛ 2005 (القرار رقم **60/80**) – 158 موافقة ولا توجد معارضة و17 امتناعاً؛ 2006 (القرار رقم **61/84**) – 161 موافقة ولا توجد معارضة و17 امتناعاً؛ 2007 (القرار رقم **62/41**) – 164 موافقة ولا توجد معارضة و18 امتناعاً.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

الامتناع عن التصويت أو التغيب ولكنها الآن تصوت لصالح القرار وتشمل **اذربيجان، الصين، كازخستان، جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية، جزر مارشال، المغرب.**

مراجعة عشر سنوات بالمنطقة: عالمية الاتفاقية

ومنذ 1 سبتمبر/أيلول 2009، كانت نسبة الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام في كل منطقة كما يلي : افريقيا 98%؛ أوروبا 95%؛ الأمريكتين 94%؛ آسيا-المحيط الهادي 60%؛ رابطة الدول المستقلة 42%؛ الشرق الأوسط وشمال أفريقيا 39% (انظر الجدول أدناه).

أفريقيا: الصومال هي الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم إلى اتفاقية حظر الألغام . وبحلول اجتماع المراجعة الأول في نوفمبر/تشرين الثاني 2004، كانت جميع الدول الموقعة قد صدقت على الاتفاقية فيما عدا **اثيوبيا،** كما أن جميع الدول غير الموقعة كانت قد انضمت للاتفاقية فيما عدا الصومال. وقد صدقت اثيوبيا على الاتفاقية في ديسمبر /كانون الأول 2004. وقامت الصومال بالتصويت لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤيد لاتفاقية حظر الألغام للمرة الأولى في ديسمبر /كانون الأول 2007.

الأمريكتين: كوبا والولايات المتحدة هي الدول الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم إلى اتفاقية حظر الألغام . وبحلول اجتماع المراجعة الأول في نوفمبر /تشرين الثاني 2004، كانت كل الدول الموقعة قد صدقت على الاتفاقية، فيما عدا **هايتي،** والتي قامت بالتصديق على الاتفاقية في فبراير /شباط 2006. وفي فبراير /شباط 2004، قامت إدارة بوش بالانتهاء من مراجعة لسياسة الولايات المتحدة بشأن الألغام الأرضية، حيث أعلنت أن الولايات المتحدة لم يكن لديها أي نية على الإطلاق للانضمام لاتفاقية حظر الألغام ، متخلية بذلك عن هدف الإدارة السابقة با لانضمام إلى الاتفاقية في 2006. ولم تتغير سياية كوبا في العقد الأخير.

آسيا-المحيط الهادي : لم تنضم 16 دولة إلى اتفاقية حظر الألغام، وهو عدد يفوق أي منطقة أخرى . إلا أنه منذ عام 2004 انضمت ست دول من منطقة آسيا- المحيط الهادي إلى الاتفاقية- وهو عدد يفوق أي منطقة أخرى. ويشمل هذا التصديق من قبل أربعة من الدول الموقعة (**بروني، جزر كوك، اندونسيا، فانواتو**) وانضمام دولتين (**بوتان وبالاو**).

ومنذ عام 2003 أظهرت **الصين** اهتماماً متزايداً باتفاقية حظر الألغام، وقامت بالتصويت لصالح القرار السنوي للجمعية العامة للأمم المتحدة ا لمؤيد لاتفاقية حظر الألغام منذ 2005. ومنذ اجتماع المراجعة الأول في 2004، أرسلت **الهند** مراقباً لكافة اجتماعات الدول الأطراف واجتماعات اللجان الدائمة التي تنعقد فيما بين الدورات . ومنذ 2007، قامت **فيتنام** بحضور المزيد من اجتماعات اتفاقية حظر الألغام، ورحبت بالجهود التي تبذلها الدول الأخرى لحظر هذا السلاح.

وفي 2004، قررت **جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية** الانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام في وقت لاحق، ولكنها لم تحدد إطاراً زمنياً. قامت جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية للمرة الأولى بالتصويت لصالح القرار السنوي للجمعي ة العامة للأمم المتحدة في 2007 وكذلك فعلت في 2008. **وأعلنت منغوليا في 2004 عن وجود نية لديها في الانضمام لاتفاقية حظر الألغام في 2008، ولكنها لم تفعل ذلك.**

رابطة الدول المستقلة: من بين 12 دولة في المنطقة، هناك خمس دول أطراف . وبحلول موعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ في مارس/آذار 1999، لم يكن هناك سوى دولة واحدة طرفاً في الاتفاقية (**تركمنستان**) ودولتين موقعتين (**مولدوفا وأوكرانيا**). وبحلول اجتماع المراجعة الأول في نوفمبر /تشرين الثاني 2004، كان هناك أربع دول أطراف في الاتفاقية، حيث انضمت **طاجكستان** في أكتوبر /تشرين الأول 1999، وصدقت **مولدوفا** على الاتفاقية في سبتمبر /أيلول 2000، كما انضمت **روسيا البيضاء** في سبتمبر /أيلول 2003. وقد صدقت **أوكرانيا** على الاتفاقية في ديسمبر /كانون الأول 2005. وقامت كل من **ارمينيا وجورجيا** بالدعم المستمر لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة السنوي المؤيد للحظر وكذلك حضور اجتماعات اتفاقية حظر الألغام. وأظهرت **أذربيجان** دعماً شديداً للاتفاقية في السنوات الأخيرة، وكان أبرز أشكال هذا الدعم هو تقديم تقرير المادة 7 الطوعي في 2008 و2009، والتصويت لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة سنوياً منذ عام 2005. وقد صوتت **كازخستان** لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 2007 و2008، بعد امتناعها عن التصويت في كل الأعوام السابقة.

أوروبا: قامت **فنلندا وبولندا** بالتوقيع على الاتفاقية دون التصديق عليها، وهما الدولتين الوحيدتين في المنطقة الغير أطراف في الاتفاقية. وبحلول مؤتمر المراجعة الأول في نوفمبر/تشرين الثاني 2004، كانت 39 دولة أطرافاً في الاتفاقية. وقامت كل الدول الموقعة بالتصديق على الاتفاقية فيما عدا بولندا . وقد انضمت ثلاثة من الدول غير الموقعة للاتفاقية (**استونيا، صربيا، الجبل الأسود، تركيا**). وانضمت **لاتفيا** إلى الاتفاقية في يوليو /تموز 2005، بينما انضمت **الجبل الأسود** في اكتوبر /تشرين الأول 2006 عقب انفصالها عن صربيا . وفي سبتمبر /أيلول 2004، أعلنت فنلندا أنها سوف تنضم لاتفاقية حظر الألغام في عام 2012، أي بعد الموعد الذي حددته سابقاً بست سنوات . وفي فبراير /شباط 2009، حددت بولندا أيضاً عام 2012 للانضمام للاتفاقية.

الشرق الأوسط وشمال أفريقيا : من بين 18 دولة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، هناك سبع دول أطراف . وبحلول موعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ في مارس /آذار 1999، كان هناك ثلاث دول أطراف (**الاردن، قطر، اليمن**) ودولتين موقعتين (**الجزائر، تونس**). قامت تونس بالتصديق على الاتفاقية في يوليو /تموز 1999 بينما صدقت عليها **الجزائر** في أكتوبر /تشرين الأول 2001. وانضمت **الكويت** إلى الاتفاقية في يوليو/تموز 2007 بينما انضمت **العراق** في أغسطس/آب 2007. أما **المغرب** فقد أعلنت التزامها الفعلي باتفاقية حظر الألغام: وقدمت ثلاثة تقارير للمادة 7 الطوعية وصوتت لصالح القرار السنوي للجمعية العامة للأمم المتحدة المؤيد للحظر منذ عام 2004. كما عبرت كل من **البحرين وعمان** و**الإمارات العربية المتحدة** عن تأييدها للاتفاقية حيث قاموا بالتصويت لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشكل منتظم.

التطورات الرئيسية بالمنطقة 2008-2009: عالمية الاتفاقية

أفريقيا: لم تقم الصومال، وهي الدولة الوحيدة الغير طرف في الاتفاقية في منطقة أفريقا جنوب الصحراء، بأي خطوات بارزة للانضمام للاتفاقية، كما تغيبت أثناء التصويت على قرار الجمعية ال عامة للأمم المتحدة المؤيد للحظر في ديسمبر /كانون الأول 2008. ولم تحضر الصومال الاجتماع الإقليمي في سبتمبر /أيلول 2009 الذي عقد في جنوب أفريقا تمهيداً لاجتماع المراجعة الثاني.

الأمريكتين: استضافت **نيكاراجوا** ورشة عمل ماناجوا في فبراير /شباط 2009، وتعد الأولى ض من سلسلة من الاجتماعات الإقليمية التي تسبق مؤتمر المراجعة، ولم تحضره كل من **كوبا** و**الولايات المتحدة**. ومنذ أغسطس/آب 2009، لم تقم إدراة أوباما بأي تصريح بشأن سياستها في التعامل مع الألغام الأرضية.

آسيا-المحيط الهادي: قامت **تايلاند** باستضافة ورشة عمل بانكوك في أبريل/نيسان 2009، وهو الاجتماع الإقليمي الثاني الذي يسبق مؤتمر المراجعة. وشاركت ثمان عشرة دولة، بما فيها دول من غير الموقعين وهي **جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية وميانمار وسنغافورة وسريلانكا وفيتنام**.

حيث أن **جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية** قامت بالتوقيع عل اتفاقية الذخائر العنقودية والتصديق عليها بعد ذلك، يبدو أنها تقترب من الانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام . وقد حضرت الاجتماع التاسع للدول الأطراف في نوفمبر /تشرين الثاني 2008، واجتماعات اللجان الدائمة فيما بين الدورات في مايو /أيار 2009، وورشة عمل بانكوك . وللعام الثاني على التوالي، قامت جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية بالتصويت لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤيد للحظر في ديسمبر /كانون الأول 2008. وفي مايو/أيار، صرحت جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية أنها تنظر في تقديم تقرير شفافية المادة 7 الطوعي.

في عام 2008، قامت **جزر مارشال** بالمشاركة مجدداً في عملية اتفاقية حظر الألغام، بما في ذلك حضورها ، للمرة الأولى، الاجتماع السنوي للدول الأطراف في نوفمبر /تشرين الثاني . أعلنت ولايات ميكرونيسيا المتحدة في ديسمبر /كانون الأول 2008 أنها اقتربت للغاية من الانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام؛ ولايزال نص قرار الموافقة على الانضمام للاتفاقية في انتظار موافقة الكونجرس منذ منتصف 2008.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

ولم تفي **منغوليا** بما أعلنته سابقاً عن نيتها في الانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام في 2008، ألا أن وزير الدفاع ووزير الخارجية في منغوليا أخبرا الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية في منتصف 2009 أنهما سيعملان على الإسراع بعملية الانضمام إلى الاتفاقية. وقد حضرت **فيتنام** الاجتماع التاسع للدول الأطراف وورشة عمل بانكوك كمراقب.

رابطة الدول المستقلة : وفي يوليو/تموز 2009، استضافت **طاجكستان** الاجتماع الإقليمي الثالث تمهيداً لاجتماع المراجعة الثاني، وقد حضر الاجتماع كل من كازاخستان وقيرغستان وأوزبكستان.

الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: قامت **مصر** بحضور الاجتماعات الإقليمية في جنوب أفريقيا بينما امتنعت **ليبيا**. قدمت **المغرب** تقريرها الطوعي للمادة 7 وقامت بالتصويت لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة السنوي المؤيد للحظر.

مراجعة عشر سنوات: عالمية الاتفاقية والجماعات المسلحة من غير الدول

كان هناك وعياً متزايداً بالحاجة إلى انخراط الجماعات المسلحة من غير الدول في الجهود العالمية المبذولة لحظر الألغام المضادة للأفراد. وفي غضون الخمس سنوات الأخيرة، قامت الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام بمناقشة القضية بصورة أكثر انتظاماً.

أعرب عدد كبير من الجماعات المسلحة من غير الدول عن رغبتها في رصد حظراً على الألغام المضادة للأفراد . وقد ظهر ذلك من خلال تصريحات أحادية الجانب، واتفاقات ثنائية، والتوقيع على صك التزام "نداء جنيف"[7]. ومؤخراً من خلال "إعلان الجماعات المتمردة الالتزام بالقانون الإنساني الدولي بشأن الألغام الأرضية " والذي أعدته الحملة الفلبينية لحظر الألغام الأرضية[8].

قامت 59 من الجماعات المسلحة من غير الدول بالالتزام بالتوقف عن استخدام الألغام المضادة للأفراد على مدى العشر سنوات الأخيرة[9]. ويصعب تحديد العدد الفعلي بدقة حيث أن هذه الجماعات قد تنشق إلى فصائل ذات سياسات مختلفة أو تختفي من الوجود أو تتحد مع الدولة[10].

ومنذ 1999، وافقت 13 من الجماعات المسلحة من غير الدول في 13 دولة على الالتزام إما بحظر شامل على الألغام المضادة للأفراد أو حظر على استخدامها . وقد حظي "نداء جنيف" بتوقيع الجماعات المسلحة من غير الدول على صك الالتزام في بروندي والهند وإيران والعراق وميانمار/بورما والفلبين والصومال والسودان وتركيا، بالإضافة إلى الصحراء الغربية. وافقت الجماعات المسلحة من غير الدول على حظر استخدام الألغام المضادة للأفراد من خلال الاتفاقات الثنائية مع حكومات انجولا وبوروندي وجمهورية الكونغو الديموقراطية ونيبال والفلبين والسنغال والسودان . وقد أصبحت أربعة من الجماعات المسلحة التي كانت قد عبرت عن رغبتها في حظر الألغام المضادة للأفراد جزءاً من كيانات حاكمة للدولة في ثلاث من الدول الأطراف: بوروندي والعراق والسودان.

---

[7] "نداء جنيف" هي منظمة غير حكومية مقرها سويسرا. وبموجب صك الالتزام، يوافق الطرف الموقع على حظر استخدام الألغام المضادة للأفراد وإنتاجها وتخزينها ونقلها، وكذلك على المشاركة والتعاون في مجال مكافحة الألغام . وقد تلقت "نداء جنيف" توقيعات من جماعات مسلحة غير حكومية في كل من بوروندي، الهند، إيران، ميانمار/بورما، الفلبين، الصومال، السودان، تركيا، والصحراء الغربية.

[8] ومن شأن إعلان الالتزام هذا أن يلزم الطرف الموقع أحادياً بروح اتفاقية حظر الألغام، والبروتوكول الثاني المعدل بشأن الألغام الأر ضية لاتفاقية الأسلحة التقليدية، والبروتوكول الخامس بشأن مخلفات الحرب المتفجرة (أنظر أدناه)، وكذلك قواعد القانون الإنساني الدولي المتعارف عليها فيما يتعلق باستخدام الألغام والأجهزة المتفجرة . ومنذ يوليو/تموز 2008، وقعت عليه ثلاث جماعات متمردة في الفلبين . وفي فبراير/شباط 2008، كان جيش الشعب الثوري في ميندناناو **(RPMM/RPA)** أول جماعة توقع على الإعلان، ثم تلاه جيش الشعب الثوري في الفلبين **(RPKK/RPA)** (فصيلة نيلو دي لا كروز) في مايو/أيار 2008، والحزب الماركسي اللينيني في الفلبين **(MLPP)** ، وجناحه العسكري **(RHP)** في يوليو/تموز 2008.

[9] ومنذ 2009، قامت 39 من هذه الجماعات بهذا الأمر من خلال صك الالتزام، و18 من خلال الإعلان الذاتي و4 من خلال إعلان التمرد (وقامت اثنتان من هذه الجماعات بالتوقيع على كل من إعلان التمرد وصك الالتزام). وقبل عام 2000 أصدرت الجماعات المسلحة من غير الدول تصريحات عديدة بشأن حظر الألغام الأرضية، وقامت العديد من هذه الجماعات بالتوقيع فيما بعد على صك الالتزام وإعلان التمرد.

[10] ومن بين الجماعات المسلحة الصومالية البالغ عددها 17 والتي وقعت على صك الالتزام ما بين 2002 و2005، يعتبر نداء جنيف أن عشرة من هذه الجماعات تعد نشطة منذ 2009. وقد انضمت أربعة من الجماعات التي وقعت فيما سبق على صك الالتزام إلى حكومات هي أطراف في اتفاقية حظر الألغام، وبالتالي فهي ملزمة بالاتفاقية. ويوجد على الأقل اثنين من الجماعات الموقعة على صك الالتزام في ميانمار/بورما لم تعد نشطة عسكرياً.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

ومنذ اجتماع المراجعة الأول، قامت الجماعات المسلحة من غير الدول الآتية بالموافقة على حظر الألغام المضادة للأفراد: تحالف وادي جوبا في الصومال (يناير/كانون الثاني 2005)، جبهة البوليساريو في الصحراء الغربية (نوفمبر/تشرين الثاني 2005)، حزب العمال الكردستاني في تركيا (Partiya Karkerên Kurdistan, PKK) (يوليو/تموز 2006)، الجيش/الجبهة الوطنية لولاية شين في بورما (يوليو/تموز 2006)، منظمة كيوكي الو طنية في الهند (أغسطس/آب 2006)، قوات التحرير الوطنية في بوروندي (Forces Nationales de Libération) (سبتمبر/أيلول 2006)، الحزب الشيوعي في نيبال/الماوي (نوفمبر/تشرين الثاني 2006)، وثلاثة جماعات أخرى في ميانمار /بورما – جبهة لاهو الديموقراطية، جيش تحرير ولاية بالايونج، منظمة التحرير الشعبية في باو /جيش التحرير الشعبي في باو (أبريل/نيسان 2007)، أعضاء مجلس الجهاد المتحد في كشمير البالغ عددهم 18 عضواً (أكتوبر/تشرين الأول 2007)،الحزب الديموقراطي لكردستان إيران _ديسمبر/كانون الأول 2007)، جيش الشعب الثوري /مندناو في الفلبين (فبراير/شباط 2008)، الجيش الثوري البلوريتاري-لواء اليكس بونكايا في الفلبين (مايو/أيار 2008)،الجناح المسلح للحزب الماركسي اللينيني في الفلبين (يوليو/تموز 2008)، بالإضافة إلى الجماعات الوراد ذكرها في الجزء التالي الخاص بالتطورات الرئيسة في 2008-2009.

التطورات الرئيسية خلال العام 2008-2009: عالمية الاتفاقية والجماعات المسلحة من غير الدول

في أكتوبر/تشرين الأول 2008 وقعت جبهة مورو الإسلامية للتحرير (MILF) "إعلان الجماعات المتمردة الالتزام بالقانون الإنساني الدولي بشأن الألغام الأرضية "، وفي مارس/آذار من عام 2009، في الشمال الشرقي قامت منظمة إعادة توحيد جماعة زومي بتوقيع صك التزام "نداء جنيف"، كما شهد شهري أبريل/نيسان ويونيه/حزيران من عام 2009 توقيع صك الالتزام من جانب ثلاثة تكتلات حزبية تابعة لحزب الكومالا (منظمة كردستان للحزب الشيوعي الإيراني، حزب كومالا في كردستان، وحزب كومالا الكردي في إيران).

استخدام الألغام المضادة للأفراد

استعراض العشر سنوات: الاستخدام من قبل القوات الحكومية

كان من أبرز الإنجازات التي حققتها معاهدة حظر الألغام حجم وصمة العار التي تحيط بأي من مستخدمي الألغام المضادة للأفراد في جميع أنحاء العالم، فقد أصبح استخدام الألغام المضادة للأفراد ظاهرة نادرة خلال العقد الأخير، وخصوصاً من جانب الحكومات ولقد حدد مرصد الألغام الأرضية في التقرير الاولي الصادر في العام 1999 ما مجموعه 15 حكومة من المحتمل قيامها باستخدام الألغام المضادة للأفراد، وفي تقريره الصادر عام 2000، حدد المرصد 12 حكومة، وارتفع الرقم في تقرير عام 2001 إلى 13 حكومة وإلى 14 في تقرير العام 2002، ليعود وينخفض الإجمالي إلى تسع حكومات في تقرير عام 2003، وإلى أربع في التقريرين الصادرين عن العامين 2004 و2005، وثلاثة في العام 2006، إما تقارير الأعوام 2007، 2008 وأخيراً تقرير هذا العام 2009، .فقد أشارت جميعها إلى وجود حكومتين يحتمل قيامها باستخدام الألغام المضادة للأفراد

كما حدد مرصد الألغام الأرضية 21 حكومة من المحتمل استخدامها الألغام المضادة للأفراد منذ عام 1999، إلا أن المرصد حدد أربع حكومات فقط منذ عام 2004 (وهي **جورجيا، النيبال، ميانمار** و**روسيا**)11. وقد سجلت القوات المسلحة في كل من ميانمار وروسيا استخدامها للألغام المضادة للأفراد في كل عام خلال أعوام العقد الأخير. وقد كان ظاهراً للعيان قيام القوات المسلحة في جورجيا باستخدام الألغام المضادة للأفراد من وقت لآخر في كل عام خلال الفترة الواقعة ما بين 2001 ولغاية 2004، ومرة أخرى في عام 2006، بالرغم من إنكار الحكومة استخدامها لها. واستخدمت القوات المسلحة في **النيبال** الألغام المضادة للأفراد، و أنتجت أجهزة المتفجرات المرتجلة في صراعها الذي دام نحو عقد كامل قبل أن ينتهي في عام 2006 .

منذ عام 1999، سجلت ثلاث حالات استخدمت بها القوات الحكومية الألغام المضادة للأفراد بشكل مكثف جداً، وهي **الهند وباكستان** خلال فترة تصاعد التوترات التي امتدت من ديسمبر/كانون أول 2001 ولغاية منتصف عام 2002، **وروسيا** في الشيشان خلال العامين 1999 و2000، وكذلك **أثيوبيا وإريتريا** خلال نزاعهما حول الحدود في الفترة ما بين 1998 ولغاية منتصف 2000

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

كما لم تسجل أية حالات مثبتة حول استخدام أحزاب الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام للألغام المضادة للأفراد. مع ذلك، فقد صرح مرصد الألغام الأرضية عن وجود مزاعم قوية وجديرة بالثقة حول قيام قوات أوغندا باستخدام الألغام المضادة للأفراد في **جمهورية كونغو الديمقراطية** خلال عام 2000، وأن قوات **زيمبابوي** قامت باستخدامها في ذات الجمهورية خلال العامين 1999 و2000، بالرغم من إنكار هاتين الحكومتين لذلك. إضافة إلى ذلك، قامت العديد من الدول باستخدام الألغام المضادة للأفراد بعد توقيعها لمعاهدة حظر الألغام، ولكن قبيل إقرار المعاهدة ودخولها حيز النفاذ. وقد اعترفت **أنغولا** صراحةً باستخدام الألغام المضادة للأفراد حتى حلول عام 2002، كما أشارت المادة السابعة من تقرير **الأكوادور** حول المناطق المزروعة بالألغام إلى قيامها بوضع الألغام في الفترة ما بين 1995-1998، وأقرت **أثيوبيا** ضمنياً باستخدامها للألغام خلال حرب الحدود التي خاضتها في الفترة ما بين 1998-2000. كما ظهرت مزاعم أخرى جديرة بالثقة حول استخدام الألغام من جانب دول موقعة شملت **بوروندي وغينيا بيساو ورواندا والسنغال والسودان** بالرغم من إنكار هذه الدول لتلك المزاعم [12]

استعراض العشر سنوات: استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للأفراد

طرأت زيادة ملحوظة على عدد الدول التي استخدمت فيها الجماعات المسلحة من غير الدول الألغام المضادة للأفراد خلال سنوات العقد المنصرم، وقد حدد مرصد الألغام الأرضية في تقريره السنوي الأول عام 1999 استخدام الألغام المضادة للأفراد من جانب هذه الجماعات في 13 دولة، تبعها تسجيل 18 دولة في تقريره لعام 2000، و19 دولة في عام 2001، و14 دولة في تقريره لعام 2002، و11 دولة في تقرير عام 2003، و16 دولة عام 2004، و13 دولة عام 2005، و10 دول في تقرير 2006، وثمان دول في تقرير 2007، وتسع دول في تقرير 2008، ويسجل هذا التقرير لعام 2009 قيام الجماعات المسلحة من غير الدول باستخدام الألغام المضادة للأفراد في سبع دول و منذ عام 1999، حدد مرصد الألغام الأرضية قيام الجماعات المسلحة من غير الدول باستخدام الألغام المضادة للأفراد في 28 دولة على الأقل، وزعت على النحو التالي:

أفريقيا: أنغولا، بوروندي، جمهورية الكونغو الديمقراطية، غينيا بيساو، ناميبيا، السنغال، الصومال، السودان وأوغندا؛

الأمريكتان: بوليفيا وكولومبيا والإكوادور وبيرو؛

آسيا- المحيط الهادي: أفغانستان، بوتان، الهند، ميانمار، النيبال، باكستان، الفلبين، وسريلانكا؛

رابطة الدول المستقلة: جورجيا (بما فيها أبخازيا) وروسيا (بما فيها الشيشان وداغستان وأوسيتيا الشمالية)؛

أوروبا: جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، وجمهورية يوغسلافيا السابقة؛

الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: العراق ولبنان. كما ظهرت بعض الحالات المتفرقة والمنعزلة حول استخدامات جديدة وقعت في العديد من الدول الأخرى على يد جماعات متمردة، وعناصر إجرامية و جماعات مسلحة أخرى من غير الدول

وتكاد تكون أكثر الجماعات المتمردة استخداماً للألغام المضادة للأفراد والأجهزة المتفجرة المرتجلة المشابهة للألغام منذ عام 1999 في سريلانكا، يتبعها جيش التحرير الوطني (LTTE) ، ونمور تحرير تاميل إيلام(FARC) هي القوات المسلحة الثورية الكولومبية .في ميانمار/بورما (KNLA) لكارين

ومنذ عام 2004، حدد مرصد الألغام الأرضية استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول الألغام المضادة للأفراد سنوياً في كل من **كولومبيا والهند وميانمار/بورما وباكستان** فقط، كما لوحظ وجود هذه الظاهرة في **العراق** وسجلت في تقارير المرصد الصادرة في الفترة ما بين 2005-2008، وكذلك في **الشيشان**، حيث سجلت الحالات في التقارير الصادرة عن الفترة ما بين 2005-2007، وفي **أفغانستان** في الفترة الواقعة ما بين 2007-2009، و **بيرو وسريلانكا**، وسجلت في التقارير الصادرة للعامين 2008 و2009، وأخيراً في **بوروندي والنيبال والصومال** في تقارير المرصد لعامي 2005-2006

---

11 لقد كان هنالك استخدام مؤكد من قبل 16 حكومة منذ عام 1999 وهي: افغانستان و انغولا و جمهورية الكونغو ا لديمقراطية و اريتيريا و اثيوبيا و الهند و العراق و اسرائيل و كيرجيستان و ميانمار و النيبال و باكستان و روسيا و سيريلانكا و اوزباكستان و يوغسلافيا الاتحادية. و هنالك دليل اكيد على استخدام خمسة اخرين للالغام المضادة للافراد و هم : بوروندي و جورجيا و رواندا و السودان و اوغندا و انكرت الدول الخمس جميعا استخدامها لها.

12 للمزيد من التفاصيل بخصوص الاستخدام الحكومي للالغام المضادة للافراد من 1999-2004 يرجى الرجوع الى *تقرير مرصد الالغام الارضية 2004*

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

التطورات الرئيسية لعام 2008-2009: الاستخدام

القوات الحكومية

منذ العام 2008-2009، استقرت القوات المسلحة في **ميانمار وروسيا** في استخدام الألغام المضادة للأفراد، واستخدمت القوات العسكرية في ميانمار هذه الألغام بكثافة في العديد من مناطق الدولة، وبالشكل الذي اعتادت عليه سنوياً منذ بدأ مرصد الألغام الأرضية بإصدار تقاريره في عام 1999. ومن ضمن القوات الحكومية، من المرجح أن تكون قوات الأمن في ميانمار هي الأكثر استخداماً للألغام المضادة للأفراد في العالم منذ عام 2004

في يونيه/حزيران 2006، أكد مسؤولون روس لمرصد الألغام الأرضية مواصلة القوات الروسية استخدام الألغام المضادة للأفراد في الشيشان، حيث زرع الطرفان حديثاً ألغاماً وشكلوا حقولاً ملغومة لأغراض دفاعية لا زالت قائمة. وخلال مناقشاتهم مع مرصد الألغام الأرضية منذ 2006 ، لم يؤكد المسؤولون الروس توقف استخدام الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وسيظل مرصد الألغام الأرضية يستشهد بروسيا كمستخدم دائم ونشط للألغام المضادة للأفراد إلى أن ينفي المسؤولون ذلك وتؤيده الحقائق على أرض الواقع

وقد صدرت عن **تايلاند** مزاعم خطيرة تفيد بحالة جديدة من استخدام الألغام المضادة للأفراد من جانب **كمبوديا** على حدودها في أكتوبر/تشرين أول 2008، وذلك في حادثة أصيب فيها اثنين من الحراس التايلنديين. وقد بينت كمبوديا في هذا السياق وقوع الحادثة في حقل ألغام مثبت يقع ضمن الأراضي الكمبودية، حيث شكلت هذه الحادثة حالة استدعت توليها من جانب لجنة تقصي الحقائق. وتشير الأدلة المتوفرة إلى أن هذه الحادثة قد تتضمن حالة استخدام جديدة للألغام المضادة للأفراد، إلا أن مرصد الألغام الأرضية غير قادر على تحديد المسؤول عن زرع هذه الألغام

و كانت هناك اتهامات متبادلة باستخدام الألغام المضادة للأفراد من جانب **جورجيا وروسيا** خلال نزاعهم الذي وقع في أغسطس/آب 2008، إلا أنه لم ينتج عن التحقيقات العديدة من جانب منظمة مراقبة حقوق الإنسان أية أدلة على استخدام الألغام. ومنذ مايو/أيار 2008 تلقى مرصد الألغام الأرضية أيضاً ادعاءات باستخدام الألغام المضادة للأفراد من جانب قوات المعارضة في أغلب الأحيان، في **أرمينيا وسريلانكا واليمن**، ولكن لم يستطع التوصل إلى أدلة تثبت صحة هذه المزاعم

الجماعات المسلحة من غير الدول

لقد شهد استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للأفراد انخفاضاً متواضعاً في السنة الأخيرة، حيث استخدمت الجماعات المسلحة من غير الدول الألغام المضادة للأفراد أو الأجهزة المتفجرة المرتجلة الشبيهة بالألغام المضادة للأفراد في سبع دول على الأقل، منها ثلاث دول أطراف - أفغانستان، كولومبيا، وبيرو - وفي أربع دول غير أطراف في المعاهدة - الهند،برما/ ميانمار، باكستان، وسريلانكا). ويعتبر ذلك أقل بدولتين من الرقم المذكور في النسخة السابقة من مرصد الألغام الأرضية، حيث أزيلت كل من الإكوادور والعراق .

وربما تكون بعض الجماعات المسلحة من غير الدول استخدمت الألغام المضادة للأفراد خلال فترة إعداد هذا التقرير في كل من العراق، الفلبين، الصومال، تايلاند، تركيا، واليمن، ولكن لم يتمكن مرصد الألغام الأرضية من تأكيد هذا الاستخدام من خلال ما توفر لديه من معلومات

وتستخدم الجماعات المتمردة الأجهزة المتفجرة المرتجلة بأعداد متزايدة. وتعتبر الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنشط بواسطة الضحية - أي تنفجر بوجود أو اقتراب أو ملامسة أي شخص - من ضمن الألغام المضادة للأفراد المحظورة بموجب معاهدة حظر الألغام. ولا تحظر المعاهدة استخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تتفجر بالتحكم عن بعد – أي التي يقرر مستخدمها وقت تفجيرها - إلا أن استخدام مثل هذه الأجهزة يعد انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي، كأن تستهدف المدنيين استهدافاً مباشراً. وكثيراً ما تشير وسائل الإعلام والقوات العسكرية والحكومات إلى القنابل التي تنفجر بالتحكم عن بعد والأجهزة المتفجرة المرتجلة على أنها "ألغام أرضية". وهو ما أوجد حالة من الالتباس، ودائماً ما يحاول مرصد الألغام الأرضية تحديد ما إذا كان الجهاز المتفجر المرتجل قد تفعّل بواسطة الضحية أم تم تفجيره بوسائل أخرى

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

وفي **أفغانستان**، وردت بلاغات حول استخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل حركة طالبان، وفي يونيه/حزيران 2008، وردت العديد من البلاغات التي تفيد باستخدام حركة طالبان للألغام في مقاطعة أرغنداب بولاية قندهار.

وفي كولومبيا لا زالت (FARC) القوات المسلحة الثورية الكولومبية – جيش الشعب تتصدرقائمة مستخدمي الألغام الأرضية في البلاد ، بل تعد من أكبر المستخدمين لها في العالم، مما يسفر عن سقوط مئات الضحايا في كل عام. كما يستخدم جيش التحرير الوطني (ELN) الألغام أيضاً. وفي الهند، وردت تقارير قليلة نسبياً حول استخدام جبهة التحرير الوطنية المتحدة الأجهزة المتفجرة التي تنشط بواسطة الضحية في ولاية مانيبور. وقد ورد إلى المرصد نبأ قيام القوات الحكومية باسترجاع العديد من الألغام المضادة للأفراد من الجماعات المسلحة الأخرى الواقعة في شمال شرق الهند خلال العام. وفي ميانمار/بورما، استمر كل من جيش التحرير الوطني لكارين والجيش الكاريني والجيش البوذي الديمقراطي الكاريني والعديد من الجماعات المسلحة من غير الدول الأخرى، في استخدام الألغام المضادة للأفراد

وفي **باكستان**، استخدمت الجماعات المسلحة من غير الدول الألغام المضادة للأفراد في إقليم بلوخستان، وفي بعض أحياء مقاطعة الحدود الشمالية الغربية، وكذلك في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية بشكل متقطع في هجماتها على قوات الأمن الباكستانية والإدارة المدنية، وكذلك في الصراعات الطائفية والصراعات التي تدور بين القبائل والعائلات. وفي مايو/أيار 2009، وردت بلاغات حول استخدام حركة طالبان الألغام الأرضية المضادة للأفراد في وادي سوات. أما في **بيرو**، ورد أن العناصر المتبقية من حركة "الطريق المنير"قد استخدمت الأجهزة المتفجرة التي تنشط بواسطة الضحية، والتي يشار إليها بعبارة "الأفخاخ المتفجرة"، حول حقول الكوكا غير المشروعة . في أغسطس/آب 2008، أطلقت البيرو هجوماً في مقاطعة فيزكاتان ضد حركة "الطريق المنير" أصيب خلالها عدد من أفراد قوات الأمن بسبب الأفخاخ المتفجرة هذه

في **سريلنكا** ومع تصاعد نيران الحرب في العامين 2008 و2009، والتي أججتها هزيمة نمور تحرير تاميل إيلام في شهر مايو/ايار 2009، ظهر للعيان قيام نمور التحرير بزرع أعداد كبيرة من الألغام المضادة للأفراد دفاعاً عن تمديداتها العسكرية، حيث وزعت هذه الألغام في المناطق الواقعة شمال الجزيرة، وأفاد الجيش السريلانكي بأنه قد عثر على ألغام مزروعة حديثاً وأجهزة تفجير مرتجلة، وأفخاخاً، خصوصاً في الفترة الواقعة ما بين نهاية نوفمبر/تشرين ثاني 2008 ومارس/آذار 2009

وفي **العراق** استخدمت القوات المتمردة الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تتفجر بالتحكم عن بعد بشكل مكثف، ولكن لم يتم تسجيل أية حوادث خلال العام لاستخدام الأجهزة المتفجرة التي تنشط بواسطة الضحية، بالرغم من وجود العديد من الحالات الموثقة لاكتشاف وضبط الألغام المضادة للأفراد المستخدمة من جانب العراقيين أو القوات الأجنبية.

وفي **الفلبين**، لم تكن هناك حالات مؤكدة لاستخدام الألغام المضادة للأفراد من جانب الجماعات المسلحة من غير الدول، بالرغم من البلاغات التي وردت في التقارير الإخبارية حول وجود العديد من الحالات التي ظهرت وكأنها اشتملت على استخدام الأجهزة المتفجرة التي تنشط بواسطة الضحية. واستمرت القوات المسلحة الفلبينية في اتهام جيش الشعب الجديد باستخدام الأجهزة المتفجرة المحظورة، و في أغسطس/آب 2008 اتهمت القوات جبهة مورو الإسلامية للتحرير باستخدام الألغام المضادة للأفراد في شمال مقاطعتي كوتاباتو وماغيندناو. وقد أصدر جيش الشعب الجديد وجبهة مورو الإسلامية للتحرير تكذيبا علنياً لهذه الادعاءات. وفي **الصومال**، وبالرغم من توفر الألغام الجاهزة والمضادة للأفراد، لم يحدد مرصد الألغام الأرضية وجود أية بلاغات مثبتة حول استخدامات حديثة للألغام المضادة للأفراد من جانب أي من المنظمات المسلحة التي تعمل داخل الدولة خلال العديد من السنوات، وتشير تحليلات مرصد الألغام الأرضية للتقارير الإخبارية إلى استخدام المتفجرات المتحكم بها عن بعد في معظم، إن لم يكن جميع، الهجمات التفجيرية

13 لاحظ مرصد الالغام الارضية في السنة الماضية بان مصادر مطلعة في سريلانكا والتي طلبت ابقاء هويتها مجهولة و من ضمنهم اولئك الذين هم على صلة بعمليات الالغام في الميدان قد زعمت بان قوات الامن السريلانكية قد قامت باستخدام الالغام الارضية المضادة للافراد في2007 و 2008 . و على الرغم من ان مرصد الالغام الارضية لم يكن قادرا على تأكيد المزاعم فقد قال بانه اعتبر تلك اول تهمة خطرة او جدية لاستخدام الالغام الارضية من قبل القوات الحكومية في سريلانكا منذ اتفاقية حظر اطلاق النار سنة 2002. و قد انكر ممثلو وزارة الشؤون الخارجية و الجيش السريلانكي بشدة هذه المزاعم عند سؤالهم من قبل مرصد الالغام الارضية

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

و في **تايلاند**، استخدمت حركة التمرد في جنوب البلاد الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تتفجر بالتحكم عن بعد بشكل واسع، وقد تكون هناك حالات معزولة من استخدام الألغام الأرضية المصنعة محليا أو الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنشط بواسطة الضحية. أما **تركيا** فقد أبلغت عن أن 158 من الأفراد العسكريين والمدنيين قتلوا أو أصيبوا بجروح في عام 2008 جراء الألغام الأرضية التي زرعها حزب العمال الكردستاني/حزب مؤتمر الحرية والديمقراطية الكردي (كونجريا آزاد ديموكرازيا كورديستا)/المؤتمر الشعبي الكردستاني (كونغرا جل)، لكنها لم تفرق بين الإصابات التي سببتها الألغام المضادة للأفراد، أو الألغام المضادة للمركبات أو الأجهزة المتفجرة المرتجلة، أو بين الألغام/الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنشط بواسطة الضحية أو التي تتفجر بالتحكم عن بعد. كما وردت تقارير إعلامية حول استخدام الألغام المضادة للأفراد، لكنه لم يكن من الممكن التحقق من طبيعة هذه الأجهزة، أو من قام بوضعها، أو تاريخ وضعها. أما في **اليمن**، فقد اتهمت الحكومة في مناسبات قليلة الحوثيين المتمردين باستخدام الألغام المضادة للأفراد، ولكن لم يكن هناك أي تأكيد لذلك من مصدر مستقل

وقد وردت بلاغات عن استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للمركبات في كل من أفغانستان والعراق والنيجر وباكستان وفلسطين والصومال وسريلانكا

كما وردت بلاغات أيضا عن استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تتفجر بالتحكم عن بعد في كل من أفغانستان، الجزائر، العراق، الهند، باكستان، الفلبين، روسيا، الصومال، سريلانكا، تايلاند، وتركيا.

إنتاج الألغام المضادة للأفراد

هناك أكثر من 50 دولة سبق لها إنتاج الألغام المضادة للأفراد[14] ، وقد توقفت ثماني وثلاثين دولة عن إنتاج هذه الألغام ، من بينها أربع دول غير أطراف في معاهدة حظر الألغام وهي: **مصر وفنلندا وإسرائيل وبولندا**. أما **تايوان** فقد أصدرت تشريعا يحظر الإنتاج في يونيو/حزيران 2006. ومن بين أولئك الذين توقفوا عن تصنيع تلك الألغام الأغلبية العظمى للمنتجين الكبار خلال الفترة الواقعة بين السبعينات والتسعينات، وباستثناء **الصين وروسيا والولايات المتحدة**، فإن أكبر المنتجين والمصدرين السابقين هم دول أطراف الآن في اتفاقية حظر الألغام

وقد حدد مرصد الألغام الأرضية 13 دولة منتجة للألغام المضادة للأفراد وهي: **الصين وكوبا والهند وإيران وميانمار والنيبال وكوريا الشمالية وباكستان وروسيا وسنغافورة وكوريا الجنوبية والولايات المتحدة وفيتنام**. وفي بعض الحالات نجد أن الدولة قد لا تقوم بإنتاج الألغام بشكل فعلي ولكنها تحتفظ لنفسها بالحق في القيام بذلك، وهناك عدد قليل يصل إلى ثلاث دول قامت بإنتاج الألغام المضادة للأفراد في عام 2008[16].

14 هنالك 51 من المنتجين الحاليين و السابقين و يستثنى منهم خمسة دول اطراف شهدت بعض المصادر بانهم كانوا منتجين فيما سبق الا انهم انكروا ذلك وهذه الدول هي: كرواتيا و نيكاراغوا و الفلبين و تايلند و فينزويلا. فضلا عن ذلك فقد اعلنت الاردن امتلاكها لعدد صغير من الالغام سورية المنشأ سنة 2000. و من غير الواضح ان كانت هذه تمثل نتيجة الانتاج او التصدير او الحيازة.

15 تتضمن الاربع وثلاثين دولة الاطراف في معاهدة حظر الالغام ممن انتجوا سابقا الالغام المضادة للافراد: البانيا و الارجنتين و استراليا و النمسا و بلجيكا و البوسنة و الهرسك و البرازيل و بلغاريا و كندا و تشيلي و كولومبيا و جمهورية التشيك و الدنمارك و فرنسا و المانيا و اليونان و هنكاريا و العراق و ايطاليا و اليابان و هولندا و النرويج و بيرو و البرتغال و رومانيا و صيربيا و جنوب افريقيا و اسبانيا و السويد و سويسرا و تركيا و اوغندا و بريطانيا و زيمبابوي

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

ولم تضف أو تُحذف أية دولة من قائمة المنتجين خلال فترة إعداد هذا التقرير. ومنذ أن بدأ مرصد الألغام الأرضية بإعداد التقارير في عام 1999، رفع المرصد **مصر والعراق وتركيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية** من قائمته للدول المنتجة. وقد أضيفت **النيبال** إلى القائمة في عام 2003 عقب اعترافات ضباط الجيش أن الإنتاج كان يحدث في مصانع الدولة. وقد نفى المسؤولون النيباليون مؤخرا عمليات الإنتاج في الماضي أو حاليا والوضع لا يزال غير واضح (انظر التطورات الرئيسية خلال 2008-2009: قسم الإنتاج أدناه)

تعرف الجماعات المسلحة من غير الدول في **كولومبيا والهند وميانمار/بورما وبيرو** بإنتاجها للألغام المرتجلة التي تنشط بواسطة الضحية ، وهناك تنوع كبير في درجة تطور تلك الألغام. وقد أنتجت جبهة تحرير نمور التاميل (LTTE) في **سريلانكا** قبل هزيمتها في عام 2009 الألغام المضادة للأشخاص الأكثر تطورا بين الجماعات المسلحة من غير الدول .

التطورات الرئيسية 2008 -2009: الإنتاج

•**الصين**: في نيسان/أبريل 2008، صرحت عدة مصادر في بكين لمرصد الألغام الأرضية أن منشآت إنتاج الألغام المضادة للأفراد إما توقفت عن العمل أو تم إغلاقها أو تحويلها لإنتاج منتجات أخرى، ولكن لم يكن هناك أي تأكيد رسمي لهذه المعلومات

•**الهند**: في أول رد لها على طلب لقانون الحق في المعلومات حول الألغام الأرضية، أكدت وزارة الدفاع أنها كانت نشطة بإنتاج الألغام المضادة للأفراد في 2007 و 2008، بما في ذلك الألغام طراز NM-14 وNM-16، بالإضافة إلى اللغم طراز APER IB. هذا و ليس مرصد الالغام الارضية على دراية باللغم طراز APER IB ، والذي قد يكون لغما مضادا للأفراد. وكانت الهند قد أبلغت مرصد الألغام الأرضية سابقا أنها لا تنتج الألغام التي تنشر عن بعد.

•**النيبال**: في كانون الأول/ديسمبر 2008، أبلغ لواء في الجيش الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL)أنه ليست للنيبال القدرة على إنتاج الألغام الأرضية، وأنها لم يسبق أن كانت لها تلك القدرة في أي وقت مضى. كما أخبر مسؤول عسكري مرصد الألغام الأرضية في مارس 2008 أن النيبال لم تنتج أو تستخدم أية ألغام أو أجهزة متفجرة مرتجلة تنشط بواسطة الضحية، وفي عام 2007، نفى ضابط في الجيش أي إنتاج سابق أو حالي للألغام المضادة للأفراد، مع الاعتراف بأن الجنود قد قاموا من حين لآخر باستخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تتفجر بالتحكم عن بعد. وهذه التعليقات تتناقض مع التصريحات المقدمة في عامي 2003 و2005، عندما أبلغ المسؤولون النيباليون مرصد الألغام الأرضية أن النيبال أنتجت الألغام المضادة للأفراد. وفي الوقت الذي لا يبدو فيه أن النيبال تقوم حاليا بإنتاج للألغام المضادة للأفراد، إلا أنه يجب توضيح المعلومات المتضاربة حول الإنتاج في الماضي. وسوف يستمر مرصد الألغام الأرضية بإدراج النيبال كدولة منتجة إلى حين إصدار النيبال لبيان رسمي يقول بأنها لا تنتج الألغام المضادة للأفراد ولا تنوي القيام بذلك في المستقبل.

•**كوريا الجنوبية**: أفادت كوريا الجنوبية أنها لم تشارك في أي إنتاج للألغام المضادة للأفراد في عام 2008. وفي يونيو 2008، صرحت كوريا الجنوبية لمرصد الألغام الأرضية أنه من المقرر تنفيذ مشروع بحثي تديره الحكومة وموضوعه بدائل الألغام المضادة للأفراد وذلك خلال الفترة من 2009 إلى 2012. وقد بدأت شركة هانوا، إحدى شركات القطاع الخاص، بإنتاج الألغام المضادة للأفراد المزودة بآلية التدمير الذاتي في عام 2006، وقامت بتصنيع 18,900 لغم منها في عامي 2006 و 2007

16 تعترف الهند والباكستان بانتاجها المستمر و هي تبدو متأكدة من انتاج ميانمار بفعالية. فضلا عن هذا فقد ابلغت كوريا الجنوبية عن الانتاج في سنتي 2006 و 2007 لكن ليس في 2008. كما و صرحت كل من الصين و ايران و النيبال و الولايات المتحدة الامريكية و فيتنام بانها غير منتجة حاليا. و من غير الواضح فيما اذا كانت كوبا و كوريا الشمالية و روسيا و سنغافورة تنتج بفعالية.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

•**الولايات المتحدة الأمريكية**: في مايو/أيار 2008، ذكر نائب رئيس أركان الجيش الأميركي أن ذخائر XM-7 المتصلة بشبكة "سبايدر" سيتم اقتناؤها بتقنية تسمح فقط بتفجيرها عن بعد. وفيما سبق كان نظام "سبايدر" يحتوي على خاصية تسمح له بالعمل في وضع التفعيل من قبل الضحية، مما يتعارض مع اتفاقية حظر الألغام. وكان ذلك سيمثل الإنتاج الأول للالغام المضادة للأفراد من جانب الولايات المتحدة منذ عام 1997 .
•**فيتنام**: في مايو/أيار 2008، ذكر ممثلون من الجيش ووزارة الخارجية لوفد حكومي كندي زائر أن فيتنام لم تنتج أي ألغام منذ سريان اتفاقية حظر الألغام. رغم ذلك، أكد مسؤول وزارة الخارجية أن فيتنام تحتفظ بحقها في استخدام الألغام الأرضية وإنتاجها في المستقبل

استعراض العشر سنوات: الإنتاج
•**كوبا**: لم تقدم كوبا أية معلومات حول إنتاجها للألغام المضادة للأفراد، ومن المعتقد أن الإتحاد العام للصناعات العسكرية التابع للدولة يواصل إنتاجه للألغام المضادة للأفراد في ظل غياب أي إنكار أو توضيح من الحكومة
•**مصر**: قال نائب مساعد وزير الخارجية المصري في مؤتمر المراجعة الأول لاتفاقية حظر الألغام عام 2004 أن الحكومة المصرية قد فرضت وقفا لكافة نشاطات الإنتاج التي تتعلق بالألغام المضادة للأفراد. وكانت هذه المرة الأولى التي تُعلن بها مصر رسمياً قيامها بوقف النشاطات الإنتاجية، وقد سبق لمسؤولين مصريين أن أبدوا تصريحات غير رسمية لعدة سنوات عن توقف مصر عن إنتاج الألغام المضادة للأفراد في عام 1988
•**الهند**: تنشط الهند بإنتاج ألغام مضادة للأفراد تتفق مع البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية. وقد صرحت الهند في تشرين الأول/أكتوبر عام 2000 بأنها صممت نظام ألغام مضادة للأفراد تنشر عن بعد للتقييم التجريبي وإنتاج العينة الأولية منها. غير أن الهند كانت قد أبلغت مرصد الألغام الأرضية في آب/أغسطس عام 2005 أنها لم تنتج ألغاماً مضادة للأفراد تنشر عن بعد

إيران: صرح مدير مركز إيران للعمل ضد الألغام لمرصد الألغام الأرضية في آب/أغسطس عام 2005 أن إيران لا تنتج ألغاماً أرضية، مردداً لتأكيد وزارة الدفاع عام 2002 بأن إيران لم تنتج أي لغم مضاد للأفراد منذ عام 1988. إلا أن منظمات إزالة الألغام في أفغانستان وجدت منذ عام 2002 المئات من الألغام المضادة للأفراد مختوما عليها تاريخ 1999 و2000
•**العراق**: كان العراق ينتج ألغاماً مضادة للأفراد في الماضي، بما في ذلك الفترة التي سبقت غزو عام 2003. وقال دبلوماسي عراقي لمرصد الألغام الأرضية عام 2004 أنه قد تم تدمير مجمل إنتاج الألغام في حملة قصف قوات التحالف. وأكد العراق هذه المعلومات في تقرير المادة 7 الأولي الذي أصدره في آب/أغسطس 2008
•**ميانمار**: علم مرصد الألغام الأرضية عام 2007 أن ميانمار كانت تنتج ألغاماً متفجرة قائمة على أساس تصميم اللغم البلاستيكي طراز M-14 US ، بالإضافة إلى الطراز MM1 الذي تم تحديده سابقاً (المصمم على غرار اللغم العصفي الصيني المثبت على وتد طراز 59) وطراز MM2 (المشابه للغم الصيني المتفجر طراز 58) واللغم الأرضي العصفي الموجه طراز كلايمور .
•**باكستان**: تنشط باكستان بإنتاج الألغام المضادة للأفراد التي تتفق مع البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية، ويشمل ذلك إنتاج أنظمة الألغام التي تنشر عن بعد لأول مرة
• **روسيا**: أعلنت روسيا في ديسمبر 2000 عن وقف تشغيلها لمصانع إنتاج الألغام المتفجرة المضادة للأفراد
•**سنغافورة**: قام صندوق النفط النرويجي في عام 2002 بإزالة شركة التقنيات الهندسية السنغافورية من محفظته الاستثمارية بسبب اشتراكها في إنتاج الألغام المضادة للأفراد، كما تم تجريد الشركة من صندوق التقاعد النيوزيلندي عام 2006. وأعلن أكبر صندوق لمعاشات التقاعد في هولندا "إيه بي به" في نيسان/أبريل 2007 أنه قد أوقف أعماله الاستثمارية في الشركات المنتجة للألغام الأرضية ومن بينها شركة التقنيات الهندسية السنغافورية
•**كوريا الجنوبية**: أبلغت كوريا الجنوبية أنها لم تنتج ألغاماً مضادة للأفراد غير ألغام الكلايمور في الفترة ما بين 2000 إلى 2005، وقد أكدت بأنها لم تصنع سوى لغم الكلايمور الذي ينفجر بواسطة التحكم عن بعد. وكانت كوريا الجنوبية قد أنتجت ألغاما مضادة للأفراد ذاتية التفجير لأول مرة في عام 2006 ومرة أخرى عام 2007
•**الولايات المتحدة الأمريكية**: قامت الولايات المتحدة بإلغاء مخطط إنتاج سلاحين غير متوافقين مع اتفاقية حظر الألغام وهما: رادام في السنة المالية 2002 وسبايدر المزود بخاصية التحكم الآلي في أرض المعركة سنة 2008

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

•**فيتنام**: بدأت فيتنام عام 2005 بالتصريح أنها لم تعد تنتج ألغاماً مضادة للأفراد، لكنها تحتفظ بحقها في إنتاج مثل هذه الألغام في المستقبل

التجارة العالمية بالألغام المضادة للأفراد

تم العمل بالحظر الفعلي لعمليات نقل الألغام المضادة للأفراد منذ أواسط التسعينات. وعلى مدى العقد الأخير، لم تشتمل التجارة العالمية في الألغام المضادة للأفراد إلا على عدد قليل جدا من عمليات النقل الغير مشروعة أو غير المعترف بها

كما أن عددا كبيرا من الدول غير الأطراف في اتفاقية حظر الألغام تفرض وقفا رسميا لتصدير الألغام المضادة للأفراد ومنها **الصين والهند وإسرائيل وكازاخستان وباكستان وبولندا وروسيا وسنغافورا وكوريا الجنوبية والولايات المتحدة الأمريكية**. وقد قامت الولايات المتحدة الأمريكية في كانون الأول/ديسمبر 2007 بتجديد وقفها الشامل لتصدير الألغام المضادة للأفراد الذي بدأته منذ عام 1992 وذلك لست سنوات قادمة حتى عام 2014، فيما مدت إسرائيل في تموز/يوليو 2008 وقف صادراتها من الألغام لثلاث سنوات قادمة. وصرحت دول أخرى كانت مصدرة للألغام بأنها أوقفت التصدير الآن، من بينها **كوبا ومصر وفيتنام**.

وزعمت إيران أيضا توقفها عن التصدير رغم وجود دلائل تشير إلى عكس ذلك

وخلال فترة إعداد هذا التقرير، لم يكن هناك سوى بلاغات قليلة عن الاتجار بالألغام المضادة للأفراد. ومن أبرز تلك البلاغات عثور **نيجيريا** في عام 2008 على أكثر من 1000 لغم متروك بين الحدود النيجيرية والتشادية، والتي يُعتقد أن بعض المهربين قد استخرجوها من حقول الألغام بغرض إعادة بيعها. كما بادرت نيجيريا بإنشاء برنامج لشراء الألغام من تجار الأسلحة كي لا تصل هذه الألغام إلى يد المتمردين

استعراض العشر سنوات: تجارة الألغام

أكثر التطورات المتعلقة بعمليات نقل الألغام المضادة للأفراد إثارةً للقلق كانت البلاغات التي أوردها فريق مجموعة الأمم المتحدة المعنية بمراقبة حظر الأسلحة المفروض في الصومال والتي تفيد بأن كل من أثيوبيا وأريتيريا -وهما من الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام- قد قدمتا ألغاما مضادة للأفراد إلى قوات في الصومال في عام 2006، وربما في أعوام أخرى أيضاً ، وقد أنكر البلدان هذه الإدعاءات بشدة. كما أفادت بلاغات مجموعة المراقبة أن الألغام ما تزال متوفرة في أسواق الأسلحة في الصومال وقد وردت بلاغات من السكان المحليين ووسائل الإعلام عن توفر الألغام المضادة للأفراد في السوق السرية في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية في باكستان، كما ورد أن الألغام يتم تهريبها من أفغانستان إلى باكستان ومن السودان إلى جمهورية كونغو الديمقراطية.

وقد حصل مرصد الألغام الأرضية على بعض المعلومات خلال الأعوام 2002 و2003 و2004 مفادها أن منظمات إزالة الألغام في أفغانستان قد قامت بإزالة وتدمير المئات من الألغام الإيرانية المضادة للأفراد من طراز YM-I و YM-I-B مخزنة بتاريخ 1999 و2000 من الخطوط الأمامية لقوات التحالف الشمالي المهجورة .

وثمة بلاغات أخرى تشير إلى محاولات قام بها ممثلو المصانع الحربية الباكستانية لبيع ألغام مضادة للأفراد إلى صحفيين بريطانيين انتحلوا صفة ممثلي بعض الشركات الخاصة في نوفمبر 1999 وأبريل 2002

---

17 قدم رئيسان لاجتماعات الدول الاطراف تساؤلات بشأن هذه التقارير لكن في الحقيقة ندمت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية على عدم متابعة الدول الاطراف بقوة لهذه المزاعم المحددة و الخطرة كونها انتهاكات محتملة لمعاهدة حظر الالغام.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

مخزونات الألغام المضادة للأفراد وتدميرها (المادة 4)

الدول الأطراف

اعتبارا من شهر آب 2009 ذكرت 149 من الدول الـ 156 الأطراف في معاهدة حظر الألغام أنها لا تملك أي مخزون من الألغام المضادة للأفراد. وقد اكملت ستة وثمانين من الدول الأطراف تدمير مخزوناتها.[11] في حين ان ثلاث وستين من الدول الأطراف أعلنت أنها لا تمتلك مخزونات من الألغام المضادة للأفراد ، ما عدا في بعض الحالات التي يحتفظ بها من اجل البحث والتدريب.[12]

دولتين إضافية هما غينيا الاستوائية وغامبيا لم تعلنا رسميا عن وجود أو عدم وجود مخزون ، ولكن لا يعتقد انها تمتلك أية ألغام في حين ان دولة أخرى هي العراق قد أبلغت عن عدم تأكدها من وجود مخزون (أنظر أدناه). هذا و هنالك أربعة من الدول الأطراف تقوم بتدمير المخزونات و هي : بيلاروس ، واليونان ، وتركيا ، وأوكرانيا.

لقد دمرت الدول الأطراف مجتمعة ما يقرب من 44 مليون لغم مضاد للأفراد ، بما في ذلك أكثر من 1.6 مليون من أيار / مايو 2008 الى مايو 2009.[13] بالإضافة إلى ذلك ، دمرت بولندا و هي دولة موقعة على المعاهدة 651.117 لغم مضاد للأفراد في عام 2008. و أحدث الدول الأطراف ممن ستستكمال وفقا لالتزامها تدمير مخزوناتها هي الكويت (أعلنت في تموز / يوليو 2009) واثيوبيا (نيسان / أبريل 2009) ، واندونيسيا (نوفمبر 2008).

عموما فقد كان الالتزام بهذا الجانب الأساسي من المعاهدة مثيرا للإعجاب فمعظم الدول الأطراف قد أنجزت عملية

---

18 انضمت إلي هذه القائمة إثيوبيا وإندونيسيا والكويت. وقد استكملت الدول التالية في 31 أغسطس 2009 تدمير مخزونات الألغام المضادة للأفراد لديها: إثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، واسبانيا، واستراليا، وأفغانستان، والإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي ، وأوغندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتايلاند، وتركمانستان، وتشاد، وجمهورية التشيك، وتشيلي، وتنزانيا، وتونس، والجبل الأسود، والجزائر، وجنوب إفريقيا، وجيبوتي، والدنمارك، والرأس الأخضر، ورومانيا، وزامبيا ، وزيمبابوي، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسودان، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وصربيا، وطاجيكيستان، والغابون، وغينيا، وغينيا-بيساو، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا، وقبرص، والكاميرون، وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكولومبيا، وجمهورية الكونغو، وجمهورية الكونغو الديموقراطية، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولوكسمبرغ، وليتوانيا، ومالي، وماليزيا، والمجر، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والمملكة المتحدة، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزمبيق، ومولدوفا، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلاندا، وهولندا، وهوندوراس، واليابان، واليمن.

19 انضمت إلي هذه القائمة بالاو وهايتي . كما أعلنت الدول الأعضاء التالية عدم امتلاكها مخزونات من الألغام المضادة للأفراد (ملحوظة: بعضا من تلك الدول كان لديها فيما يبدو مخزونات في الماضي ولكن تم استخدامها أو تدميرها ق بل الانضمام إلي معاهدة حظر الألغام، ويشمل هذا إريتريا وروندا والسنغال): إريتريا، وإستونيا، و أنتيغوا وبربودا ، وأندورا، وإيرلندا، وإيسلندا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراجواي، وبالاو، وبربادوس، وبروناي، وبنما، وبنين، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوليفيا، وبيليز، وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وتيمور- ليشتي، وجاميكا، وجزر البهاما، وجزر القمر، وجزر سليمان، وجزر كوك، ودومينيكا، وجمهورية الدومينيكان، ورواندا، وساموا، وسان تومي وبرينسيبي، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادي ن، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، وسوازيلاند، وسيشيل، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وغي انا، وفانواتو، وفيجي، وقطر،والكرسي الرسولي، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكيريباس، وليبريا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالاوي، والمالديف، ومالطا، ومدغشقر، والمكسيك، وموناكو، ونا ورو، والنيجر، ونيوي، وهايتي، وجمهورية وسط إفريقيا.

20 قامت تركيا بتدمير معظم الألغام والتي بلغت حوالي 1.3 مليون لغم، واليونان 225962، والكويت 91432، وإثيوبيا 32650، وإندونيسيا 11603، كما أوضح العراق في تقرير تموز 2008 أنه دمر 200125 من مخزونات الألغام المضادة للأفراد منذ 2003 دون تحديد عدد الألغام المدمرة كل سنة.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

تدمير في وقت أبكر من الموعد المحدد. و خلال عام 2007 ، أربعة فقط من الدول الأطراف لم تلتزم بالمواعيد النهائية و هي: تركمانستان وغينيا والرأس الأخضر ، وأفغانستان.[14]

بيد أن هذا السجل قد افسد من قبل ثلاث دول أطراف هي بيلاروس ، واليونان ، وتركيا ، و التي لم تلتزم بالموعد النهائي لتدمير مخزوناتها و هو 1 مارس 2008. ولا يزال هؤلاء الثلاثة في انتهاك خطير للمعاهدة.

في عام 2006 ، ولكنها لا تزال PMFقامت روسيا البيضاء بتدمير 294.775 من نوع الألغام المضادة للأفراد الغير . و هي في صدد وضع اللمسات الأخيرة على مشروع مشترك جديد مع المفوضية PMFتملك 3.37 مليون من الغام الأوروبية لاستكمال تدمير المخزونات. فإنه لم يثبت جديد تاريخ الاكتو هي لم تعطي تاريخا جديدا للاكتمال. اما اليونان فهي لم تبدأ حتى بتدمير الألغام الى نوفمبر تشرين الثاني 2008 ، ودمرت فقط 225،962 الألغام اعتبارا من أيار / مايو 2009 و هي تأمل في تدمير الألغام المتبقية اي الـــ 1.36 مليون بنهاية عام 2009. و قامت تركيا بتدمير 1.6 مليون لغم مضاد للأفراد بين 2006 ونيسان / ابريل 2009 ، تاركة ما مجموعه 1.32 مليون لتدميره. و هي تعتزم تدمير اكمال التدمير في عام 2010.

ابلغت أوكرانيا الدول الأطراف في مايو 2009 بانه من غير المرجح ان تستطيع الالتزام بموعدها النهائي في 1 يونيو . وقد POM 2- و149.096 من الغام 2010PFM لتدمير المخزونات. فهي مازالت تمتلك 5.95 مليون من الغام في عامي 2002 و PMN في عام 1999 و 404.903 من الغام PFM 1-قامت بتدمر 101.088 من الغام 2003 ، فضلا عن أكثر من 254،000 لغما اخر مضادا للأفراد.

وهكذا ، و اعتبارا من منتصف عام 2009 ، مازالت هنالك أكثر من 12 مليون لغم مضاد للأفراد لتدميرها من قبل أربع دول أطراف ، بما في ذلك روسيا البيضاء (3.4 مليون) ، اليونان (1.4 مليون) ، وتركيا (1.3 مليون) ، وأوكرانيا (6.1 مليون).

ليس من الواضح ما اذا كان العراق يمتلك مخزونا من الألغام المضادة للأفراد. في تقريره الأولي للمادة 7 ، مؤرخة في 31 تموز 2008 ، وأعلن العراق أنه على الرغم من انه لم يتم العثور بعد على أي مخزونات ، "فسيتم التحقيق في هذه المسألة وان تطلب الامر فسيجري التصحيح في التقرير التالي". و لم يتضمن تقريره اللاحق في مايو 2009 أي معلومات عن المخزونات أو تدميرها. ورد في العراق في تقرير تموز / يوليو 2008 انه دمر 200،125 لغم مضاد للأفراد منذ عام 2003.

21أشارت تركمانستان إلي انتهائها من تدمير مخزوناتها في 28 فبراير 2003 قبل الموعد محددا لها، كما أشارت أيضا إلي احتفاظها بعدد 69200 من الألغام المضادة للأفراد للأغراض التدريبية . وقد انتقدت الحملة الدولية لحظر الألغام وعددا من الدول الأعضاء بشدة هذا الموقف نظرا للعد الك بير من الألغام التي تم الاحتفاظ بها والتي تمثل استمرارا في الاحتفاظ بمخزونات من هذا السلاح. وفي فبراير 2004 قالت تركمانستان أنها ستقوم بتدمير الألغام، وهو ما قامت به بالفعل قبل نهاية ذاك العام . وقد أتضح أنها كانت قد قامت بالاحتفاظ بعدد 572200 من الألغام المضادة للأفراد حيث ان معظم الالغام المحتفظ بها هي تلك التي تنشر عن بعد وأنها كانت قد قامت بعد الحاويات وليس الألغام الموجودة بداخلها . ولم تفصح غينيا والرأس الأخضر عن استمرارهما في الاحتفاظ بمخزونات بسيطة من الألغام المضادة للأفراد، حيث تم اكتشاف هذه الحقيقة بعد تقارير حول الانتهاء من تدمير كامل المخزونات، وهو ما تم في حالة غينيا بعد سبعة أشهر من التاريخ المتفق عليه في إبريل 2003، وفي حالة الرأس الأخضر بعد ثمانية أشهر من التاريخ المتفق عليه في نوفمبر 2005. وقد تم تدمير الألغام في غينيا من خلال المساعدة المقدم ة من الولايات المتحدة، وفي الرأس الأخضر من خلال المساعدة المقدمة من الناتو . ولم تستطع افغانستان الالتزام بالموعد المحدد لها لتدمير مخزوناتها في مارس 2007 ، وأوضحت للدول الأعضاء أنها قامت بتدمير 486226 من مخزونها من الألغام المضادة للأفراد وأنها ما تزال تمتلك مستودعين من هذه الألغام في ولاية بانشير، حيث لم تقدم السلطات في الولاية الألغام في الوقت المناسب لكي تتمكن من تدميرها، وقد أنتهت أفغانستان من تدمير هذه الألغام في أكتوبر 2007. للمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلي ستيفن دي جروس، **"Goodwill Yields Good Results: Cooperative Compliance and the Mine Ban Treaty"** ("النوايا الطيبة تؤدي إلي نتائج طيبة : الالتزام التعاوني واتفاقية حظر الألغام ")، الواردة في جودي وليامز وستيفن دي جوس وماري واريهام (مراجعون) ***Banning Landmines: Disarmament, Citizen Diplomacy, and Human Security*** (*"حظر الألغام: نزع السلاح ودبلوماسية المواطنة وأمن الإنسان"*)، (لانهام: رومان وليتلفيلد، 2008)، ص. 105-126.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

المواعيد النهائية لتدمير المخزونات

روسيا البيضاء	1 مارس 2008
اليونان	1 مارس 2008
تركيا	1 مارس 2008
أوكرانيا	1 يونيو 2010
العراق	1 فبواير 2012

الدول من غير الأطراف

حسب تقرير مرصد الألغام الأرضية هناك 35 دولة من غير الاعضاء فى إتفاقية حظر الألغام الأرضية، يتجاوز مخزون الألغام فيها حوالى 160 مليون لغما مضادا للأفراد. العدد الأكبر من هذا المخزون الكبير يوجد لدى ثلاث دول فقط و هي الصين (حوالى110 مليون) ، روسيا (حوالى 24.5 مليون) و الولايات المتحدة الأمريكية (حوالى 10.4 مليون). هذا و هنالك بعض الدول الأخرى ممن لديها مخزون كبير من هذه الألغام مثل باكستان (حوالى 6 مليون) و الهند (عدد يتراوح ما بين 4 و 5 مليون)

بولندا وهى إحدى الدول الأعضاء الموقعة على الإتفاقية أعلنت قى نهاية العام 2002 عن مخزون من الألغام يبلغ 1,055,971 لغما لكن خفض هذا العدد إلى 333,573 لغما بنهاية العام 2008 بما فيها 651,117 لغما قد تم تدميرها فى عام 2008.

إستمرت الصين فى عام 2008 فى تدمير مخزونها من الألغام التى أنتهى عمرها الأفتراضى أو الغير متوافقة مع البروتوكول الثانى المعدل لإتفاقية الأسلحة التقليدية . و اعلنت الصين أنه قد تم تدمير ما يزيد عن المليونين من هذه الألغام منذ أواخر التسعينيات من القرن الماضى . و فى سبتمبر \ أيلول من العام 2008 صرحت الصين عن توصلها إلى تقنيات جديدة سوف تعجل من عملية التخلص من الألغام التى إنتهى عمرها الأفتراضى.

و فى نوفمبر \ تشرين الثانى من العام 2008 صرحت روسيا بأنه قد تم تدمير "حوالى 10 مليون من الألغام المضادة للأفراد " فى" السنوات القليلة الماضية". يبدو أن روسيا كانت تدمر حوالى المليون من الالغام سنويا منذ العام 2005 حيث انه فى نوفمبر \ تشرين الثانى 2004 كشفت روسيا لأول مرة عن مخزون من الألغام المضادة للافراد يبلغ 26,5 مليون لغم مضادا للافراد مصرحة فى ذات الوقت أنه قد تم تدمير 19,5 مليون لغم منذ عام 2000.

فى مايو 2008 أبلغ مسؤل عسكرى من فييتنام وفدا من كندا أن مخزون فييتنام من الألغام المضادة للأفراد سوف ينتهى عمره الإفتراضى خلال عدة سنوات و أن فييتنام فى طريقها للتخلص تدريجيا من ألغامها.

الجماعات المسلحة من غير الدول

مقارنة بما كان عليه الحال فى العقد الماضى ،فلا يوجد اليوم غير عدد قليل جدا من الجماعات المسلحة من غير الدول (GASN)التى تستطيع الحصول على ألغام مضادة للأفراد مصنعة فى مصانع. و هو ما يعتبر نتيجة مباشرة لعملية ا لحد من إنتاج الألغام و الإتجار فيها و أيضا بسبب التدمير المتزايد للألغام و الناتج عن توقيع الدول على إتفاقية حظر الألغام. تحصل بعض هذه الجماعات المسلحة على الألغام من مخزونات بعض الأنظمة السياسية السابقة (كما هو الحا ل فى أفغانستان والعراق و الصومال.)

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

وبالأضافة إلى تصنيع هذه الجماعات للألغام بصورة إرتجالية ، فإن بعض هذه الجماعات - و خاصة فى الدول الغير أعضاء فى إتفاقية حظر الألغام - تحصل على الألغام عن طريق رفعها من الأرض أو تحريرها أو سرقتها من الترسانات و مخازن الذخيرة العسكرية و أيضا عن طريق شرائها من بعض المسؤلين الفاسدين.

وردت خلال فترة الابلاغ هذه تقارير عن حيازة هذه الجماعات المسلحة و بعض المنظمات الأخرى الإجرامية لمخزونات من الألغام المضادة للافراد فى كل من أفغانستان ، كولومبيا ، الهند ، العراق ، ميانمار \ بورما ، باكستان ، بيرو ، سيريلانكا و تركيا . و فى أغلب الحالات فإن مرصد الألغام الأرضية يحدد فيما اذا كان لدى تلك المجموعة المسلحة مخزونا من خلال تقارير الاعتقال للقوات الحكومية.
على الأقل هناك إثنتان من هذه الجماعات - و اللتان قد وقعتا على صك إلتزام "نداء جنيف " - دمرتا بعضا من مخزونهما من الألغام المضادة للافراد خلال فترة تقديم التقارير. فى أبريل \ نيسان 2009 و فى أرض البنط فى الصومال تمكن فريق من خبراء المفرقعات و إحدى المجموعات المراقبة من إبطال مفعول و تفكيك و تدمير 78 لغما باكستانية الصنع من طراز P 4-و ذلك فى مدينة بوساسو. فى العراق و فى سبتمبر \ أيلول 2008 قام الحزب الديموقراطى للأكراد الإيرانيين (IPDK) بتدمير 392 لغما مضادا للأفراد فى كويا شمالى العراق.

الإبلاغ عن و تدمير مخزونات الألغام المضبوطة و المستولى عليها أو المكتشفة حديثا
ينص الاجراء (15 #) من خطة عمل نيروبى على "أنه عند إكتشاف مخزونات للألغام كانت غير معلومة مسبقا و بعد إنقضاءالفترة المحددة لتدمير الألغام [يتحتم على الدول الأعضاء] الإبلاغ عن هذه الإكتشافات وفقا لإلتزاماتها (حسب المادة 7) و إستخدام أى وسائل غير رسمية أخرى لمشاركة هذه المعلومات وتدميرالألغام و بأولوية قصوى". و قد اضافت الدول الأعضاء لهذه الإجراءات بإعتمادها صيغة تطوعية للإبلاغ عن هذه الألغام

يحدث بصورة منتظمة أن بعض الدول الأعضاء تكتشف أو تضبط أو تستولي على أو حتى تسلم لها طواعية مخابىء للأسلحة و فى كثير من هذه الأحيان تكون الألغام المضادة للافراد من ضمن المضبوطات .و فى فترة إعداد هذا التقرير نوهت بعض الدول رسميا عن ألغام مضادة للأفراد مكتشفة أو مضبوطة حديثا و ذلك حسب تقارير المادة 7 وهذه الدول هى: أفغانستان ، بلغاريا ، بوروندى ، كمبوديا ، جمهورية الكونغو ،نايجيريا، السودان ، طاجيكستان و أوغندا . هذا بالأضافة إلى بعض التقارير الرسمية أو الإعلامية عن ضبط أو إكتشاف ألغام مضادة للافراد فى كولومبيا ، العراق ، بيرو و تركيا على الرغم من انها لم تضمنفي تقرير المادة 7.

22من مجمل الدول التسعة و الثلاثين الغير أعضاء فى الإتفاقية قررت أربعة دول عدم وجود أى مخزون من الألغام المضادة للأفراد لديها ، وهذه الدول هى : جزر مارشال ، مايكرونيزيا ، تونجا و توفالو . بعض الدول الأخرى الغير أعضاء قد لا يكون لديها أى مخزون من الألغام فى حين ان المسؤلين فى دولة الإمارات العربية المتحدة قدموا معلومات متضاربة حول حيازة الإمارات لمخزون من الألغام. و فى ليبا عام 2004 صرح أحد مسؤلي الدفاع الليبين أن ليبيا لم يعد لديها أى مخزون من الألغام ، لكن لم يتم التحقق من هذه المعلومات فعليا حتى الأن . و اما البحرين و المغرب فقد بنتا حيازة كل منهما لمخزون قليل من الألغام و الذى يستخدم فقط لأغراض تدريبية محضة

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

وقد أعلنت أفغانستان عن إكتشاف و تدمير مخزون من الألغام المضادة للأفراد بلغ 62,498 لغما وذلك فى العام 2008 فى 160 عملية ضبط جرت فى 20 مقاطعة مختلفة . و كانت أفغانستان قد صرحت عن تدمير مخزون من الألغام المضادة للافراد يبلغ عدده 81.595 لغما فى عام 2007 سواء كان قد تم إكتشافها أو ضبطت أو تم تسليمها طواعية. أيضا أعلنت كمبوديا أنه قد تم إكتشاف133.478 لغما مضادا للأفراد قد تم إكتشافها و تدميرها فى الفترة ما بين عامى 2000 و 2008 بما فيها 13.665 لغما فى عام 2008 .

وأفادت جمهورية الكونغو أنه فى3 أبريل \ نيسان 2009 قد تم تدمير 4000 لغما من طرز PPM 2-و PMN كانت قد تم إكتشافها فى بعض مخازن السلاح المهجورة. و فى النيجر تم تدمير 1,772 لغما مضادا للأفراد فى الفترة ما بين أغسطس \ آب و أكتوبر \ تشرين الأول من عام 2008 . و على ما يبدو فان هذه الألغام قد جاءت من مصدرين ، بعضها كان قد إكتشف على الحدود مع تشاد و البعض الأخر تم إبتياعه من بعض مروجى السلاح. و صرحت السودان أنه قد تم إكتشاف 523 لغما مضادا للأفراد فى بعض المخازن المتناثرة فى جنوبى السودان و تم تدميرها فى الفترة ما بين أكتوبر \ تشرين الأول و ديسمبر \ كانون الأول 2008.

ومنذ المؤتمر الاول للمراجعة و الذى إنعقد فى 2004 ، أعلنت الدول الأعضاء التالية فى تقارير المادة 7 عن ألغام تم إكتشافها أو ضبطها و هذه الدول هى : أفغانستان ، أنجولا ، بنكلاديش ، البوسنة و الهرسك ، بلغاريا ، بوروندى ، كمبوديا ، جمهورية الكونغو ، النيجر ، السنغال ، جمهورية الصرب ، السودان ، طاجيكستان ، أوغندا و اليمن . هذا و قد أفادت بعض التقارير الرسمية أو الإعلامية عن ضبط أو إكتشاف ألغام مضادة للافراد فى كل من الجزائر ، جمهورية الكونغو الديموقراطية ، كينيا و الفيليبين هذا بالإضافة إلى كولومبيا ، العراق ، بيرو و تركيا .

تعد الدول الأعضاء مسؤلة عن إظهار المعلومات الخاصة بالأعداد التى تم التعامل معها من الألغام سواء كان قد تم إكتشافها أو ضبطت أو تم تسليمها طواعية. و يجب على هذه الدول أن تفصح فى تقارير المادة 7 عن التفاصيل الخاصة بإكتشافاتها الحديثة من الألغام المضادة للأفراد و يجب أن توضح هذه المعلومات طريقة التعامل مع هذه الألغام و التي لا يجوز ان تتعدى الحالات المتفق عليها و هى الإحتفاظ بها لبعض الوقت كمخزون من الألغام (النموذج \ الحالة B) أو تم نقلها للتدمير أو لغرض التمرين (النموذج \ الحالة D)أو قد تم تدميرها بصورة فعلية (الشكل \ الحالة G) أو قد تم الإحتفاظ بها بغرض التدريب و التمرين (النموذج \ الحالة D) و يجب أن تشتمل هذه التقارير على المعلومات الخاصة بالألغام التى تم إكتشافها و ضبطها قبل و بعد إتمام برنامج عمليات تدميرها .

الألغام المحتفظ بها من أجل البحث والتدريب (المادة 3)

تسمح المادة 3 من اتفاقية حظر الألغام للدولة الطرف في الاتفاقية بأن تحتفظ لديها أو تنقل "عددًا من الألغام المضادة للأفراد من أجل تطوير أساليب اكتشاف الألغام وإزالتها أو تدميرها والتدريب عليها...وكمية تلك الألغام لا يجب أن تتجاوز العدد الأدنى الضروري حتمًا للأغراض المذكورة آنفًا."

مراجعة عشر سنوات: الألغام المحتفظ بها

أعربت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL) وعدد من الدول الأطراف باستمرار عن شكوكها بشأن الحاجة إلى الألغام الحية لأغراض التدريب. وقد أعلنت 23 دولة على الأقل كانت تحتفظ فيما مضى بمخزون احتياطي من ألغام الأفراد أنها لم تعد تمتلك أية ألغام، حتى لأغراض البحث والتدريب. وأوضحت دول عديدة أن بعض أو جميع الألغام التي تحتفظ بها منزوعة الفتيل.

خلال الأعوام السابقة، انخرطت الدول الأطراف في مناقشات شاملة تناولت "العدد الأدنى الضروري حتمًا." وخلال مفاوضات أوسلو في 1997 وخلال مناقشات اللجنة الدائمة منذ عام 1999، وافقت معظم الدول الأطراف على أن، بالنسبة للدول التي تقرر الاحتفاظ بألغام، العدد الأدنى للألغام المحتفظ بها يجب أن يكون بالمئات أو الآلاف أو أقل، ولكن ليس بعشرات الآلاف.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

مع الإلحاح القوي من الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL)، وافقت الدول الأطراف في مؤتمر المراجعة الأول في 2004 على أن تلك الألغام المحتفظ بها يجب الإبلاغ تفصيليًا كل عام عن الأغراض التي يعتزم استخدامها فيها واستخداماتها الفعلية. وفي 2005، وافقت الدول الأطراف على نموذج جديد طوعي للمادة 7 لتسهيل هذا الإبلاغ.

رغم تلك الإجراءات، فإن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL) استمرت في إعرابها عن مخاوفها في السنوات الأخيرة من أن عددًا كبيرًا من الدول الأطراف مازالت تحتفظ بألغام، ولكن من الواضح أنها لا تستخدمها لأغراض مسموح بها. وبالنسبة لتلك الدول الأطراف، فإن عدد الألغام الذي تحتفظ به يظل دون تغير العام تلو العام، مما يدل على أنه لم يتم استهلاك أي منها (تدميره) أثناء أنشطة التدريب أو البحث، ولم يتم تقديم أية تفاصيل أو كانت التفاصيل قليلة عن الكيفية التي تستخدم بها الألغام. وبعض الدول تحتفظ بألغام رغم أنها لا يعرف عنها قيامها بأية أنشطة بحث أو تدريب.

أخبرت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL) الدول الأطراف في أبريل/نيسان 2007 أنها "باتت مقتنعة أكثر بأنه هناك اساءة استخدام واسعة النطاق" لاستثناء المادة 3. وقالت، "يبدو أن الكثير من الدول الأطراف تحتفظ بألغام مضادة للأفراد أكثر من 'الضروري حتمًا' ولا تستخدم الألغام...للأغراض المسموح بها. لقد حان الوقت لكي تفكر الدول الأطراف في ذلك على أنها مسألة التزام خطيرة ...بعض الدول الأطراف لم تستخدم بعد الألغام التي تحتفظ بها مطلقًا، وأنها مخزنة ليس إلا— المرادف للتخزين الاحتياطي...وما لم تحتفظ الدولة الطرف على نحو واضح بالعدد الأدنى للألغام المضادة للأفراد، وأن تستخدم الألغام على نحو نشط للأغراض المسموح بها، وأن تكون شفافة بشأن العملية، فقد تكون هناك مخاوف بحق من أن الألغام ما زالت جوهريًا تخزن احتياطيًا ويمكن استخدامها لأغراض القتال في الحرب."[15]

هناك نسبة 15% على الأقل من الدول الأطراف التي تحتفظ بألغام في 2008 لم تبلغ عن انخفاض عدد الألغام التي تحتفظ بها منذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة لتلك الدول. بل هناك دول أكثر أعلنت استهلاكها للألغام على نحو متقطع فقط، وكثير منها لم تبلغ عن أي استهلاك على مدار عامين متتاليين أو أكثر.

الألغام المحتفظ بها من أجل البحث والتدريب، 2002-2008

فترة الإبلاغ	عدد الدول الأطراف المبلغة عن الألغام المحتفظ بها	عدد الألغام المحتفظ بها (تقريبًا)	عدد الدول الأطراف المبلغة عن الألغام المحتفظ بها المستهلكة	عدد الألغام المحتفظ بها المستهلكة	عدد الدول الأطراف التي لا تحتفظ بألغام
2008	71	197000	29	20449	78 على الأقل
2007	71	216000	35	14758	77 على الأقل
2006	69	228000	29	12416	77 على الأقل
2005	69	227000	14	3702	71 على الأقل
2004	74	248000	24	6761	64 على الأقل
2003	66	233000	17	3112	62 على الأقل
2002	62	280000	15	3806	55 على الأقل

منذ 2005، تجاوز عدد الدول الأطراف التي لا تحتفظ بألغام لأغراض البحث والتدريب عدد الدول التي تختار الاحتفاظ بألغام. وقد تناقص عدد الألغام المحتفظ بها على نحو ملحوظ، من حوالي 280000 في 2002 إلى حوالي 197000 في 2008. وقد

23تدخل الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (**ICBL**) بشأن المادة **3**—الألغام المحتفظ بها للتدريب، قدمه ستيفن جووس، رئيس وفد الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (**ICBL**)، اللجنة الدائمة للوضع العام وفعالية الاتفاقية، جنيف، **27** أبريل/نيسان **2007**.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

عكس ذلك ليس فقط استهلاك الألغام المحتفظ بها أثناء أنشطة التدريب والتطوير، بل أيضًا قرار دول كثيرة خفض الألغام على نحو ملحوظ—وفي بعض الحالات إزالتها تمامًا—حيث أنها اعتبرت أن الألغام زائدة عن احتياجاتها.

لقد راجعت 30 دولة طرف على الأقل وقررت خفض عدد الألغام التي تحتفظ بها، أو حتى إزالتها جميعًا (مثلما فعلت **مولدوفا** و**جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة** في 2006).[16] ومن ضمن الدول التي قررت خفض عدد الألغام التي تحتفظ بها على نحو ملحوظ في 2007 و2008 كانت **الجزائر، الإكوادور، غينيا بيساو، العراق، صربيا، السودان، تايلاند، أوكرانيا وزامبيا**.

أهم التطورات في 2008 : الألغام المحتفظ بها
في عام 2008 قررت 71 دولة من بين 156 من الدول الأطراف قررت الإبقاء على ما مجموعه أكثر من 197000 لغما مضادا للأفراد وفقا للمادة 3.

78 دولة على الأقل من الدول الأطراف قد اختارت عدم الاحتفاظ بأي ألغام لأغراض التدريب. وخلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير أشارات كل من هايتي وبالاو رسميا وللمرة الأولى في تقاريره ما الأولية بموجب المادة 7 عدم الإبقاء على أي لغم مضاد للأفراد. سبع دول أطراف أخرى قد لا تحتفظ بالألغام ولكن هناك حاجة لقدر أكبر من التوضيح والتأكيد على وضعها . هذا ولم تعلن أبدا كل من بوتسوانا والرأس الأخضر وغينيا الاستوائية عن عدد من الألغام المحتفظ بها في تقرير المادة (7).[17] أما كمبوديا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ونيجيريا والسنغال فقد أعلنت في الماضي أنها لا تحتفظ بأي ألغام لأغراض البحث والتدريب ، ولكن المعلومات في الآونة الأخيرة حسب تقارير المادة (7) تفيد بأن وضع هذه الدول غير مؤكد.[18]

ثلاث من الدول الأطراف قررت معا الإبقاء على أكثر من 10000 لغما مضادا للأفراد وهي تركيا ، وبنغلاديش ، والبرازيل (مرتبة حسب عدد الألغام المحتفظ بها لدى كل منها) وهذه الدول الثلاث تشكل 20 ٪ تقريبا من مجموع الألغام المحتفظ بها بموجب المعاهدة. وهناك ست دول أخرى من الدول الأطراف تحتفظ بما يتراوح بين 5000 و 10000 لغما: وهي السويد ، واليونان ، واستراليا ، والجزائر ، وكرواتيا ، وبيلاروس. (انظر الجدول أدناه لمزيد من التفاصيل)

24تشمل الدول التي قررت خفض عدد الألغام التي تحتفظ بها : الأرجنتين، الجزائر، أستراليا، بلغاريا، شيلي، كرواتيا، الدنمارك، الإكوادور، غينيا بيساو، العراق، إيطاليا، ليثوانيا، مقدونيا، موريتانيا، مولدوفا، بيرو، البرتغال، رومانيا، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، أسبانيا، السودان، تايلاند، تركمينستان، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة، فنزويلا وزامبيا. واعتزمت إحدى عشرة من تلك الدول أصلاً الاحتفاظ بعدد **10000** لغم أو أكثر.

25يعتقد بعدم امتلاك كل من الرأس الأخضر وغينيا الاستوائية أي ألغام مضادة للأفراد لأغراض التدريب ، ولكن لم تقدم تقاريرها الأولية بموجب المادة 7 للاعلان رسميا عن هذه الحقيقة. أوضحت بوتسوانا في تقريرها لعام 2001 مبين في تقرير المادة (7) وهو التقرير الوحيد الذي يقدم لأول مرة ، أنها ستحتفظ ب"كمية صغيرة" من الألغام المضادة للأفراد ، دون تقديم تفاصيل . وقد صرح مسؤول لمرصد الألغام الأرضية في عام 2001 ان هذا يتألف من سبعة ألغام خاملة مضادة للأفراد.

26 كمبوديا لم تبلغ عن أي ألغام محتفظ بها لأغراض التدريب ، لكنها أشارت الى أن الألغام المضادة للأفراد المستخرجة من الأرض كل عام تستخدم لأغراض البحث والتدريب. جمهورية الكونغو الديمقراطية كانت تذكر في السنوات الماضية ان المعلومات عن الألغام المحتفظ بها لأغراض التدريب "لا ينطبق" عليها ، لكنها في عامي 2008 و 2009 ذكرت بدلا من ذلك أن هذه المعلومات لم تتوفر بعد ، مما يجعل من غير المعروف ما إذا كانت جمهورية الكونغو الديمقراطية تفكر بالاحتفاظ أو احتفظت فعلا بعدد غير محدد من الألغام لأغراض البحث والتدريب . وفي أحدث تقرير حسب المادة 7 أوردت نيجيريا أنها تحتفظ بما مقداره 3364 من الألغام المضادة للأفراد البريطانية الصنع ، ولكنها قد ذكرت سابقا أنها دمرت 3364 لغما من الألغام المحتفظ بها في عام 2005 وأعلنت أنه لم تعد تحتفظ باي ألغام. السنغال للمرة الاولى ذكرت في تقريرها لعام 2007 حسب تقرير المادة (7) أن لديها 24 لغما مضادا للأفراد ، إما استخرجت من خلال عمليات إزالة الألغام أو تم اكتشافها ضمن مخزونات المتمردين ، وقد استخدمت لأغراض التدريب قبل تدميرها. وقد تكرر هذا في تقريري عامي 2008 و 2009 وتحديد أنواع الألغام نفسها كل سنة ، فمن غير الواضح ما إذا كان هذا يشير إلى مناجم إضافية تستخدم لأغراض التدريب أو يشير إلى الأولي على سبيل المثال.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

الدول التي تحتفظ بأرقام عالية من الألغام المحتفظ بها حسب المادة[19]

الدولة الطرف	عدد الألغام المحتفظ بها	عدد الألغام المدمرة في 2008
تركيا	15,125	50
بنغلاديش	12,500	0
البرازيل	10,986	1,395
السويد	7,364	167
اليونان	7,224	0
أستراليا	6,785	213
الجزائر	6,090	8,940
كرواتيا	6,038	65
بيلاروس	6,030	0
الجملة	**78,142**	**10,830**

أغلبية الدول الأطراف التي تحتفظ بالألغام مجموعها 38 دولة وتحتفظ بما يتراوح بين 1000 و 5000 لغما 3.هناك 24 دولة آخرى من الدول الأطراف تحتفظ بأقل من 1000 لغم[20].

في عام 2008 قررت 29 دولة من الدول الأطراف الإبقاء على أقل عدد ممكن من الألغام بحلول عام 2007 مما أسفر عن انخفاض عام بلغ 20449 لغما.[21] وهذا يشمل الألغام المستهلكة خلال أنشطة التدريب والبحوث ، فضلا عن تخفيض الألغام التي تعتبر زائدة عن الحاجة. الجزائر التي كانت تحتل في عام 2007 المرتبة الثانية من حيث عدد الألغام المحتفظ بها من بين جميع الدول الأطراف دمرت ما مجوعه 8940 لغما وأبقت على 6090. بينما غينيا بيساو دمرت 100 من 109 من الألغام المحتفظ بها مشيرة إلى عدم وجود أي بحث أونشاط تدريبي يجري حاليا. وأما العراق فقد قرر الإبقاء على 297 لغما ، وهو رقم أقل من جملة المبلغ عنه سابقا وهو 937 . صربيا أبلغت عن انخفاضا قدره 1976 لغما من مجموعه 3589. والسودان التي انتهت من تدمير مخزونها في مارس 2008 أفادت بأنها تحتفظ بما مقداره 1938 لغما التي هي أقل من العدد المذكور في التقرير الماضي حيث ورد 3059 لغما. بالإضافة إلى ذلك أفادت كل من البرازيل والجمهورية التشيكية انهما استهلكتا عددا كبيرا من الألغام في العام 2008 في سياق أنشطة التدريب وبالتالي أدى ذلك لانخفاض قدره 1395 و2156 على التوالي.

27ثمانية وثلاثون من الدول الأطراف تحتفظ بما يتراوح بين 1000 و 5000 لغما مضادا للأفراد وهي : أفغانستان وأنغولا والأرجنتين وبلجيكا وبوتان والبوسنة والهرسك ، بلغاريا ، كندا ، شيلي ، قبرص ، جمهورية التشيك ، الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ، فرنسا ، ألمانيا ، اندونيسيا ، اليابان ، كينيا وموزامبيق وناميبيا وهولندا ونيكاراغوا وبيرو ورومانيا ، صربيا ، سلوفاكيا ، سلوفينيا ، جنوب افريقيا ، اسبانيا ، السودان ، تنزانيا ، تايلاند ، تونس ، أوغندا ، فنزويلا ، اليمن ، وزامبيا.

28 أربع وعشرون من الدول الأطراف قررت الإبقاء على أقل من 1000 لغم مضاد للأفراد وهي: بنن وبوروندي وكولومبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ، السلفادور ، إريتريا ، إثيوبيا ، غينيا بيساو ، هندوراس ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، الأردن ، لاتفيا ، لوكسمبور غ ، مالي ، موريتانيا والبرتغال ، ورواندا ، وتوغو ، والمملكة المتحدة ، وأوكرانيا ، وأوروغواي ، وزمبابوي.

29تسع وعشرون دولة أبلغت بأنها أبقت على عدد أقل من الألغام في عام 2007 وهي: أفغانستان (62) ، الجزائر (8،940) ، والأرجنتين (112) واستراليا (213 (، بلجيكا (42) ، البرازيل (1،395) ، كندا (24) ، وشيلي (70) ، وجمهورية الكونغو (50) ، كرواتيا (65) ، والجمهورية التشيكية (2،156) وفرنسا (8 (والمانيا (7) ، وغينيا بيساو (100) ، العراق (937) وايرلندا (3 (، وإيطاليا (32) ، واليابان (392) وصربيا (1،976) ، سلوفينيا (1) واسبانيا (197)، السودان (3،059) ، السويد (167) وتنزانيا (322) ، وتايلاند (12 (، تونس (20) ، وتركيا (25) ، وأوكرانيا (12) ، وزيمبابوي (50). من بين 29 دولة 22 أبلغت صراحة عن عدد الألغام التي استهلكتها منذ عام 2007 ، في حين أن سبع دول أخرى أدرجت عدد أقل من مجموع الألغام المحتفظ بها من دون أي تفسير.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

ما لا يقل عن 42 من الدول الأطراف لم تقدم تقريرا مفصلا عن أي استهلاك للألغام للأغراض المسموح بها في عام 2008.[22] فيما لم تبلغ عدد 38 دولة عن أي ألغام مستهلكة في عام 2007 ، بينما عدد الدول التي لم تستهلك أي الغام في عام 2006 بلغ 44 دولة ، وفي عام 2005 عدد 51 دولة ، في عام 2004 عدد 36 دولة ، وفي عام 2003 عدد 26 دولة ، وفي عام 2002 عدد 29 دولة.

اثنتا عشرة دولة من الدول الأطراف لم تبلغ عن أي استهلاك للأغراض المسموح بها منذ نفاذ الاتفاقية عليها وهي أنغولا ، وبنغلاديش ، وبيلاروس ، وبنين ، وبوتان ، وبوروندي ، وقبرص ، وجيبوتي ، واليونان ، واندونيسيا ، وتوغو ، وفنزويلا. خلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير بلغت عدة دول بما في ذلك الجزائر ، وجمهورية الكونغو ، وغينيا بيساو ، وصربيا عن حدوث انخفاض في عدد الألغام المحتفظ بها لأول مرة منذ أن دخلت المعاهدة حيز النفاذ بالنسبة لها.

في العام 2008 أبلغت دولتان على الأقل عن زيادة في الألغام المضادة للأفراد من خلال اكتشاف مخزونات لم تكن معروفة من قبل وهما بيرو (بزيادة 47) وموزامبيق (520). دولتان آخريان أبلغتا عن زيادة في عدد الألغام المحتفظ بها دون تفسير وهما البوسنة والهرسك (655) والمملكة المتحدة (بريطانيا) (294) [23].
في عام 2008 لم يستفد سوى 18 دولة طرف من الاستمارة ج الطوعية الموسعة في تقاريرها عن المادة 7 لتقديم تفاصيل عن الأغراض المقصودة والاستخدامات الفعلية عن الألغام المحتفظ بها والدول المستفيدة هي أفغانستان والأرجنتين وبلجيكا وكندا وشيلي وكرواتيا والجمهورية التشيكية وألمانيا وغينيا بيساو واندونيسيا واليابان ، ولاتفيا ، وموريتانيا ، والبرتغال ، ورواندا ، وصربيا ، وتركيا ، والمملكة المتحدة.[24] بيد أن العديد من الدول الأطراف الأخرى قدمت هذه المعلومات على الاستمارة ج العادية أو في أماكن أخرى في تقاريرها عن المادة 7.

تقارير الشفافية(نص رقم 7)
المعدل الذي يشير إلي إلتزام الدول الاطراف بتقديم تقاريرمقاييس الشفافية المبدئية بشكل عام كان مدهشاً فبلغ 98% مقارنة بعام 2007 حيث كان قد بلغ 97% في حين انه بلغ 96% في عامي 2006 و 2005 و 91% في عام 2004، و 88% في عام 2003، و 75 % في عام 2002. هذا و يتوجب على ثلاث من الدول الاطراف تقديم تقاريرها المبدئية التي تأخرت لفترة طويلة وهذه الدول هي : **غينيا الإستوائية** (استحق التقديم في 28 أغسطس 1999)، و **جزر الرأس الأخضر** (استحق التقديم في 30 أبريل 2002)، و **جامبيا** (استحق التقديم في 28 أغسطس 2003).

قامت اثنتان من الدول الاطراف بتقديم تقاريرها المبدئية منذ إصدار تقرير مراقبة الألغام الأرضية عام 2008 وهما **هاييتي** و **بالاو** حيث قدمت **هاييتي** تقريرها المبدئي في مارس 2009 و جاء متأخراً بأكثر من عامين. و قدمت **بالاو** تقريرها في نهاية الفترة المقررة و هي أكتوبر 2008. و ليست هنالك دول اطراف مع مواعيد نهائية معلقة للتقرير النهائي.

30 العدد لا يمكن أن يكون دقيقا وذلك بسبب نهاية آب / أغسطس 2009 ، حيث أن 15 دولة من الدول التي سبق أن أعلنت عن الألغام المحتفظ بها لم تكن قد قدمت في إطار تقرير المادة7 التحديث للسنة التقويمية 2008. هناك 42 دولة من الدول الأطراف لم تقدم تقريرا مطولا عن العدد الذي تحتفظ به من الألغام المضادة للأفراد في عام2008 وهي : أنغولا ، بنغلاديش ، بيلاروس ، بنين ، بوتان ، البوسنة والهرسك ، وبلغاريا ، وبوروندي ، وكولومبيا ، قبرص ، الدانمارك ، جيبوتي ، إكوادور ، السلفادور ، إريتريا ، إثيوبيا ، اليونان ، هندوراس ، إندونيسيا ، الأردن ، كينيا ، لاتفيا ، لوكسمبورغ ، مالي ، موريتانيا ، موزامبيق ، ناميبيا ، هولندا ، نيكاراغوا ، البيرو ، البرتغال ، رومانيا ، رواندا ، سلوفاكيا ، جنوب أفريقيا ، توغو ، أوغندا ، المملكة المتحدة ، أوروغواي ، فنزويلا ، اليمن ، وزامبيا.
31 العدد الكلي للالغام المحتفظ بها و المبلغ عنها في تقرير المادة 7 للدنماك و المقدم في 2009 اعلى من ذلك المقدم في السنة الماضية و على اية حال فان المجموع الفعلي غير واضح حيث ان انواع الالغام المدرجة هي بنفس تلك الاعداد المدرجة في التقرير السابق.
32 فضلا عن ذلك فان دولا اخرى و بضمنها فرنسا و مولدوفا و نيكاراغوا و بيرو و رومانيا و السودان و طاجكستان و تونس قد استخدمت النموذج التطوعي د في السنوات الماضية.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

منذ نهاية أغسطس2009، قامت 88 فقط من الدول الاطراف بتقديم التحديث السنوي الخاص بعام 2008، في حين تخلفت 64 ولاية عن تقديمها[25]. يعزى هذا إلي معدل إلتزام هو 58%، وفي الغالب سوف يرتفع هذا المعدل بشكل ما في الأشهر المقبلة.

و قد انخفض معدل الالتزام الخاص بالتحديث السنوي بصورة ثابتة في الأعوام الأخيره حيث كان المعدل الاخير 62% في عام 2007 و 64% في عام 2006 و 71% في عام 2005 و 74% في عام 2004، و 79% في عام 2003، و 70% في عام 2002.

تطوعت عدة دول من غير الاطراف في معاهدة حظر الألغام بتقديم تقارير النص 7 كدليل على التزامهم باهداف معاهدة حظر الالغام[26]. و قامت **بولاندا**، المصدقة علي الإتفاقية، بتقديم تقارير كل عام منذ عام 2003 و كان اخرها في أبريل 2009 تطوعا. و قدمت **المغرب** تقريرها التطوعي الثالث في أبريل 2009، كما قدمت **أذربيجان** تقريرها التطوعي الثاني في يوليو 2009. و قدمت **منغوليا** (في 2007) و **سيريلانكا** (في 2005) تقاريرا تطوعية.

كانت تقارير **بولاندا** و **منغوليا** هي الوحيدة التي تضمنت معلومات تتعلق بمخزونهما من الألغام المضادة للأفراد، بينما لم تتضمن تقارير **المغرب**، و **أذربيجان**، و **سيريلانكا** مثل تلك المعلومات.[27]
و قد أظهرت دول أخري النيه في تقديم التقارير التطوعية، و من ضمنها **أرمينيا**، و**الصين**، و في مايو 2009 **لاو**.

تدابير التنفيذ الوطني (المادة 9)

تنص المادة 9 من اتفاقية الدول لحظر الألغام الأرضية لسنة 1997 على "يجب على كل دولة عضو أن تتخذ جميع التدابير القانونية والإدارية المناسبة، بما فيها إقرار عقوبات جنائية، لمنع والقضاء على جميع الأنشطة المحظورة" حسب الاتفاقية.
تؤمن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية أن جميع الدول الأعضاء يجب أن تسن تشريعات تنزل عقوبات عند أي خرق محتمل في المستقبل للاتفاقية، وتتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ كامل لبنود الاتفاقية.
لم يقر القوانين المحلية حتى الآن سوى 59 من 156 دولة عضو لتنفيذ الاتفاقية تنفيذ تعهدات المادة 9.[28] أي بزيادة دولتين عضو تبن حتى فترة اعداد هذا التقرير و هما: **بوروندي** و **الطوغو**. بالاضافة الى أن **ابر لندا**، التي كانت قد سنت تشريعات وطنية

---

33 الدول الـ (64) الاطراف التي لم تقدم بيان التحديث السنوي ه م: انجولا، ارتيجوا و باربودا، بربادوس، بليس، بنين، بوتان، بوليفيا، بتسوانا، بروناي، بوركينا فاسو، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطي، كموروس، جزركوك، كوستاريكا، جيبوتي، الدومينيكان ، السلفادور، فيجي، الجابون، غانا، غرينادا، جوينا، جيانا، هندوراس، أيسلاند، جاميكا، كينيا، كيريباتي، ليسوتو، ليبريا، لوكسمبورج، مدغشقر، ملاوي، المالديف، مالي، مالطا، موريشيوس، ناميبيا، ناورو، ه ولاندا، نيو، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة ، براجواي، فلبين، رواندا، سان كتس و نيفيس، سانتالوتشيا ، سان فنسينت و الغرينادين، سوما، ساوتوم ية والبرنسيب ، سيشيل، سيراليون،جزر سليمان ، جنوب أفريقيا، سور بنام، سويسرا، تيمورالشرقية ، توجو، تركمنستان، أورجواي، فانواتو.

34قدمت عدد من الهول الاطراف التقارير التطوعية ومنها الكاميرون عام 2001، جامبيا عام 2002، و ليتوانيا عام 2002، بينما كانوا من المصدقيين علي الإتفاقية في ذاك الوقت. و قدمت لاتيفيا تقارير تطوعية في الأعوام الثلاثه 2003، 2004، و 2005، و ذلك قبل تصديقها.
35ففي مايو 2009، صرحت المغرب لمرصد الالغام الارضية قائلة بان السبب في ذلك يعود لعدم امتلاك المغرب لاي مخزون - البعثة الدائمة للمغرب بالأمم المتحدة في جنيف لمراقب الألغام "وكان ذلك رداً علي سؤال من المنظمة الكندية غير الحكومية - ماينز أكشن- كندا" في 18مايو 2009. وفي ديسيمبر 2008، اخبرت سيري لانكا الـ آي. سي. بي. إل. أنها سوف تجتهد في عام 2009 لتقديم بيان التحديث الخاص بتقريرها والذي يتضمن معلومات عن مخزونها، و لكنها لم تفعل. وكان ذلك في لقاء مع سوميد إكانياكي، القنصل الممثل بالبعثة الدائمة لسيري لانكا بالأمم المتحدة في جنيف . جنيف 28 نوفمبر 2008.
36 سن ما مجموعه 59 دولة عضو قوانين لتنفيذ التشريعات وهي: ألبانيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بليز، البوسنة والهرسك، البرازيل، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، كولومبيا، جزر كوك، كوستاريكا، كرواتيا، جمهورية التشيك، دجيبوتي، السلفادور، فرنسا، ألمانيا، كواتيمالا، هندوراس، المجر، إيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، لاتفيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، لكسوم بورغ، ماليزيا، مالي، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، البيرو، سانت فينسنت والغرونادين، السينغال، صربيا، سيشل، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تنزانيا، الطوغو، ترينيداد طوباغو، المملكة المتحدة، اليمن، زامبيا و زمبابوي.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

لتنفيذ الاتفاقية سنة 1996، أقرت كذلك تشريعات معدلة سنة 2008 (قانون الذخائر العنقودية والألغام الأرضية المضادة للأشخاص، 2008).
أعلنت 26 دولة عضو أن تدابير سن التشريع هي قيد الإنجاز. وقد انضم **السودان** إلى هذه المجموعة هذا العام. بعض الدول كانت تعلن أن التشريع هو قيد الإنجاز لعدة سنوات دون تحديد إحراز أي تقدم.[29]
أشارت 40 دولة عضو إلى أنها لا ترى وجوب إصدار قانون جديد لتنفيذ الاتفاقية. وقد انضمت **إثيوبيا** و**أوكرانيا** لهذه المجموعة في السنة الماضية.[30]
لم ينته إلى علم مرصد الألغام الأرضية حدوث أي تقدم في 31 دولة عضو بخصوص تدابير وطنية ملائمة لتنفيذ اتفاقية حظر الألغام.[31]

قضايا ذات اهتمام خاص

منذ إنشاء اتفاقية حظر الألغام الأرضية، حددت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية قضايا ذات اهتمام خاص تتعلق بتفسير وتنفيذ بنود المواد 1، 2، و3. وتشمل: الأعمال المسموح بها أو غير المسموح بها في إطار حظر الاتفاقية للمساعدة في الأعمال المحظورة، وخاصة في إطار العمليات العسكرية المشتركة مع دول غير أعضاء؛ تخزين وعبور الألغام الأجنبية المضادة للأفراد؛ قابلية تطبيق الاتفاقية على الألغام المضادة للمركبات ذات صمامات حساسة أو أجهزة منع المناولة؛ والعدد المقبول من الألغام المحتفظ بها لأغراض التدريب (أنظر قسم الألغام المحتفظ بها لأغراض البحث والتدريب أعلاه).
منذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ سنة 1999، ظلت الدول الأعضاء تتباحث هذه القضايا خلال اجتماعات اللجان الدائمة الشاملة واجتماعات الدول الأعضاء، وقد حاول العديد منها التوصل لتفاهمات مشتركة، كما تحث على ذلك الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية واللجنة الدولية للصليب الأحمر.[32]
وقد اتفقت الدول الأعضاء في خطة عمل نيروبي سنة 2004 وكذا في التقارير المرحلية اللاحقة للقاءات السنوية للدول الأعضاء، على ضرورة استمرار التشاور وتبادل الرؤى في هذه القضايا.[33]
على الرغم من ذلك، فإن قلة قليلة من الدول أوضحت وجهة نظرها في السنوات الأخيرة، خاصة فيما يتعلق بالمواد 1 و2. لمعلومات مستفيضة حول سياسات الدول الأعضاء وممارساتها بخصوص قضايا التفسير والتنفيذ هذه، والتي تعتبرها الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية أساسية لتطبيق متكامل لاتفاقية حظر الألغام، يرجى مراجعة النشرات السابقة لمرصد الألغام الأرضية.

---

[37] أعلنت الدول التالية أن التشريع قيد الإنجاز منذ أكثر من سنتين: بنغلادش، البنين، بوليفيا، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديموقراطية، جمايكا، كينيا، مدغشقر، مالاوي، موزمبيق، ناميبيا، نيجيريا، الفلبين، رواندا، سورينام، سوازيلاند، تايلاند، وأوغندا. من بين هذه الدول قدمت جمهورية الكونغو الديموقراطية وموزامبيق والفلبين وتايلاند فقط تقريرا عن التقدم المحرز سنة 2008، حيث ذكروا أنهم يأملون في سن التشريع قريبا. دول أخرى أعلنت أن هناك تقدما محرزا مؤخرا وتشمل: بروناي، الإكوادور، هاييتي، الكويت، بالاو، السودان، وفانواتو. وبينما أعلنت التشيلي في ماي 2009 أن قوانينها الجاري بها العمل كافية، أعلنت أيضا أنها بصدد سن تشريعات جديدة.

[38] ترى 40 من الدول الأعضاء أن القانون الجاري به العمل لديها كاف أو لا يستلزم إصدار تشريع جديد وهي : الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبا ربودا، الأرجنتين، روسيا البيضاء، بوطان، بلغاريا، جمهورية إفريقيا الوسطى، قبرص، الدنمرك، جمهورية الدومينيكي ك، استونيا، إثيوبيا، اليونان، غينيا بيساو، الفاتيكان، إندونيسيا، كيريباتي، ليستو، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، المكسيك، ملدوفا، الجبل الأسود، ه ولندا، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرتغال، قطر، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، طاجكستان، تونس، تركيا، أوكرانيا، وفنزويلا.

[39] ما اشارت اليه اثيوبيا في المادة 7 من تقريرها لعام 2009. تم ادراج اوكرانيا ضمن هذه الفئة في مراجعة مسودة العمليات وحالة المعاهدة لمؤتمر المراجعة الثاني والملحق اكس وفي جدول المادة 9 الخاص باللجنة الدولية للصليب الاحمر مستشهدا بالمعلومات التي تم توفيرها من قبل مهمتها في تشرين الاول 2008

[40] الدول الواحدة والثلاثون التي لم يسجل فيها أي تقدم بخصوص تدابير وطنية للتنفيذ تشمل: أنغولا، أفغانستان، البهاما، باربادوس، بوتسوانا، الكمرون، الرأس الأخضر، جزر القمر، ساحل العاج، الدومينيك، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، الغابون، غانا، غرانادا، غينيا، غويانا، العراق، ليبريا، المالديف، ناورو، نيو، سان كيتس ونيفيس، سان لوتشيا، ساو توم وبرنسيب، سيراليون، تيمور الشرقية، تركمانستان، والأورغواي. العديد من هذه الدول أعلنت وجود تقدم تشريعي في الماضي، ولكنها لم تقدم أي معلومات جديدة ولم توضح ما إن كان العمل جاريا بهذا الخصوص.

41 ينص "التقرير النهائي" و"برنامج عمل الرئيس" المتفق عليه خلال اللقاء الخامس للدول الأعضاء المنعقد ببانكوك في شتنبر 2003 على أن"يدعو اللقاء الدول الأعضاء لمواصلة تبادل المعلومات والرؤى، خاصة بالنسبة للمواد 1 و2 و3 بهدف تطوير تفاهمات حول قضايا مختلفة بحلول مؤتمر المراجعة الأول." وأجرى الرؤساء المشتركون للجنة الدائمة المعنية بالأوضاع العامة والعمليات التابعة للاتفاقية (المكسيك وهولندا) خلال لقاءات مابين الدورات لشهر فبراير ويونيو 2004، أجروا مشاورات هامة للتوصل لتفاهمات أو نتائج بخصوص هذه القضايا، ولكن ظلت العديد من الدول معارضة، ولم يتم التوصل لتفاهم رسمي خلال مؤتمر المراجعة الأول.

42 تشير خطة عمل نيروبي لسنة 2005-2009 إلى أن الدول الأعضاء سوف "تتبادل الرؤى وتتقاسم خبراتها بشكل تعاوني وغير رسمي حول التنفيذ العملي للأحكام المختلفة للاتفاقية، بما فيها المواد 1 و2 و3، للاستمرار في تطوير تطبيق فعال ومتين لهذه الأحكام".

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

المادة 1 : العمليات العسكرية المشتركة ، والحظر المفروض على المساعدات

تلزم المادة 1، من معاهدة حظر الألغام لعام 1997، الدول الأطراف بأنه: "لا يجوز تحت أي ظرف من الظروف مساعدة أو تشجيع أو حث، بأي شكل من الأشكال، أي فرد على الانخراط في أي نشاط محظور على أي دولة من الدول الأطراف بموجب هذه الاتفاقية"

في البدء، كان هناك افتقار للوضوح، وذلك بشأن أنواع الأعمال المسموح بها أو المحظورة في سياق الحظر المفروض على المساعدات، لاسيما فيما يتعلق بالعمليات العسكرية المشتركة مع الدول التي ليست طرفا في الاتفاقية. ولقد اعترفت الدول الأطراف بضرورة معالجة أوجه الغموض حول الحظر، وتبادلوا على مر السنوات وجهات النظر المشتركة حول السياسات والممارسات، وعموما، وإن كان ليس رسمياً، فانه قد برزت خلال سنوات المناقشات ضرورة فهم كيفية انطباق المادة 1 على العمليات العسكرية المشتركة ، وتحديد معنى لكلمة "المساعدة" .

وقد أعلنت مجموعة مكونة من 44 دولة من الدول الأطراف أنها لن تشارك في تخطيط وتنفيذ الأنشطة المتصلة باستخدام الألغام المضادة للأفراد في عمليات مشتركة مع دولة ليست طرفا في معاهدة حظر الألغام، والتي قد تقوم باستخدام تلك الألغام.[34] ومن بين الذين أدلوا ببيانات متسقة مع ذلك، منذ انعقاد مؤتمر المراجعة الأول في عام 2004: **ألبانيا، وتشاد، واستونيا، وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، ومولدوفا، وسلوفينيا، واليمن**. وبشكل أكثر تحديدا، فقد كان الرأي السائد انه لا يجوز للدول الأطراف :

1. المشاركة في التخطيط لاستخدام الألغام المضادة للأفراد؛
2. الموافقة على أحكام قوانين الاشتباك التي تسمح باستخدام السلاح؛
3. قبول طلبات استخدام الأسلحة النووية، أو الطلب من الآخرين استخدامها، أو تدريب الآخرين على استخدامها؛
4. السعي للاستفادة العسكرية من استخدام هذا السلاح بواسطة الآخرين، أو
5. توفير الأمن، والتخزين، أو النقل للألغام المضادة للأفراد.

فيما يختص بممارسات الدول، فانه ليس معلوما أن أي دولة من الدول الأطراف قد شاركت في أي من هذه الأنشطة منذ انعقاد مؤتمر المراجعة الأول، ولكن، في الفترة من 1999 وحتى عام 2004، أعرب مرصد الألغام الأرضية عن مخاوفه إزاء عدد من الدول الأطراف اللاتي تساعد الآخرين على استخدام الألغام المضادة للأفراد، ومن تلك الدول **رواندا**، و **أوغندا**، و **زيمبابوي** مع مختلف القوى في **جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ والسودان** مع المليشيات في جنوب البلاد، **وناميبيا** مع القوات الأنغولية، قبل أن تصبح **أنغولا** من الدول الأطراف.

وقد أعلنت ثماني دول من الدول الأطراف أن المشاركة "الفعالة" أو "المباشرة" فقط هي المحظورة في العمليات المشتركة التي يتم فيها استخدام الألغام المضادة للأفراد وهي: **استراليا، وكندا، والجمهورية التشيكية، ونيوزيلندا، والسويد، والمملكة المتحدة، وزامبيا، وزمبابوي**. وبالرغم من ذلك، فان فهم كل دولة لما يشكل مساعدة "فعالة" أو "نشطة" قد يختلف.[35] وقد قامت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية، على مر السنوات، بلفت الانتباه إلى تلك الدول وتصريحاتها الشعبية و/ أو بنود تشريعات/تدابير التنفيذ الوطنية فيما يتعلق بالعمليات المشتركة و "المساعدة" [36]

43وقد أعلنت مجموعة مكونة من 44 دولة من الدول الأطراف أنها لن تشارك في تخطيط وتنفيذ الأنشطة المتصلة باستخدام الألغام المضادة للأفراد في عمليات مشتركة مع دولة ليست طرفا في معاهدة حظر الألغام ، والتي قد تقوم باستخدام الألغام المضادة للأ فراد: ألبانيا، استراليا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كندا، تشاد، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، استونيا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، ايطاليا، ا ليابان، كينيا، لوكسمبورغ، مقدونيا، ماليزيا، المكسيك، مولدوفا، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، البرتغال، قطر، السنغال، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تنزانيا، تركيا، المملكة المتحدة، اليابان، اليمن، زامبيا، وزمبابوي .

44 في أيار / مايو 2009، أصدر مرصد الألغام الأرضية صحيفة وقائع من ثماني صفحات : "الحظر على تقديم المساعدة في معاهدة حظر الألغام (المادة 1)" و هي تحتوي على ملخص لممارسات الدول وآراء كل دولة من الدول الأطراف التي تعاملت مع هذ ه القضية . انظر موقع: www.lbci.ml.gro

45قام تعليقا قانونيا عالي التقدير ، في اتفاقية حظر الألغا م، بدراسة الخطاب الوطني في استراليا و التقرير الصادر من زيمبابوي ه بشأن الحظر و "المساعدة" و استنتج الآتي : " ليس من الواضح كيف يمكن لهذه التفسيرات أن تستمر من الناحية القانونية ". التحفظات محظورة بموجب المادة 19" للاتفاقية . التعليق يلفت الانتباه بوجه خاص نحو موقف أستراليا الذي تسمح به الاتفاقية وهو:" الدعم الغير مباشر، مثل تأمين موظفي الدولة، الغير طرف في المعاهدة، أثناء العمل في تلك الأنشطة [المحظورة]" ، بما فيها فرضا زرع الألغام الأرضية المضادة للأفراد بواسطة الدولة التي ليست طرفا في

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

البيانات الصادرة منذ مايو 2008
في نوفمبر 2008، قال مسؤولون جزائريون لمرصد الألغام الأرضية أن **الجزائر** لا تشارك في العمليات العسكرية المشتركة، ولكن إذا قدر لها أن تفعل ذلك في أي وقت مع دولة ليست طرفا في الاتفاقية، فإنها لن تقوم تحت أي ظرف باستخدام الألغام المضادة للأفراد.

وفي يوليو / تموز 2008 ، ذكرت **البوسنة** والهرسك لمرصد الألغام الأرضية أنهما في أثناء العمليات العسكرية المشتركة مع حلفائهم لا يمكن أن يشاركا في عملية التخطيط والإعداد لعمل عسكري سوف تستخدم فيه الألغام المضادة للأفراد.

التخزين الأجنبي ونقل الألغام المضادة للأفراد
اتفقت الدول الأطراف، باستثناء القليل منهم ، على أن معاهدة حظر الألغام تمنع "النقل" والتخزين الأجنبي للألغام المضادة للأفراد. أما فيما يتعلق بالنقل، فان القضية الرئيسية هي إذا ما كانت الطائرات أو السفن، أو المركبات التي تحمل الألغام المضادة للأفراد والخاصة بدولة ليست طرفا، يمكن أن تمر عبر إحدى الدول الأطراف (مع احتمال المغادرة منها و التزود بالوقود والمؤن)، وهي في طريقها إلي احد الصراعات التي ستستخدم فيها تلك الألغام. جميع الدول تقريبا التي قد تناولت هذا الموضوع، فضلا عن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، يرون أنه إذا سمحت دولة طرف بنقل الألغام المضادة للأفراد، فهذا يشكل انتهاكا للمادة 1 للحظر المفروض على المساعدة في فعل محظور بموجب الاتفاقية، بل ربما يشكل انتهاكا للمادة 1 للحظر المفروض على النقل.

أعلنت مجموعة من 32 دولة من الدول الأطراف أنها تحظر نقل أو تخزين أو التصريح بعبور الألغام الأجنبية المضادة للأفراد عبر الأراضي الوطنية.[37] أما كندا وألمانيا واليابان ونورواي و *النرويج* فيعتقدون أن اتفاقية حظر الألغام لا تحظر نقل الألغام الأرضية المضادة للأفراد، على الأقل تحت ظروف معينة. وقد أقرت كندا أنها بالرغم من ذلك فهي لا تشجع استخدام الأراضي الكندية أو المعدات أو الأفراد العاملين بغرض نقل الألغام الأرضية المضادة للأفراد. أما ألمانيا واليابان فقد نظرا إلى القضية من زاوية أن الألغام المخزنة لديهم هي ألغام أمريكية وهما لا يملكان الولاية أو السيطرة عليها وبالتالي لا يستطيعان حظر نقلها.

وفيما يختص بالتخزين الأجنبي للألغام الأرضية المضادة للأفراد فقد طالبت ثلاثة من الدول الأطراف **الولايات المتحدة** بإزالة الألغام الأمريكية المخزنة في أراضيها: **ايطاليا** (أعلنت في مايو2000)، و**النرويج** (نوفمبر 2002) ، و**أسبانيا** (نوفمبر 1999). وقد ذكرت **طاجيكستان** أنها تتفاوض مع روسيا لإزالة مخزونها المكون من 18200 لغم ارضي. طاجيكستان هي الدولة الوحيدة من الدول الأطراف التي تعلن في تقريرها المنصوص عليه في المادة 7 عدد الألغام المضادة للأفراد المخزونة في أراضيها من قبل دولة ليست طرفا. ومع ذلك، فان **ألمانيا**، و**اليابان**، و **قطر**، و**المملكة المتحدة** قد ذكرت أن مخزون الولايات المتحدة من الألغام المضادة للأفراد في بلدانهم ليس خاضعا للولاية أو الرقابة الوطنية ، وبالتالي لا تشملها معاهدة حظر الألغام.

البيانات الصادرة منذ مايو 2008
في آذار / مارس 2009 ، كتب مسؤول في **اندونيسيا** لمرصد الألغام الأرضية أن "العبور هو أيضا نشاط محظور بموجب الاتفاقية".[38]
وقد أكدت **زامبيا**، في اجتماعات اللجنة الدائمة التي تنعقد فيما بين الدورات، في يونيو 2008، تفهمها لحظر عبور الألغام المضادة للأفراد. وفي تموز / يوليو 2007، كتبت **نيجيريا** أن مشروعها لتدابير التنفيذ الوطنية *تشريع تنفيذ مسودتها* "يحظر نقل الألغام المضادة للأفراد من خلال أي جزء من الأراضي النيجيرية"،[39] (ولكن لم يبلغ عنه مرصد الألغام الأرضية من قبل).

المعاهدة. ستيوارت ماسلن، تعليقات حول معاهدات الحد من التسلح ، المجلد 1 ، اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد والقيام بتدميرها (أكسفورد: صحافة جامعة أكسفورد: 2004)، ص 92-95.

46اثنان وثلاثون دولة من الدول الأطراف تحظر نقل أو تخزين الألغام الأجنبية : ألبانيا، النمسا، البوسنة والهرسك، البرازيل، الكاميرون كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، استونيا، فرنسا، غينيا، المجر، إيطاليا، مقدونيا، ماليزيا، المكسيك، مولدوفا، وناميبيا، ونيوزيلن داء، والبرتغال، ساموا، السنغال، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، واليمن، وزامبيا.

47بريد الإلكتروني من آندي راشميانتو ، نائب مدير إدارة الأمن الدولي ونزع السلاح ، وزارة الخارجية الاندونيسية ، 23 مارس 2009.

48رسالة من الدكتور مارتين أو هومويبيهي ، سفير نيجيريا للأمم المتحدة في جنيف ،10 يوليو 2007.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

الفقرة الثانية: الالغام ذات الصمامات والاجهزة الحساسة المضادة للتفكيك

اكدت اللجنة الدولية لحظر الالغام الارضية وكذلك اللجنة الدولية للصليب الاحمر ومنذ ختام مفاوضات حظر الالغام الارضية التي شاركت فيها العديد من الدول الاطراف وبناء على التعريفات الخاصة بالمعاهدة ، على حظر اي لغم يحتوي على اي دائرة كهربائية او اي جهاز مضاد لاجهزة التفكيك والتي تسبب انفجار اللغم جراء الاعمال البريئة والغير مقصودة واعتباره مضادا للاشخاص وبذلك يتم حظره حتى وان كان ملصق التصنيف يدل على انه خاص بالعربات هذا وعلى اية حال وبالرغم من العدد المتواضع من الدول الاطراف المشاركة الا ان القضية باقية للطرح علما ان الطريقة التي ستتبناها الدول الاطراف في التعامل مع القضية سواء من قبول او عدمه حول اي من الالغام سيتم حظره سيكون لها تاثيرا كبيرا ع لى تنفيذ اتفاقية حظر الالغام الارضية وتعميمها.

اوضحت الدول الاطراف المشاركة والتي لا يقل عددها عن 28 دولة بان اي لغم قابل للانفجار جراء الاعمال الغير متعمدة للاشخاص هو لغم مضاد للاشخاص وهو محظور سواء كان يحمل ملصقا او مخططا او رسما 1[40]. ومن بين تلك الدول التي وضعت بيانا واضحا تجاه هذا الراي منذ المؤتمر الاول للمراجعة هي **الارجنتين والبوسنة والهيرسك وكرواتيا واستونيا والمانيا وكواتيمالا وكينياو مسدونيا ومالدوفا وسلوفينيا واليمن** بينما قالت خمس من الدول الاطراف وهي **جمهورية الجيك والدنمارك وفرنسا واليابان** وكذلك **بويطانيا** بان معاهدة حظر الالغام لا تطبق على الالغام المضادة للعربات بغض النظر عن استخدامها الدوائر الكهربائية الحساسة او الاجهزة المضادة للتفكيك.

يبدو ان هنالك اتفاقية مع بعض الاستثنائات على اعتبار الالغام التي تعتمد على ذراع الضغط او سلك الضغط وكذلك الشرا رة كالية لاطلاقها الغاما مضادة للاشخاص و اوضحت **جمهورية الجيك** بانها لا تعتبر استخدام ذراع الضغط مع الالغام المضادة للعربات خرقا لمعاهدة حظر الالغام الارضية [41]. تمتلك **السويد** عربات مضادة للالغام الارضية ذات الاذرع الضاغطة ولكنها لم تعبر عن قانونيتها تحت معاهدة حظر الالغام الارضية هذا وقدمت عدة دول من الدول الاطراف تقريرا تؤكد فيه استغنائها عن خدمة الالغام المضادة للعربات او انها قامت بتدميرها و بتدمير معدات حربية والتي عند استخدامها مع الالغام تعتبر وظيفيا الغاما مضادة للاشخاص هذا وقامت **بلجيكا** بحظر اجهزة الاطلاق التي تعمل بالضغط او التوتر والتي من الممكن ان تستخدم كمصائد مغفلين حيث قامت **بلجيكا** بتدمير مخزونها من الالغام المضادة للعربات التي تحتوي على اجهزة مضادة للتفكيك وقامت كل من **كندا وفرنسا وهنكاريا ومالي** اضافة الى **بريطانيا** بازالة اذرع الضغط من مخزوناتها ومن نا حية اخرى قامت **هولندا وبريطانيا** بالاستغناء عن خدمة الالغام ذات الدوائر الكهربائية التي تعمل بالشرارة وقامت **فرنسا** بتدمير دوائر كهربائية غير مصنفة تعمل بالضغط والتوتر اما **المانيا وسلوفاكيا** فقد استغنوا ودمروا الاليات المضادة لرفع الالغام والتي من الممكن ان تلتصق باللغم كما و قامت **سلوفاكيا** بحظر استخدام الدوائر الكهربائية المسماة R0-3 والمستخدمة كاجهزة مضادة للتفكيك.وسرحت كلا من **بريطانيا** و**هولندا** الالغام التي تعمل بالشرارة اما **فرنسا** فقد قامت بتدمير الدورات الكهربائية التي تعمل بالضغط الغير محدد واطلاق الشرارة الك هربائية وقامت **المانيا وسلوفاكيا** بالاستغناء عن وتدمير الالية المضادة للرفع والتي من الممكن ان تكون ملصقة على الالغام وكذلك قامت **سلوفاكيا** بمنع استخدام الدوائر الكهربائية المسماة R0-3 كاجهزة مضادة للتفكيك.

---

49 الدول الثمانية و العشرين الاطراف التي عبرت عن وجهة نظر مفادها ان اي لغم يعمل كلغم مضاد للافراد يعتبر محظورا هي : الارجنتين و استراليا و النمسا و بوليفيا و البوسنة والهرسك و البرازيل و كندا وكولومبيا و كرواتيا و استونيا و المانيا و غواتيما لا و كينيا و ايرلندا و ماسيدونيا و المكسيك و مولدوفا و موزمبيق و هولندا و نيوزلندا و النرويج و بيرو و سلوفاكيا و سلوفينيا و جنوب افريقيا و سويسرا و اليمن و زابي ا. فضلا عن ذلك لم تتخذ البانيا موقفا قانونيا لكنها صرحت قائلة بانها تدمر الغامها المضادة للمركبات التي تحوي على صمامات حساسة.

50 أعترفت **جمهورية الجيك** بامتلاكها الدوائر الكهربائية التي تحتوي على ذراع الضغط ولكنها بينت في الوقت نفسة ان الالغام التي من الممكن ان تعمل عليها تلك الدوائر قد اصبحت مهجورة وانه سيتم الاستغناء عنها في غضون 15 سنة، كذلك اعترفت **سلوفينيا** - خلال توضيحها ان الالغام التي تستخدم الدوائر الكهربائية والمستخدمة كالغام مضادة للاشخاص هي الغام محظورة - انها تمتلك الغام **TMRP-6** والمزودة بكلا الشكلين ذراع الضغط وكذلك دائرة الشرارة الكهربائية و تعد كيفية الاهتمام بها مثارا للقلق

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

تقارير صادرة منذ نيسان 2008

تحدثت خمس دول في اجتماع الدوري للجنة الدائمة عن الفقرة رقم 2 وهي كل من **النمسا وكندا وهولندا والنروج وزامبيا** وعبرت **النمسا** عن وجهة نظرها بحظر الالغام التي تنفجر بمجرد الاقتراب او الاتصال المباشر او تواجد الاشخاص بغض النظر عن اية اغراض اخرى للالغام او تصاميمها واكدت على ضرورة ان تقوم الدول الاطراف بالاستغناء عن هكذا انواع من الالغام من مخزوناتها بتدميرها وبينت كذلك رغبتها بتطوير الدول الاطراف مفهوما رسميا بهذا الشأن . بينما بينت **كندا** بدورها ان اي لغم ينفجربسبب تدخل الضحية هو لغم مضاد للاشخاص ويعتبرمحظورا . ووافقت **هولندا** على حظر اي لغم مضاد للاشخاص وظيفيا بما فيها الالغام المضادة للعربات التي تحتوي على الدوائر الكهربائية الحساسة واجهزة مضادة التفكيك والتي من الممكن ان تنفجر بسبب الافعال اللاارادية للاشخاص وشددت **النروج** على حظر اية الغام مضادة للاشخاص وظيفيا والتي من الممكن ان تنفجر بسبب اللمس البشري وبينت " انه ليس من المهم ما اذا كان الغرض من الاستخدام الاساسي للغم هو استهداف العربات وكذلك ليس من المهم اذا ما كانت تسمى اسماء اخرى غير الالغام المضادة للاشخاص" ودعت الى ان يتم التعامل مع القضية بصورة مباشرة وباطار معاهدة حظر الالغام وبينت **زامبيا** انها تنظم الى الاخرين في الدعوة لمفهوم مشترك على ان اي لغم من الممكن ان ينفجر بفعل غير متعمد من قبل الاشخاص او متصل وظيفيا بالالغام المضادة للاشخاص يعتبر محظورا بما فيها الالغام المضادة للعربات التي تحتوي على دوائر كهربائية حساسة او اجهزة مضادة للتفكيك.

أبلغت **البوسنة والهرسك** في تموز 2008 مراقبي الالغام بانها ستعتمد طرقا لجعل الغاما مثل TMRP-6 وهي الغاما مضادة للعربات والتي تحتوي على ذراع ضغط الغاما لا يمكن تفعيلها من قبل الضحية وتعمل كالغام مضادة للاشخاص.

الغام كليمور و OZM -72 المتفجرة بالتحكم

هنالك انواعا معينة من الالغام لا تعتبر محظورة من قبل معاهدة حظر الالغام لانها صممت لتمتلك قابلية التحكم بتفجيرها من خلال وسائل كهربائية (وهي طرق مسموح بها في معاهدة حظر الالغام) وكذلك يمكن تفعيلها من خلال استخدام السحب الميكانيكي او اطلاق الجهد من خلال دائرة كهربائية عن طريق الشرارة ففي السابق كان استخدام كلا الخيارين ممكننا في الالغام.

ينبغي على الدول الاطراف اتخاذ خطوات لتكون متعاونة وشفافة بشكل كلي والابلاغ عن تلك الانواع من الالغام في تقارير الفقرة السابعة للتاكد من ان وسائل التفعيل قد تمت ازالتها نهائيا وبان قواتها المسلحة مطلعة على الالتزامات القانونية.

ان من اكثر الانواع شيوعا في هذة الفئة هو لغم الكليمور و ذخائر التشظية الموجهة علما ان عدة دول اطراف قامت بتطويرها من تفعيل القيادة والهدف الى الغام تشظية محددة وبما في ذلك ال OZM-72 والذي يمتلك خاصية الاستخدام المزدوج هذا وقد اعلنت جميع الدول ال 31 الاطراف بانها تحتفظ بمخزونها من الكليمور وال OZM-72.[42]

اختارت بعض الدول الاطراف بان تعدل هذة الالغام تركيبيا لتتقبل التفجير الكهربائي واختارت دول اخرى التخلص من تركيبة ال الشرارة ووضع غطاء تفجير بينما قامت كل من **بلاروسيا والدنمارك ولتوانيا والماليف ونيوزلندا** وكذلك **السويد** بالابلاغ عن الاجراءات المتبعة لتعديل تلك الالغام في الفقرة السابعة من تقريرها وفي عام 2006 قامت **بلاروسيا** بتدمير عناصر التفعيل الخاصة ب 5,536 لغما خاصا بها وكذلك 200,826 لغما من نوع OZM-72

هذا واعلنت ثلاثين دولة من الدول الاطراف عدم امتلاكها او تدميرها الالغام من نوع Claymore و OZM-72 [43]

وبنفس الوقت لم تعلن الغالبية الكبرى من الدول عما اذا كانت قواتها المسلحة تمتلك اي الغام مضادة للاشخاص في مخزونها الاحتياطي علما ان في بعض الحالات لا يمكن افتراض شمل الالغام ذات الاستخدام المزدوج ذات التفجير المتحكم.

---

51 الدول 31 التي اعلنت امتلاكها الغام ال Claymore او OZM-72 هي كل من استراليا والنمسا وبيلاروس والبوسنة والهيرسك وبروناي وكندا وكولومبيا وكرواتيا والدنمارك والاكوادور واستونيا وهندوراس وهنكاريا ولاتيفيا ولثوانيا وماليزيا ومنتينيغرو وهولندا ونيوزلندا ون يكوراكوا والنرويج وغينيا الجديدة وصربيا وسلوفينيا وجنوب افريقيا والسويد وسويسرا وتايلند وتركيا وبريطانيا وزمبابوي.

52 الدول الثلاثون الاعضاء التي اعلنت عدم حيازتها او تدميرها لالغام ال Claymore اوOZM -72 هي **البانيا وبنكلادش وبلجيكا وبوليفيا وبلغاريا وكمبوديا وتشاد وجمهورية الجيك وقبرص وسلفادور وفرنسا والمانيا وايطاليا والاردن وكينيا ولكسمبرغ ومسدونيا ومالدوفا وموزمبيق وبيرو والفلبين والبرتغال وقطر ورومانيا وسلوفاكيا وطجكستان وتنزانيا وتركمنستان والاروغواي واليمن .**

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

الاجتماعات المرتبطة بالمعاهدة

الاجتماع التاسع للدول الاطراف

التقت الدول الاطراف والدول المراقبة ومشاركون اخرون في الاجتماع التاسع للدول الاطراف في معاهدة حظر الالغام في **جنيف – سويسرا** للمدة من 24-28 تشرين الثاني 2008 وبرئاسة السفير Jürg Streuli وتركز الاجتماع على صنع القرار الرسمي الاول والمتعلق بطلبات تمديد المواعيد النهائية لرفع الالغام والتي تم منحها ل 15 دولة من الدول الاطراف.

عبرت اللجنة الدولية للصليب الاحمر عن امتنانها لاخذ طلبات التمديد بصورة جدية من قبل جميع الدول الاعضاء ولكنها لمست ان القرارات النهائية لا تمثل دائما نفس المعايير الصارمة الخاصة بالجميع حاثة **بريطانيا وفنزويلا** واللتان لم تبدئا عمليات رفع الالغام المزروعة ،هذا وكذلك عبرت عن حدة قلقها من ان كل من **بلاروسيا واليونان وتركيا** ينتهكون المعاهدة فعليا بعد ما تجاوزوا الوقت لمحدد لهم في نيسان 2008 والمتعلق بتدمير المخزون الاحتياطي.

عبرت اللجنة الدولية للصليب الاحمر كذلك عن ادراكها للمخاوف الحقيقية المطروحة من قبل عدد من الدول الاطراف بخصوص الحاجة لايفاء تلك الدول بالتزاماتها ورحبت الدول الاطراف وبحرارة بمقترح قدم من قبل **لتوانيا وصربيا** للتاكيد على تنفيذ الفقرة الرابعة والمتعلقة بتدمير المخزون الاحتياطي بهدف منع الحوادث المستقبلية.[44]

واعرب15 من الناجين من الالغام من وفد اللجنة الدولية للصليب الاحمر عن اسفهم كون مساعدة الضحايا ما زالت ينظر اليها على انها اولوية دنيا وحثت على العمل الجماعي وكذلك الحاجة الى ضمانات اجتماعية واقتصادية للناجين اضافة الى المساعدة الطبية .

اما اللجنة الدولية للصليب الاحمر فقد عبرت عن اسفها لعدم انضمام اي دولة جديدة الى المعاهدة منذ اكثر من اثنا ع شر شهرا منذ دخول معاهدة حظر الالغام حيز التنفيذ ودعت جميع الدول الاطراف الى زيادة جهود التعميم ، ومن جانب ايجابي احتفلت 22 دولة بمشاركتهم في المعاهدة كمراقبين مشيدين بالانتشار المتواصل للانموذج الدولي المناهض للالغام المضادة للاشخاص.[45]

اصدر الاجتماع تقرير التقدم الحاصل الخاص بمعاهدة **جنيف** 2007-2008 والتي حددت المناطق ذات الاولوية للعمل عليها السنة القادمة اضافة الى مراجعة التقدم في السنة الماضية كل هذا تم توضيحه في تقرير التقدم للسنوات الثلاثة الماضية حيث تبنت خطة عمل **نايروبي** 2005-2009 المؤتمر الاول للمراجعة تحت عنوان ((قمة نايروبي من اجل عالم خال من الالغام)) في تشرين الثاني وكانون الاول عام 2004.

هذا وقد تم اختيار رئيسا مشاركا جديدا وكذلك رئيسين مشاركين للمقررين الخاصين باللجنة الدائمة حتى المؤتمر الثاني للمراجعة في قرطاجنة - كولومبيا للمدة من 30 تشرين الثاني وحنى الرابع من كانون الاول 2009 وبرئاسة سفيرة النروج Susan Eckey

رئساء اللجان الدائمة والمقررين لعام 2008-2009

اللجنة الدائمة	الرئيس المشارك	المقرر المشارك
الحالة العامة وعمليا المعاهدة	تشيلي واليابان	اكوادور وسلوفينيا
رفع الالغام والتعليم بمخاطر الا لغام وكذلك تكنولوجيات عمل الالغام	ألارجنتين واستراليا	اليونان ونايجيريا
تدمير المخزون الاحتياطي	ايطاليا وزامبيا	بلغاريا واندنيسيا
مساعدة الضحايا والتكامل الاقتصادي والاجتماعي	بلجيكا وتايلاند	بيرو وتركيا

53 دعا المقترح الدول الاطراف الى اتخاذ خطوات جادة اذا ما لم تمتلك احدى الدول خطة للتدمير خلال سنة واحدة من دخول حيز التنفيذ او في حالة عدم الشروع في التدمير خلال سنتين ودعت الى استشارات وقائية من قبل الرئيس المشارك للجنة الدائمة وكذلك دعت الدول التي تمتلك مخزو نا احتياطيا ان تقدم تقريرا عن التقدم عند كل اجتماع سنوي للدول الاطراف و كذلك عند كل اجتماع بين الدورات وكما هو في تقارير الفقرة السابعة وكذلك خطة لاستكمال التدمير تشمل الوقت المتوقع لانجاز المهمة.

54 وكان لبعض الدول حضورا بارزا مثل الصين ومصر والهند ولبنان وباكستان ولاو وفيتنام كما و حضر اخرون مثل ارمينيا واذربيجان وفلندة وجورجيا وليبيا وجزر مارشال ومكرونيتيا ومنغوليا والمغرب وعمان وبولندا والسعودية و سنغافورة وسريلانكا والامارات العربية المتحدة

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

وصلت نسبة المشاركة في الاجتماع التاسع للدول الا طراف الى ما يقارب 800 شخصا من اصل 125 بلدا من الوفود المشاركة والتي تشمل 103 دولة من الدول الاطراف وكان مستوى المشاركة دبلوماسيين واصحاب حملات وافرادا من الامم المتحدة والاكثر ملاحظة هو العدد الكبير من المتدربين على عمل الالغام وكذلك ناجين من الالغام الارضية واشاروا مرة اخرى الى ان معاهدة حظر الالغام قد اصبحت الاطار لمخاطبة جميع الجوانب المتعلقة بمشاكل الالغام المضادة للاشخاص وكذلك حظر الاجتماع اكثر من 150 عضوا من المنظمة الدولية للصليب الاحمر.

التنفيذ وبرنامج عمل ما بين الدورات

مما تمت ملاحظته هو الا هتمام الذي اولته الدول الاطراف للتاكيد على تنفيذ شروط المعاهدة حيث تم بناء هياكل لتقوم بمراقبة التقدم باتجاه التنفيذ ولتسمح بالنقاش بين الدول الاطراف والذي يشمل اللقاء السنوي للدول الاطراف وكذلك التنفيذ وبرنامج عمل ما بين الدورات مع لجانه المنسقة الاربعة الدائمة ومجاميع الاتصال الخاصة بتعميم المعاهدة ،الفقرة السابعة، واستغلال المصادر وربط عمل الالغام بالتطور.
اجتمعت اللجنة الدائمة لما بين الدورات في نيسان 2009 وفي الفقرات ادناه التفاصيل الخاصة بمناقشات اللجنة الدائمة وما تخللته من امور علما ان جلسة رسمية منفصلة قد تم عقدها كرست للاستعدادات الخاصة بمؤتمر المراجعة الثاني.

عملية أوسلو والإتفاقية على الذخيرةِ العنقوديةِ[49]
بفشل مؤتمر مراجعةِ اتفاقية الاسلحة التقليدية الثالث في نوفمبر/تشرين الثاني 2006 في معالجة القنابل العنقودية على نحو كاف (أنظر أدناه) أعلنت النرويج أنها ستبدأ عملية مستقلة خارج الاتفاقية للتفاوض على معاهدة لحظر الذخائر العنقودية التي تسبب أذى إنساني غير مقبول . وبعد ذلك عقدت الجلسة الأولى من "عملية أوسلو" في شباط / فبراير 2007 ، حيث التزمت 46 دولة بإبرام معاهدة دولية جديدة لحظر الذخائر العنقودية "التي تسبب أضرارا غير مقبولة للمدنيين" بحلول عام 2008. أخذت "مجموعة أساسية" من الدول على عاتقها مسؤولية هذه المبادرة بما في ذلك النمسا ، و الفاتيكان وايرلندا والمكسيك ونيوزيلندا والنرويج وبيرو.

في أول اجتماع للمتابعة في ليما ، بيرو ، في أيار / مايو 2007 تم توزيع ومناقشة مشروع نص المعاهدة . و كانت هنالك جلسات إضافية لتطوير المعاهدة التى وقعت في فيينا ، بالنمسا ، في ديسمبر 2007 و ويلينغتون ، نيوزيلندا ، في شباط / فبراير 2008. شاركت مجموعه تضم نحو 140 بلدا في واحدة على الأقل من هذه الاجتماعات التحضيريةلعملية أوسلو. تم عمل اجتماعات إقليمية لحشد الدعم لهذه المعاهدة كما عقدت في كوستاريكا في أيلول / سبتمبر 2007 ، وصربيا في أكتوبر 2007 (بالنسبة للدول المتضررة) ، وزامبيا ، في نيسان / أبريل 2008 ، وتايلاند في نيسان / أبريل 2008 (التي ترعاها اللجنة الدولية).
عقدت مفاوضات رسمية في دبلن بايرلندا في الفترة من 19-30 مايو 2008. و في الختام تبنت الـ 107 دولة المشاركة الاتفاقية الجديدة بشأن الذخائر العنقودية التي تمنع بشكل كامل استخدام و إنتاج، وتخزين، ونقل الذخيرةِ العنقوديةِ. كما حضرت 20 دولة إضافية المفاوضات بصفة مراقب.

اثنى كل من تحالف الذخائر العنقودية و الحملة الدولية لحظر الالغام الارضية على المعاهدة الجديدة باعتبار ان من شأنها أن تنقذ آلاف الأرواح على مدى عقود مقبلة. تأخذ معاهدة حظر الألغام نهج متكامل لمشكلة الذخائر العنقودية ، وتتطلب تطهير المناطق الملوثة ، وكذلك تقديم المساعدة للناجين والمجتمعات المتضررة. و تعد بنودَ مساعدةِ الضحايا جديرة بالإحترام وأقوى بكثير خصوصاً مِنْ تلك المُتضمّنةِ في معاهدةِ حظر الألغام. و قد تم القضاء على الجهود الرامية إلى إضعاف المعاهدة ووجود استثناءات لبعض الذخائر العنقودية ، والحصول على فترة انتقالية تسمح باستخدام الاسلحة المحظورة لعدد من السنوات.

55 للرجوع الى دراسة مفصلة تضم مداخل في 150 بلدا انظر الى هيومن رايتس ووتش و لاندماين اكشن حظر الذخائر العنقودية: السياسة الحكومية و التطبيق، ماين اكشن كندا، مايو 2009.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

والجانب الأكثر إثارة للانتقادات الشديدة للاتفاقية الجديدة هو الحكم الذي يمكن أن ينظر إليه البعض على أنه ثغرة تسمح للدول الأطراف بالمساعدة بطريقةٍ ما باستخدام الذخائر العنقودية من قبل الدول غير الأطراف في عمليات عسكرية مشتركة.
في آب / أغسطس 2008 ، استخدمت جورجيا وروسيا على حد سواء الذخائر العنقودية في الحرب على اوسيتيا الجنوبية ، مما أسفر عن 70 إصابة بين المدنيين و سبب أضرارا اجتماعية واقتصادية . و في جميع أنحاء العالم احتج تحالف الذخائر العنقودية كما أدانت وسائل الإعلام الجديدة على استخدام هذه الذخائر العنقودية فى هذه الفترة الزمنية القصيرة بعد اعتماد الاتفاقية.
و على اية حال فقد شهدت هذه الفترة أيضا أنشطة مكثفة لضمان توقيع اكبر عدد ممكن من الدول على الاتفاقية في أوسلو . هذا و ساعدت المؤتمرات الإقليمية التي عقدت في صوفيا ، بلغاريا(18-19 أيلول / سبتمبر) ، كمبالا ، أوغندا (29-30 أيلول / سبتمبر) ، تشيانغوانغ ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (20-22 أكتوبر) ، كويتو ، إكوادور (6-7 نوفمبر) ، وبيروت ، لبنان (11-12 تشرين الثاني) في تأمين التزامات للتوقيع و قدمت أيضا فرصا مفيدة لبدء النظر في التنفيذ .

من 3-4 ديسمبر 2008 - بعد عامين من بدء عملية أوسلو ، رحبت النرويج بعودة الدول إلى مؤتمر التوقيع على اتفاقية أوسلو لحظر القنابل العنقودية . وزراء ومسؤولون كبار من 94 دولة وقعوا على اتفاقية أوسلو في قاعة المدينة ، واشاد بهم وفد تحالف الذخائر العنقودية المؤلف من 250 من نشطاء ينتمون إلى 75 بلدا. وحضر 28 بلدا آخر ولكن لم يوقعوا على الاتفاقية .

وصل عدد الموقعين الى 98 اعتبارا من مطلع أيلول / سبتمبر 2009 وصادقت عليها 17 دولة. وستدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد ستة أشهر من تصديق الـ 30.
عقد الإجتماع الهامّ الأول للموقّعين على الاتفاقية في برلين في الفترة من 25-26 يونيو 2009 ، مع التركيز على تدمير مخزونات الألغام. جدولت الاجتماعات الإقليمية للترويج للاتفاقية في تشيلي في الفترة من 14-15 أيلول / سبتمبر وفى اندونيسيا للفترة من 16-17 نوفمبر 2009. ويجري التخطيط للاجتماع الأول للدول الأطراف فى جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ليكون في أواخر عام 2010

الاتفاقية المتعلقة بالأسلحة التقليدية

البروتوكول الثاني المعدل

عدلت اتفاقية الأسلحة التقليدية البروتوكول المعدل الثاني الذى ينظم انتاج ونقل واستخدام الألغام الأرضية والشراك الخداعية وغيرها من الأجهزة المتفجرة. اعطى عدم كفاية بروتوكول عام 1996 زخما لعملية أوتاوا التي أدت إلى معاهدة حظر الألغام. وهناك مجموعه من 93 دولة طرفا في البروتوكول الثاني المعدل منذ شهر سبتمبر عام 2009. و انضمت دولتان هما جورجيا (8 يونيو 2009) وجامايكا (25 سبتمبر 2008) منذ نشر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2008. 11 دولة من مجموع 93 لم تنضم إلى معاهدة حظر الألغام و هي : الصين وفنلندا وجورجيا والهند وإسرائيل والمغرب وباكستان وروسيا وكوريا الجنوبية وسري لانكا ، والولايات المتحدة الامريكية[50]. وبالتالي ، فإن فيما يتعلق بالألغام المضادة للأفراد ، فالبروتوكول لا ينطبق إلا على تلك البلدان ال 11 حيث ان الباقية ترتبط بمعايير أعلى من معاهدة حظر الألغام.

تم عقد الاجتماع السنوي للدول الأطراف فيما يخص البروتوكول الثاني المعدل في نوفمبر 2008 ، مع عقد اجتماع غير رسمي للخبراء في نيسان / أبريل 2009.

---

56 تعد بولندا و هي دولة موقعة على اتفاقية حظر الالغام طرفا في البروتوكول الثاني المعدل من اتفاقية الاسلحة التقليدية. و على الرغم من انها لم تصادق بعد على معاهدة حظر الالغام فكونها دولة موقعة يمنعها من فعل اي شيء يعارض هدف و غرض اتفاقية حظر الالغام و لذا فهي ملزمة فعلا بمعيار اعلى من البروتوكول الثاني المعدل.

57 قامت الدول الاطراف في البروتوكول الثاني المعدل وهي روسيا البيضاء و الصين و اليونان و اسرائيل و باكستان و روسيا و كوريا الجنوبية و تركيا و اوكرانيا و الولايات المتحدة الامريكية بخزن الالغام المضادة للافراد. طالبت معاهدة حظر الالغام كلا من روسيا البيضاء و اليونان و تركيا بتدمير الغامها المضادة للافراد التي تنشر عن بعد عن بعد بتاريخ الاول من اذار 2008. قامت كل من بلغاريا و ايطاليا و اليابان و هولندا وتركمنيستان و بريطانيا و هي الدول الاطراف في معاهدة حظر الالغام بتدمير مخزوناتها من الالغام المضادة للافراد المنشورة عن بعد.

58 بيان وفد روسيا الاتحادية ، المؤتمر السنوي التاسع للدول الاطراف للبروتوكول الثاني المعدل من معاهدة الاسلحة التقليدية، جينيف، 6 تشرين الثاني 2007.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

والموعد النهائي لسنوات التأجيل التسع بالنسبة للدول التي اختارت أن تؤجل الامتثال لمتطلبات الكشف عن الألغام المضادة للأفراد ومتطلبات التدمير الذاتي والإبطال الذاتي للألغام المضادة للأفراد التي يتم نشرها عن بعد، على النحو المنصوص عليه في الملحق التقني ، هو 3 ديسمبر 2007. اتفقت الصين ، لاتفيا ، باكستان ، وروسيا على إرجاء الكشف عن الألغام ، في حين أن روسيا البيضاء والصين وباكستان ، وروسيا ، وأوكرانيا أجلت التدمير الذاتي والإبطال الذاتي[51]

ذكرت الصين في تقرير الفقرة 13 من البروتوكول الثاني المعدل في سبتمبر 2007 انها قد التزمت بموعدها النهائى و هو شهر ديسمبر للامتثال للمواصفات الفنية للبروتوكول. وبينت الصين في نوفمبر 2007 أنها قد اجرت التعديل الفني أو دمرت مخزون الألغام المضادة للأفراد التي فشلت في تلبية متطلبات البروتوكول، كما و قامت بتقديم بضعة تفاصيل إضافية.
وذكرت باكستان في نوفمبر 2007 أنها قد اجرت كل ما يلزم من التغييرات التقنية لتكون متوافقة مع البروتوكول ، ولكنها لم تعط اي تفاصيل.

أعلن المسؤول الروسي في تشرين الثاني / نوفمبر 2007 ، أنه "بحلول نهاية هذا العام ستقترب مجموعة من التدابير لتنفيذ متطلبات البروتوكول... من الاكتمال وعلى وجه الخصوص سيكون هنالك وضع للمسات الأخيرة على نظام وطني للمتطلبات التقنية للألغام الأرضية بما فيها المضادة للأفراد منها ، واعتمادها للتطبيق العملي ، كما و يجري تخلص مخطط من تلك الالغام التي عفا عليها الزمن ... 4" لم تعلن روسيا الانتهاء من العمل فى وقت لاحق ، وعلى مر السنين قدمت القليل من التفاصيل حول كيفية امتثالها للمتطلبات الفنية للبروتوكول.

أما التأجيل الذى قامت به لاتفيا ، فمن المفترض أن لا صلة له بالموضوع لأنها قامت بالفعل بتدمير مخزونها باعتبارها دولة طرف في معاهدة حظر الألغام على الرغم من احتفاظها ببعض الألغام لأغراض التدريب. واما روسيا البيضاء فقد كانت ملزمة بموجب معاهدة حظر الألغام باستكمال تدمير مخزونها من الالغام المضادة للافراد التي يتم نشرها عن بعد PFM في موعد أقصاه 1 مارس 2008 ، ولكنها لم تمتثل حتى الآن (انظر مخزونات الألغام المضادة للأفراد وتدميرها فى الجزء أعلاه).
أوكرانيا أيضا ملزمة بموجب معاهدة حظر الألغام باستكمال تدمير مخزونها من الالغام المضادة للافراد التي يتم نشرها عن بعد PFM بحلول 1 يونيو 2010.

البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب
يخاطب البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب التصدي لأخطار ما بعد النزاع الذي تشكله الذخائر غير المنفجرة والذخائر المتروكة. وقد اعتمد هذا البروتوكول في تشرين الثاني / نوفمبر 2003 ودخل حيز التنفيذ في 12 تشرين الثاني / نوفمبر 2006. في آب / أغسطس 2009 ، صدقت 60 دولة على البروتوكول. أربعة عشر دول صادقت على البروتوكول الخامس منذ نشر تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2008 : بيلاروس وكندا وشيلي وكوستاريكا والاكوادور وجورجيا وجامايكا ومالي وباكستان وباراغواي وبيرو والسنغال ودولة الإمارات ، والولايات المتحدة الامريكية. عقد الاجتماع السنوي الأول للدول الأعضاء في جنيف في تشرين الثاني 2007 و عقد الثاني في تشرين الثاني 2008 ، مع عقد اجتماعات غير رسمية من الخبراء في تموز / يوليو 2008 ونيسان / إبريل 2009

الذخائر العنقودية
في مؤتمر المراجعة الثالث للاتفاقية التي عقدت في جنيف في الفترة من 7-17 نوفمبر 2006 ، رفضت الدول الأعضاء مقترحا لبدء المفاوضات في إطار الاتفاقية على "وسيلة ملزمة قانونا تعالج المخاوف الإنسانية التي تطرحها الذخائر العنقودية" وبدلا من ذلك وافقت على تعديل ضعيف لمواصلة المناقشات بشأن المتفجرات من مخلفات الحرب ، مع التركيز على الذخائر العنقودية ، في عام 2007.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

اجتمع فريق الخبراء الحكوميين لاتفاقية الأسلحة التقليدية لمدة أسبوع في حزيران / يونيو 2007 لمناقشة هذا الموضوع الوحيد ألا وهو الذخائر العنقودية. وعلى اية حال، فقد كانت النتيجة ضعيفة مرة أخرى ، مع بيان ان المجموعة "دون المساس بالنتائج توصي باتخاذ قرار في [اجتماع نوفمبر 2007 للدول الأعضاء] لتحديد أفضل السبل لمعالجة الآثار الإنسانية للذخائر العنقودية على وجه الاستعجال ، بما في ذلك إمكانية وضع قانون جديد. هذا و سيكون تحقيق التوازن الصحيح بين الاعتبارات العسكرية والإنسانية جزءا من هذا القرار. "
أثناء إجتماع نوفمبر/تشرين الثاني 2007 والذي امده اسبوع، رفض مقترح من الاتحاد الأوروبي في عام 2008 للتفاوض على وسيلة ملزمة قانونا لحظر الذخائر العنقودية التي تسبب أضرارا غير مقبولة للمدنيين. اخذت عدة دول اقتراحات ضعيفة لبدء المفاوضات بشأن الذخائر العنقودية في عام 2008 ، واستقرت على التوصل الى اتفاق "للتفاوض بشأن اقتراح عاجل لمعالجة الآثار الإنسانية للذخائر العنقودية ، مع تحقيق التوازن بين الاعتبارات العسكرية والإنسانية." هذا الأمر لم يحدد أن المفاوضات يجب أن تؤدي إلى وضع بروتوكول جديد ملزم قانونا ، أو أن تشمل أي نوع من الحظر ، وليس لديه جدول زمني.

عقدت اجتماعات وفقا للتفويض من 14-18 يناير ، أبريل 7-11 ، 7-25 تموز / يوليو ، و 1-5 سبتمبر 2008. و بحلول نهاية الدورة في أيلول / سبتمبر ، وضع الرئيس مسودة نص بروتوكول ، ولكن لا تزال هناك وجهات نظر متباينة جدا بشأن الحاجة إلى وضع بروتوكول وما ينبغي أن يتضمنه. لم تتمكن الدول الأعضاء من التوصل إلى اتفاق في الاجتماع السنوي للدول الأعضاء في تشرين الثاني 2008 ، لكنها قررت تمديد التفويض وعقد جلسة تفاوض فى 16-20 شباط / فبراير ، و 14-17 أبريل 2009.

ومع ذلك ، فإن الدول الأعضاء لا تزال متباعدة بشأن القضايا الرئيسية ، وحتى بعد جلسة إضافية غير رسمية عقدت في 17-21 أغسطس 2009. بعد تلك الدورة ، قدم الرئيس مشروع البروتوكول الجديد بصفته الشخصية ، لاحتمال النظر فيها في الاجتماع السنوي للدول الأطراف. يعتقد أغلب المراقبين أنه سيكون هناك فرصة ضئيلة لاختتام بروتوكول جديد في الاجتماع السنوي 12-13 نوفمبر 2009 ، والقضية الرئيسية هي ما إذا كان سيكون هنالك تمديد للعمل مرة أخرى لعام 2010.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

العمل ضد الألغام

لمحة عامة 1999-2009

منذ بدء سريان معاهدة حظر الألغام في العام 1999، تم تطهير ما لا يقل عن 1100 كلم من الالغام من مناطق القتال فى اكثر من 90 دولة وفي مناطق اخرى من مناطق الصراع. لقد أسفرت هذه العمليات عن تدمير أكثر من 2.2 مليون لغم من الألغام المضادة للأفراد و250000 لغم مضاد للمركبات و 17 مليون متفجرة من مخلفات الحرب.1
في عام 2008، قام البرنامج بتطهير 160كلم من الالغام، وهو أعلى مجموع وقد حصل عليه مرصد الالغام الارضية.
في أيار/ مايو أعلنت تونس رسميا أنها أنجزت التزاماتها بموجب معاهدة إ زالة الألغام الدولة الحادية عشرة في المعاهدة.
الدول العشرة الباقية تتمثل في كل بلغاريا، كوستاريكا، السلفادور، فرنسا، غواتيمالا ، الهندوراس، جمهورية مقدونيا يوغسلافية سابقا، ملاوي، سورينام وسوازيلاند.2

المصطلحات المتعلقة بالألغام

المنطقة الملغومة تحتوي منطقة مزروعة بالألغام المضادة للأفراد أو للمركبات، أو الاثنين ؛ مثل هذه المناطق غالبا ما تتضمن
أيضا قطعا من من الذخائر غير المنفجرة.
مناطق القتال منطقة المعركة هي منطقة صراع متضررة من المتفجرات ومن مخلفات الحرب ولكنها لا تحتوي على ألغام
تشتمل القتال كلا من الذخائر غير المنفجرة والذخائر المتفجرة المتروكة.
تطهيرمناطق القتال تطهير مناطق القتال قد تنطوي فقط على الفحص البصري لمنطقة يشتبه في أنها خطرة على أيدي أفراد مهنيين، ولكن في أكثر الاحيان يتم البحث باستخدام أجهزة الكشف عن الذخائرغير المنفجرة.
التطهير تطهير المناطق الملغومة يشير إلى التغطية المادية للمنطقة على عمق محدد باستخدام نزع الألغام يدويا ، وكلاب كشف الألغام ، و/ أو آلات الكشف والتدمير (الإزالة للتدمير في وقت لاحق) جميع العبوات الناسفة الموجودة.
فك الأرض يعني فك الاراضي الملغومة الإفراج عن طريق البحث أو الإزالة.
تعني الدراسة المتعلقة بالألغام عملية رسمية لتحديد المناطق التي تحتوي على الألغام أو متفجرات من مخلفات الحرب
المنطقة الخطرة تعني منطقة مشبوة لكن غيرمتؤكد، من احتوائها على ألغام و/ أو متفجرات من مخلفات الحرب.

---

1 "المناطق الأخرى" هي مناطق مميزة أو مناطق محددة بالألغام أو المتفجرات من مخلفات الحرب التي هي ليس او معترف بها جزئيا على الصعيد الدولي: أبخازيا ، كوسوفو ، وناغورني كاراباخ وفلسطين والصومال ، وتايوان ، والصحراء الغربية.

2 لا يعني الايفاء بمتطلبات المادة 5 بان ذلك البلد "خال من الالغام" و هي الحالة التي لم تحققها سوى دول قلة، لكنه يعد تصريحا بان جميع مناطق الالغام المعروفة قد تم اخلائها من الالغام المضادة للافراد لاعتبارات انسانية و ان جميع الجمهود قد بذلت لتحديد كل جميع الاراضي الملغومة ضمن سلطة او تحت سيطرة الدولة. و بهذا يعتقد بوجود تهديد متبقي للالغام حتى بعد اعلان الالتزام بالمادة 5 و بهذا تطالب تلك الدولة بالاحتفاظ بالقدرة على التعامل السريع مع التلوث المتبقي الذي قد يكتشف.

3 "نطاق السلطة" هي الأراضي الخاضعة للسيادة في حين أن مراقبة حدود الأراضي هي مناطق تحتلها دولة ما خارج أراضيها السيادية [1]

4 وفقا للمعاهدة، البوسنة والهرسك، تشاد، كرواتيا، الدانمارك، الأكوادور، والأردن وموزامبيق ونيكاراغوا وبيرو والسنغال وتايلند والمملكة المتحدة وفنزويلا، اليمن، وزمبابوي جميع قدمت طلبات لتمديد المهل من المادة 5 لمدة 10 سنوات ، وهي الفترة القصوى المسموح بها لأية فترة التمديد (وإن كان أكثر من واحد ويمكن تمديد الفترة المطلوبة). كل هذه الطلبات منحها الاجتماع التاسع للدول الأطراف في جنيف في تشرين الثاني2008

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

ومع ذلك تظل هناك تحديات كبيرة في الكفاح المستمر ضد الألغام الأرضية. الدول المتأثرة بالألغام مطلوبة لإزالة جميع الألغام المضادة للأفراد من المناطق الملغومة الخاضعة لولايتها أو سيطرتها في غضون عشر سنوات من أن التاريخ الذي اصبحت فيه طرفا في معاهدة حظر الألغام 3. المواعيد النهائية الأولى انتهت في 1 آذار 2009 ، لكن خمس عشرة دولة من الدول الطراف في معاهدة 2009 فشلت في الوفاء بالمواعيد النهائية و قد منحت مهلة [4]. في عام 2009 ، أربعة من الدول الطراف في المعاهدة رسميا)الموعد النهائي لثلاثة منها 2010 والرابعة أوغندا، وموعدها النهائي ينتهي في 1 آب اغسطس 2009 طلبت تمديدا لفترات تتراوح بين ثلاث وعشر سنوات 5على النقيض من ذلك وفي مؤتمر المراجعة الأول لمعاهدة حظر الألغام المنعقد في عام ت2004 تعهدت الدول الاعضاء على ان المؤتمر الاستعراضي الثاني لعام 2009 " قليلة ، إن وجدت، ضمن الدول العضو " التي ستطلب تمديدا لمواعيدها النهائية . 6

نطاق المشكلة

رغم وجود معاهدة لحظر الألغام سارية المفعول لمدة عشر سنوات، فانه لم يتوصل بعد الى قرار يمكن الاعتماد عليه لتحديد حجم مشكلة الألغام الأرضية العالمية. في وقت مبكر كانت تقديرات عدد الألغام المزروعة مجرد تكهنات، وكثيرا ما ثبت أنها غير دقيقة للغاية . وبالمثل ، فالدراسات الاستقصائية، وخاصة دراسة أثر الألغام الأرضية (آثار الألغام)، قد بالغت في تقدير حجم المناطق الملغومة . ومع ذلك ، فلا يوجد هناك فهم أدق لمدى التلوث الموجود في كل من المناطق الملغومة ومناطق الصراع سابقا. التقديرات السابقة تراجعت بشكل ملحوظ نتيجة الإجراءات المتخذة في تطهيرالمزيد من الأراضي على نطاق واسع.7

التلوث بالألغام

بحلول أغسطس 2009، أكثر من سبعين دولة بدأت تعتقد انها متضررة من الألغام، فضلا عن سبع مناطق أخرى غير معترف بها دوليا (انظر الجدول أدناه). في السنة الماضية قام مرصد الألغام الأرضية بازالة دولتين من القائمة : **غامبيا ، وتونس**8. ورغم أي تقدير ينبغي التعامل بحذر . بحلول أغسطس 2009 يعتقد مرصد الألغام الأرضية أن مجموع الاراضي الملغومة في جميع أنحاء العالم9 لا يزيد عن 3000 كلم2 وعلى نحو متزايد فجهود جمع البيانات، التي تسعى بحق، إلى تحديد أدق لمحيط المناطق التي يشتبه في أنها خطرة (**SHA**) 10لضمان وجود أدلة كافية على تلوث هذه الاراضي بالالغام SHAsحتى يتمكن من إدخالها في قواعد البيانات الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام.

---

5 الولايات الاربع هي : الأرجنتين ، وكمبوديا وطاجيكستان ، وأوغندا

6 خطة عمل نيروبي ، الإجراء رقم 27 ، "التقرير الختامي للمؤتمر الاستعراضي الأول ،" 29 نوفمبر - 3 ديسمبر 2004، ص99 **APLC/CONF/2004/5**

7 الأراضي المطهرة تشمل مجموعة من التقنيات التي تضمن فك الاراضي الملغومة أو غيرها من مناطق المعارك قبل إزالتها، وخصوصا البحث التقني بالإضافة إلى ذلك، التطهيرغير التقني وتنظيف قواعد البيانات يمكن أن يؤدي إلى إلغاء تطهير الاراضي التي ليست في الواقع ملغومة.

8 تم محو غامبيا من القائمة بسبب عدم وجود دليل على بقايا تلوث عقب الحادث في كانون الاول 2007. اما تونس ففيها بقايا تهديد من الالغام التي وضعتها الجماعات المسلحة من غير الدول لكنها ابلغت عن اكمالها لجميع المناطق المؤكد وجود الالغام فيها. و اما زامبيا فلم يتم بعد شطبها من القائمة باللرغم من ان الاستطلاع الذي اجري على مستوى البلاد لم يجد اي اراضي ملغومة اعتبارا من اب/اغسطس 2009 و مازال يتوجب عليها الاعلان رسميا عن اكمال التزاماتها المتعلقة بالمادة رقم 5.

9 مساحة بقدر مساحة اللكسمبورغ

10 وفقا لمعايير ازالة الالغام المتعلقة باطلاق الاراضي تشير الـ **SHA** و هي المناطق المشكوك بكونها خطرة الى " اراضي مكوك بانها تحوي على الغام. من الممكن التعرف على المناطق المشكوك بكونها خطرة من خلال استطلاع الاثر و هو شكل اخر من الاستطلاعات الوطنية او زعم بوجود خطر متفجرات. " خدمة ازالة الالغام التابعة للامم المتحدة **(UNMASA)** "معيار ازالة الالغام رقم :08:20 : اطلاق الاراضي ، النسخة الاولى من المسودة." نيويورك، 10 حزيران 2009، الصفحة 1. في الغالب فانها تخمينات دقيقة جدا تقدمها دائرة كبيرة في قاعدة البيانات الوطنية يبالغ في تقدير حجم الاراضي المشكوك بكونها خطرة. مثلا في افغانستان فان نتائج تخمينات استطلاعات المضلع وهو تخطيط اكثر دقة لحدود المناطق المشكوك بكونها خطرة ل **HALO** في منطقة عملياتها في عام 2007 حثت مركز تنسيق ازالة الالغام في افغانستان على تخطيط مثل هذه الاستطلاعات في معظم مناطق البلد الباقية في عام 2008 – 2009. و بلغ مركز تنسيق ازالة الالغام في افغانستان في نيسان 2009 عن ان استطلاعات المضلع قد نتج عنها تقليل مقداره 9% في المجموع الكلي للمناطق الخطرة المقدرة. بريد الكتروني من مركز تنسيق ازالة الالغام في افغانستان، 31 اذار 2009، و ارجع الى تقرير مرصد الالغام الارضية 2008، الصفحة 86.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

المناطق المتأثرة بالألغام2009 أغسطس [11]

الشرق الاوسط وشمال افريقيا	دول الكومنولث والدول المستقلة	اوربا	اسيا ودول المحيط الهادي	امريكا	افريقيا
الجزائر	ارمبيا	البانيا	افغانستان	الارجنتين	أنغولا
مصر العظيمة	أزربيدجان	البوسنة والهرسك	كمبوديا	الشيلي	بوروندي
ايران	جورجيا	كرواتيا	الصين	كولومبيا	تشاد
العراق	كرجستان	قبرص	الهند	كوبا	الكونغو الديمقراطية
اسرائيل	مولدافيا	الدنمارك	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	الاكوادور	جمهورية الكونغو
الاردن	روسيا	اليونان	ميانمار	نيكاراجوا	جيبوتي
لبنان	طاجكستان	الجبل الاسود	النيبال	البرو	اريتريا
ليبيا	أوزبكستان	صربيا	كروريا الشمالية	فنزويلا	اثيوبيا
المغرب	أبخازيا	تركيا	كوريا الجنوبية		غينيا بيساو
عمان	ناغورنو كاراباخ	المملكة المتحدة	باكستان		موريطانيا
سوريا		كوسوفو	الفلبين		مالي
اليمن			سريلانكا		موزامبيق
فلسطين			تايلاند		نامبيا
الصحراء الغربية			فيتنام		النجر
			تايوان		رواندا
					السنغال
					الصومال
					السودان
					اوغندا
					زامبيا
					زيمبابوي
					أرض الصومال
12ولاية، المنطقة1	8ولاية، المنطقة1	10ولاية، المنطقة1	14ولاية، المنطقة1	8ولاية المنطقة1	21 ولاية، المنطقة1

إزالة الألغام

ثم إحراز تقدم فعال في مجال إزالة الألغام بالأدوات الموحدة12. أدوات بدائية لكنها عملية. تقنيات الإزالة الاولى تكمن في مزيل الالغام وهو اختصاصي في المهنة مجهز بالة الكشف عن المعادن يقوم بعملية الكشف سيرا ببطء على طول متر واحد.

11هذا الجدول يشمل الدول وغيرها من المناطق مع المناطق التي أكدت الملغومة .الدول مع مشكلة الألغام المتبقية ليست مدرجة ، مثل روسيا البيضاء ، وهندوراس ، والكويت وبولندا وأوكرانيا ، ومنذ إعلانها عن الامتثال لأحكام المادة 5 ، وتونس .مدى الدقة التي تكون جمهورية اللئونغو ، ومالي ، ومولدوفا ، وناميبيا ، النيجر ، سلطنة عمان ، والفلبين ، والملوثة بالألغام يزال من غير الواضح حتى آب / أغسطس .2009 كل من الأرجنتين والمملكة المتحدة المطالبة بالسيادة على جزر فوكلاند / مالفيناس ، التي هي المتضررة من الألغام ، وذلك على حد سواء مدرجة في القائمة .ومن المعتقد ان كلا من جيبوتي والجبل الأسود من عمليات إزالة الألغام ، ولكن هذا لم يتم تأكيد ذلك رسميا أنها لا تزال على القائمة . المناطق المتأثرة غير معترف بها دوليا ولايات هي بخط مائل

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

عند سماع الاشارة، يجب على مزيل الالغام التوقف ليقوم هواو زميل لهوبالحفر بعناية لتحديد ما إذا كان المعدن الموجود عنصر من الذخائر المتفجرة أو قطعة من المعدن غير مؤذية . الأغلبية الساحقة من اشارات تؤدي الى شظايا معدنية غير ضارة يتم اكتشافها (مثل المسامير والأسلاك الشائكة ، وعلب الصفيح)13. هذه العملية المضنية المتكررة لآلاف المرات يوميا في جميع أنحاء العالم هي السبب جعل إزالة الألغام عملا مكلفا ويستغرق وقتا طويلا . 14مفتاح تقليل التكلفة يكمن في تقليل من مساحة البحث من خلال دراسة استقصائية أولية والاستمرار في تحسين طرق فك حقول الألغا م15. هنالك أدوات أخرى لإزالة الألغام وهي الكلاب المدربة **(الكلاب المدربة على اكتشاف الألغام)** 16والآلات وتستخدم على نطاق واسع في برامج إزالة الألغام، حيث تعد وبخاصة الأداة 17 الوحيدة للتخلص من الالغام لانها تساهم بشكل فعال في فك المزيد من الأراضي. في رواندا، على سبيل المثال، قامت المساعدات الشعبية النرويجية (**المساعدات الشعبية النرويجية**) باعادة نشرالة مخربة للالغام كانت قد استعملت في برنامجها في السودان في آب / أغسطس 2008 وذلك لإعداد ما يقرب من نصف كيلومتر مربع من الاراضي المشتبه فيها لعملية الفك اليدوي من طرف فريق الفك بالمكتب الوطني لنزع الألغام. بنهاية المشروع في كانون الأول 2008، استخدام الآلة يعني لفك 303 15 (ثلاثة بالمائة من الاراضي الملغومة أي ما يعادل حوالي ثلاثة مرات ملعبا لكرة القدم) في حجم حاجة إلى التطهير اليدو ي.18

إزالة الألغام في العام 2008

رغم استمراروجود مشاكل في التمييز بين إزالة الألغام ما بين العملية والدراسية، فان مرصد الألغام الأرضية يؤكد انه حتى سنة 192008 قد تم فك مايقل عن 2158 كلم من الاراضي المشتبه فيها ، مما ادى الى تذمير 476875 لغم مضاد للافراد 20و 99466 لغم مضاد للمركبات. مزيد من الدقة غير ممكن نظرا لرداءة نوعية التقارير في عدد من الحالات 21أكبر المناطق الملغومة التي تم تطهيرها من طرف البرامج تتواجد بثماني دول وهي افغانستان، أنغولا، وكمبوديا، وكرواتيا، وإثيوبيا، العراق، السودان واليمن- التي تمثل أكثر من ثلاثة أرباع من مجموع الألغام مسجل (انظر الجدول أدناه)22. إزالة الألغام في عام 2008 زاد مقارنة مع عام 2007 لان البرنامج يقوم بتطهير 122 كلم مربع من الاراضي الملغومة.

12ازالة الألغام مصطلح يشمل المسح ورسم الخرائط ووضع العلامات والاتصال المجتمعي ، وبعد التطهير تسليم ، وكذلك إزالة الجسدية نفسها

13 هالوفي افغانستان هالو وماك في كمبوديا تستعمل نظاما يدويا للكشف عن المعادن وهي ردارات تغرس في الارض للتقليل من حدة الاشارات الخاطئة الاجهزة المستعملة فعالة وزادت في الانتاجية لكنها غالية الثمن ومعقدة انطر قرار افغانستان وكمبوديا في هذه الطبعة لمرصد الالغام الارضيةوكذلك قرار ف2007

14 استخدام جهاز الكشف عن المعادن في التربة المعدنية (اراضي تتوفر على نسبة كبيرة من المعدن) او بمحاذات السكك الحديدية غير ملائم بل يجب ان تستخدم اساليب اخرى احيانا تستدعي الحث، الحث الذي تزرع به القضبان الارضية بمقدار30 درجة للبحث عن الالغام هو اكثر خطورة من استعمال كاشف المعادن لان خطر انفجار اللغم يمكن ان يحدث. الخدش وهو اسلوب يستعمل في التربة الرملية والذي اثبث فعاليته في برامج فك الالغام ولاسيما في الاردن، ارض الصومال وسيرلانكا

15يبدو ان بعض المنظمات قد فعلت ذلك جيدا لكن منظمات اخر لم تفلح

16كلاب تحديد اماكن الالغام عبر حاسة الشم تعتقد ان دخان المتفجرات. المخاوف لاتزال قائمة في بعض الوساط حول

17. المخاوف لاتزال قائمة في بعض الوساط حول قدرتها على اكتشاف المتفجرات في منطقة ما ستخدامها كاداة للكشف عن الالغام لازالت مسالة مثيرة للجدل بسبب الماوف من الالغام، اضافة الى ذالك فان الالات المستخدمة لاتستعمل في المنحذرات ا والاراضي الصخرية اما الكلاب في تعمل جيدا وفي درجات حرارة قصوى

18تعتقد اوغندا ان استعمال الالة للكشف عن الالغام سيوفر لها سنة من العمل اليدوي [1]

19ضعف مساحة باريس هي المساحة التي تم تطهيرها في ايران التي ابلغت في قرارها انها طهرت ما مجموعه2000 كلم مربع عام 2008

20مقدارالالغام الذي تم تذميرها في 2008 يفسر، كما ورد في التقرير، ان ايران قامت بتذمير 77000 لغم مضاذ للشاحنات. وبالتالي فمن المرجح انها لم تبلغ في السنوات الاخيرة عن كمية الالغام المطهرة

21وهكذا، على سبيل المثال، 412 كلم مربع من الالغام المطهرة مالتي اصدرها المغرب في قراره لم تدرج في التقدير. رغم ما قيل عن تعيين 1000 عامل لفك الالغام في جهوده المكثفة للقضاء على الالغام لانه لا يملك الا400 كاشف والدراسات التي اجريت ابانت انها مقومات غير كافية

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

المناطق الملغومة المختارة للفك في عام 2008

الولاية	تطهير المناطق الملغومة (كلم)
افغانستان	**51.5**
كمبوديا	**37.9**
كروتيا	**12.2**
انغولا	**8.3**
اليمن	**5.2**
اثيوبيا	**4.5**
العراق	**4.5**
السودان	**4.1**

الامتثال للالتزامات بموجب المادة 5

المادة 5 من معاهدة حظر الألغام تلزم كل دولة طرف بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغومة الخاضعة لولايتها أو سيطرتها في أقرب وقت ممكن ، ولكن في موعد لا يتجاوز 10 سنوات بعد أن تصبح طرفا في المعاهدة. ضمان الامتثال التام لهذه الالتزامات، يمكن القول، هو التحدي الأكبر الذي يواجه الدول الأطراف .
وحتى اصدار النسخة الأخيرة لمرصد الألغام الأرضية أغسطس أعلنت دولة طرف الوفاء بالتزاماتها بم وجب المادة 5 : تونس2009 مما يجعل عدد الدول التي أعلنت عن الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة 5، 11 دولة (**انظر الجدول أدناه**)
ثلاثة دول على الأقل من الدول الطرف يمكنها أن تكون في وضع يمكنها من التقرير رسميا أنها امتثلت تماما لتلك الالتزامات في المؤتمر الاستعراض ي الثاني في نوفمبر 2009 : **ألبانيا ورواندا** (2010 كمواعيد نهائية) **وزامبيا** (2011 كموعد نهائي). اضف الى ذلك، **الجبل الأسود** (الموعد النهائي 1 نيسان / أبريل 2017) التي تيعتقد أنها أكملت عمليات إزالة الألغام، ورغم ذلك فلا يوجد هناك أي إعلان رسمي ما دامت المناطق ال مشتبهة في حاجة الى المراقبة. الحالة في **جيبوتي**، والتي انتهت المهلة في 1 آذار 2009 ، لا تزال غير واضحة، ظاهريا بسبب الصراع الذي لم يحسم الحدود مع اريتريا

---

[22] يستثنى من هذا 27.5كلم مربع تم تطهيرها من قبل القوات المسلحة الكمبودية لكن هذه العملية لم يتم الناكد منها**ويستثنى من هذا 27.5 بشكل مستقل.**
[23] جيبوتي اكملت تطهير اراضيها في 2003 وفرنسا اعلنت انها قامت بتطهيرمناطق تخزين الذخيرة العسكرية في نونبر2008

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

الدول الطراف المبلغة للامتثال لالتزامات معاهدة إزالة الألغام 2009

الدولة الطرف	سنة عن الامتثال	المادة 5 الموعد النهائي
بلغاريا	**1999**	**2009**
كوستا ريكا	**2002**	**2009**
السلفادور	**1994***	**2009**
فرنسا	**2008**	**2009**
جواتيمالا	**2006**	**2009**
الهندوراس	**2005**	**2009**
جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة	**2006**	**2009**
مالاوي	**2008**	**2009**
سورينام	**2005**	**2012**
سوازيلاند	**2007**	**2009**
تونس	**2009**	**2010**

تاريخ الانتهاء من برنامج إزالة الألغام (قبل بدء نفاذ معاهدة حظر الألغام)*

لقد سجل مشروع ازلة الالغام تقدما كبيرا على مدى السنوات العشر الماضية في مناطق لاسيما في دول ليست طرفا في المعاهدة حظر الألغام، الصين و إيران ولبنان والمغرب ونيبال وسريلانكا ، وكذلك في تايوان وجورجيا . وقد اعربت ليبيا في الآونة الأخيرة عن استعدادها للدخول في مزيد من عمليات إزالة الألغام في أراضيها.

ضد هذا، فان 19 دولة من الدول الاعضاء إما غاب عن المواعيد المحددة أو قد أعلنت رسميا أنها ليست في وضع يمكنها من إتمام عمليات إزالة الألغام في مدة 10 سنوات، مثال على ذلك اوغندا التي اعلنت في اجتماعات اللجنة الدائمة في أيار 2009 انها ستحترم موعدها النهائي المحدد في 1 اغسطس 2009 او-في حالة التعذر- ان تطلب تمديدا لثلاث سنوات في 19 آب / اغس‌طس 24حتى تقر ر الدول الأطراف بناء على طلبها، قانها لن تنتهك احكام المادة 5، اهتمام خاص منصب على طرفين من الأطراف الأربعة التي طلبت رسميا تمديد في المادة 5 لمواعيدها النهائية في 2009 لم يتمكنن من تقديم أرقام موثوق بها عن مدى التلوث25 (**انظر الجدول أدناه**)

---

24 طلب اوغندا لتمديد الموعد النهائي للفقرة 5، تموز .2009

25 طلب كمبوديا لتمديد الموعد النهائي للفقرة 5، 30 نيسان 2009

26 فضلا عن ذلك حضرت طلبات تمديد اخرى بصورة ضعيفة مقتر حة برنامجا ضعيفا لازالة الالغام

27 طلبي البوسنة و الهرسك لتمديد الموعد النهائي للمادة 5 (مراجعة)، 27 حزيران 2008، الصفحة 26

28 ارجع الى تقرير مرصد الالغام الارضية سنة 2008، الصفحات من 180 – 181

29 انظر في المرجع نفسه، صفحة .306

30 مقابلة مع ناتاشا ماتيسا-ماتيكوفيك، رئيس قسم التخطيط و التحليل، المركز الكرواتي لازالة الالغام، سيساك، 9 شباط .2009

31 قامت الاكوادور بازالة الالغام من مساحة قدرها 6،215 متر مربع تاركة مساحة قدرها 517،312 متر مربع من الاراضي الملغومة ليتم ازالة الالغام منها، بينما قامت البيرو بازلة الالغام من مساحة 1،155 متر مربع تقع على الحدود مع الاكوادور تاركة مساحة قدرها 192 الف متر مربع من الاراضي الملغومة فضلا عن بعض الاراضي الملغومة التي تحيط بالبنية التحتية الوطنية داخل البلد

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

الدول الطراف التي تطلب تمديدا على المادة 5 من الموعد النهائي في عام 2009

طول طلب التمديد المطلوبة (بالسنوات)	المساحة المقدرة من كلم)التلوث بالألغام (مربع	الولاية
10	**13**	**الارجنتين**
10	**(مقدرة) 672**	**كمبوديا**
10	**(نصف مقدرة) 14.4**	**طاجكستان**
3	**0.26**	**اوغندا**

في حالة وكمبوديا، الدولة التي كان لها برنامج مكافحة الألغام منذ عام 1992، في التقرير الذي ادلت به في طلب التمديد الاول ذكرت أن البيانات المتاحة لم تسمح بالحصول على تقدير موثوق به وأن دراسة استقصائية جديدة ستبدأ لتحديد التلوث المتبقي.

ه ذا وقد اقترحت أن الحملة الدولية لحظرالالغام ان كمبوديا تتبع النهج الذي اتبعته كل من تشاد، والدانمرك، وزمبابوي : طلب فترة أقصر لإجراء للقيام بدراسة وتحليل البيانات ذات الصلة، ومن ثم تقديم طلب ثان يبلغ بصحة عن للمناطق الملغومة. بالنسبة لطاجيكستان، فان ابحاث الحملة الدولية لحظرالالغام مستمرة وان مركز إزالة الألغام قد لاحظ ان التقدير النهائي للمناطق الملغومة في تزايد عدة دول أطراف منحت تمديدات في 2008 لكنها نتيجة تقدمها مخيبا للآمال.[26] البوسنة والهرسك فشلتا في تحقيق الهدف الأول الذي حداده في طلب التمديد، أي أن ه بحلول عام 2009 ستقلل من مساحة الملغومة بما مقداره 573،1 كلم مربع. لتحقيق هذا، كان على البوسنة والهرسك تحقيق ما معدله 165 كلم مربع من الاراضي الملغومة في 2008 لكنهما لم يتحققا إلا ما يزيد قليلا على 85 كلم مر بع85 ونصف مايزيد على ثلاثة كيلومترات منها كان تحت عملية الفك .[27] اما افتراض الانتهاء منها في مدة عشر سنوات لازال غير واضح لضعف المردودية اذا ما قورنت بالسنوات السابقة .

---

32 بيان الاردن، اللجنة المختصة بازالة الالغام، التوعية بمخاطر الالغام و تقنيات ازالة الالغام، جينيف، 27 ايار .2009

33 انظر الى المادة 5 من معاهدة حظر الالغام و التي تحدد الالتزام بازالة الالغام من المناطق الملغومة تحت سلطة او سيطرة الدولة الطرف، و بيان الحملة الدولية لحظر الالغام الارضية، اللجنة المختصة بازالة الالغام، التوعية بمخاطر الالغام و تقنيات ازالة الالغام، جينيف، 28 ايار .2009

34 انظر الى تقرير موملدوفا في هذه النسخة من مرصد الالغام الارضية

35 للمزيد من التفاصيل انظر الى تقارير ذات صلة في هذه النسخة من مرصد الالغام الارضية

36 كذلك فان هنالك عندد صغير من الدول (مثل البانيا و جمهورية الكونغو و كينيا) حيث ظهر تلوث الـ UXO نتيجة التدريب العسكري او انفجار الذخيرة غير المرغوب فيه في ASA. هذا و من الممكن ان ينتج الـ AXO من عدم توفر السيطرة على و الادارة الملائمة على الـ ASA

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

بحلول منتصف عام 2009، كانت **التايلند** تواجه صعوبة في تحقيق الأهداف التي حد دتها في طلب التمديد. كان المعدل المحدد من قبل المركز الوطني للأعمال المتعلقة بالألغام في النصف الأول من عام 2009 هو (**1,3كلم مربع**) لتحقيق المعدل السنوية المتوقع (43كلم مربع) في حين كانت المساحة الملغومة والتي توصلت اليها الدراسات قد قدرت فيما بين (528 و 562 كلم مربع) [28]

مطلب كرواتيا يقدر أنه في بداية فترة التمديد مارس 2009 كانت تتراوح مساحة الاراضي الملغومة ب 944 كلم مربع بمعنى أنه كان عليها ان تخفض مساحة الاراضي الملغومة عن طريق البحث التقني والتطهير بما معدله 53 كلم مربع في 2008 اما كرواتيا فقدا اخطأت الهدف ب 10,5 محققة بدلك ما مجموعه 42,5 كلم مربع في 2008[29] مخفضة مجموع الاراضي الملغومة إلى 954 كلم مربع مجموع لا يزال أكبر بكثير من المساحة المحتملة. الاكوادور والبيرو قد واصلتا تحقيق تقدم بطيء في تصفية الاراضي الملغومة [30]على طول حدودهما المشتركة (كلاهما منحت مهلة 8 سنوات من قبل الاجتماع التاسع للدول الأطراف). كل من المملكة المتحدة وفنزويلا ، والتي منحت مدة 10 سنوات و5 سنوات على التوالي كتمديد للمهلة، لم تشرعا بعد في عمليات إزالة الألغام رسميا . مستقبل الامتثال لأحكام المادة 5 ومواعيدها النهائية من المرجح أن تكون هي كذلك مخيبة للآمال. بناء على التقدم المحرز حتى الآن يعتقد مرصد الألغام الأرضية أن على الدول الأطراف [31] التالية التي ليست على المسار الصحيح للامتثال للمعاهدة ومواعيد المحددة وهي كل من : **موريتانيا** (2011) ، **الجزائر، الشيلي** (2012)؛ **جمهورية الكونغو الديم قراطية** (2012)؛ **واريتريا**[23] في بعض الحالات، فإن المشكلة هي عدم كفاية التمويل ؛ وفي أكثر الأحيان، التأخر في بدء البرنامج ، وسوء الإدارة ، وعدم كفاية الإرادة السياسية تكون هي الأسباب الجذرية . كولومبيا (الموعد النهائي 2011) من شبه المؤكد أن تظل ملوثة بالألغام التي زرعتها الجماعات المسلحة **NSAGs)** لان الشواغل الأمنية حالت دون إزالة الألغام من بعض (المناطق الآمنة. فيما بين الدول الأطراف في وقت لاحق مع المواعيد. اما **العراق** فهو مصدر قلق خاص. قبل أقل من عام بعد أن أصبحت طرفا في المعاهدة باعتبارها واحدة من أكثر بلدان خاص العالم تضررا، فانه لم يفعل شيئا من أجل تعبئة الموارد اللازمة للتصدي للتلوث بل علق جميع برامج الفك حتى خارج المناطق الكردية، مما يثير مخاوف جدية حول مدى فهم القادة السياسيين لخطورة المشكلة و التزامهم بموجب المعاهدات .

---

37 تعرف الاتفاقية مخلفات القنابل العنقودية كالتالي الذخائر غير المنفجرة من القنابل الصغيرة غير المنفحرة (قنابل عنقودية اسقطت من الطائرة) والذخائر الفاشلة والمتخلى عنها

38 بعض الدول توضح مدى تضرر الدول المستهدفة من القنابل العنقودية. في صربيا على سبيل المثال قام الجيش بتطهير المناطق الملغومة ما بين 9 نونبر 2007 و30 نوفنبر 2008 محددة بذلك 105 "منطقة مزروعة" بالذخائر العنقودية و390 شكل اخر تغطي ما مساحته 30.7 كلم مربع . المناطق المتضررة 28 متجمع ب 16 بلدية. ابلت موريطانيا عن مشوع القيام بدراسة 6 كلم مربع من المناطق الملغومة التي تحتوي على ذخائر من القابل العنقودية. انظر تقريري كل من هاتين الدولتين في هذه الطبعة لمرصد الالغام الارضية.

39 اضيفت زامبيا الى لائحة الدول الميضررة مند العام الماضي بناء على دراسة قام بها الجيش والذي وجد منطقتين لازالتا تتوفران على ذخا ئر غير منفجرة . غينيا بيساو ازلت من الائحة لانها ابلغت انها استاجرت شركة ابريطانية للقيام بعملية التطهير ، في اغسطس 2008. ابلغت اسرائيل انها قامت بتطهير جميع الذخائر التي اطلقت من طرف حزب الله في اغسطس 2006. ما اذا كانت اثيوبيا ، غرانداء، اريتريا والعربية السعودية لازالت ملغومة امر غير واضح اغسطس 2009 لذلك لم يتم ادراجهم في القائمة كما اشير اعلاه ، كل من الارجنتين والمملكة المتحدة يطالبان بالسيادة على جزر فوكلاند و مالفيناس واللتين تاثرتا من جراء بقايا القنابل العنقودية . المناطق المثاثرة و التي لايعترف بها عالميا ادرجت بخط احمر مائل . قد يكون هناك بعض الثلوث ناتج عن الاختبارات، التجارب، والتداريب في عدد من الدول الشيلي، الاردن ووالولايات المتحدة

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

في بعض الحالات ، كان هناك عدم إحراز تقدم في مجال إزالة الألغام في الحدود المتنازع عليها (وخاصة **التايلند / كمبوديا طاجيكستان** وجيرانها): هذا، جزئيا، هو نتيجة عدم وجود تحديد واضح أو ترسيم الحدود. **الأردن،** من ناحية أخرى، ابلغ اجتماعات اللجنة الدائمة في ايار2009 أنه على الرغم من النزاع على الحدود مع سوريا الذي لم يحل تماما، فإن البلدين قد وافقا على ان مشروع إزالة الألغام يمكن ان يمضي قدما دون عرقلة بعض الدول الأطراف لم تكن قد اعترفت بأنها ملزمة قانونا بموجب المعاهدة لتطهير المناطق التي يسيطرون عليها خارج أراضيها السيادية32. اعتبارا من شهر آب اغسطس 2009 ، **لا تركيا** ولا **قبرص** قد قبلت رسميا مسؤولية إزالة الألغام من شمال قبرص، التي تحتلها القوات التركية. وجاء في بيان في يونيو / حزيران 2008 من **مولدوفا،** والتي كانت قد بعثت الآمال في اعترفها بمسؤوليتها عن إزالة الالغام من المناطق الملغومة في الجمهورية الانفصالية في **ترانسنيستريا،** التي لا تؤكد ولايتها، والتي سبق ان تنكرت لها وزارة الشؤون الخارجية33 اخيرا، فان مدى المناطق الملغومة والتي تحتوي على ألغام مضادة للأفراد في أربع ولايات للمادة 5 من المواعيدال نهائية لعامي 2009 وعام 2010 لايزال غير واضح (انظر الجدول أدناه)؛ حتى الان ورسميا ليس هناك أي طلب للتمديد ولا أي خبرعن المناطق الملغومة والتي تحتوي على ألغام مضادة للأفراد.34

الدول الأطراف بموجب المادة 5 مواعيدها النهائية في عام 2009 و 2010 ذات الامتثال غير المؤكدة35

باب الامتثال	الولاية
تطهير المناطق الملغومة ولكن المعروف كاملة أي إعلان رسمي من الامتثال ؛ ممكن تلوث جديدة من القتال مع اريتريا المجاورة	**جيبوتي**
الألغام المضادة للأفراد التلغيم غيرمؤكد	**النيجر**
الألغام المضادة للأفراد التلغيم غيرمؤكد	**نامبيا**
الألغام المضادة للأفراد التلغيم غيرمؤكد	**الفلبين**

التلوث بالمتفجرات من مخلفات الحرب

مع اتخاد إجراءات صارمة لمعالجة الخطر العالمي من الألغام ومتفجرات مخلفات الحرب . اليوم لا يزال متفجرات مخلفات الحرب تشكل تحديا كبيرا، مع عشرات الملايين من البنود من الذخائر غير المنفجرة والذخائر المتفجرة المتروكة (الذخائر المتروكة) التي تلوث البلدان المتضررة من الصراعات المسلحة . 36على سبيل المثال، **لاوس،** و**الفيتنام** لا زالتا ملوثتن بشكل كبير نتيجة حملات القصف الأميركي منذ أربعة عقود، وعلى الرغم لايوجد أي تقديرموثوق به عن المدى الكامل للتلوث الموجود حاليا اعتماد اتفاقية الذخائر العنقودية في ايار2008 أبرز تهديدا معينا أن مرصد الألغام الأرضية قد قدم تقريرا لسنوات عديدة- أن من مخلفات الذخائر العنقودية وبخاصة الذخائر الصغيرة غير المنفجرة.37 رغم أن مدى للتلوث ما زال غيرمعين فان عمليات الفك والبحث لعامي 2008 و 2009 قد كشفت ان ما لا يقل عن 27 دولة وثلاث مناطق مع بعض درجات التلوث بالقنابل العنقودية غيرالمنفجرة على أراضيها ، كما هو مبين في الجدول أدناه . ومن المؤمل أن التقارير بموجب الاتفاقية الجديدة بمجرد دخولها حيز التنفذ سوف توضح للعالم حجم التلوث الناجم عن مخلفات القنابل العنقودية.38

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

الدول والمناطق الأخرى المتضررة من مخلفات القنابل العنقودية كما أغسطس [39]
2009

الشرق الاوسط وشمال افريقيا	الكومنولث والدول المستقلة	اوربا	اسيا ودول المحيط الهادي	امريكا	افريقيا
العراق	أذربيجان	البانيا	افغانستان	الارجنتين	انغولا
الكويت	جورجيا	البوسنة والهرسك	كمبوديا		تشاد
لبنان	روسيا	كرواتيا	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية		الكونغو الديمقراطية
سوريا	طاجكستان	مونتنغرو	فتنام		جمهورية الكونغو الديمقراطية
الصحراء الغربية	ناغورنو كاراباخ	صربيا			موريتانيا
		المملكة المتحدة			السودان
		كوسوفو			اوغندا
					زامبيا
4 ولايات و المنطقة 1	4 ولايات و المنطقة 1	6 ولايات و المنطقة 1	**4**ولايات	**1**ولاية	**8**ولايات

تطهير مناطق القتال

تطهير مناطق القتال، (ت م ق) تسعى لتطهير مناطق القتال السابقة من مخلفات الحرب [40]. تطهير مناطق القتال يميل إلى أن يكون أسرع بكثيرفي إزالة الألغام لسببين رئيسيين. أولا ، في ظروف معينة الفحص البصري للمنطقة قد يكون كافيا ، وأحيانا من دون الحاجة إلى إجراء بحث على السطح . الثانية، حتى عندما يكون فك المساحة تحت السطح ضرورية، فإنه لا يحتاج إلى مثل كاشفات كالتي تستعمل في مناطق القتال. تطهير مناطق القتال يسعى للكشف عن كميات أكبر بكثيرمن المعادن كما يحدث في الألغام المضادة للافراد والتي لا تترك معدن بعد انفجارها تبعا لذلك، فالعمليات تحمل إشارات من شظايا معدنية غير ضارة وتغطية مرصد الألغام الأرضية يميل إلى أن يكون أسرع بكثير من إزالة الألغام كنتيجة لذلك

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

تطهير مناطق القتال في عام 2008

على الرغم من وجود مشاكل في ضمان اصدار قرارين عن مناطق القتال (فك ما تحت السطح يتكرر في إزالة الغام السطح)، فان مرصد الألغام الأرضية يؤكد ان على الأقل 270 كلم مربع من مناطق الصراع قد تم فـكها في 2008 مما أسفر عن تدمير أكثر من 48000 من الذخائر الصغيرة غير المنفجرة[41]، ونحو 2.3 مليون قطعة أخرى من المتفجرات من مخلفات الحرب . أكبر المناطق التي تم تطهيرها هي **أفغانستان** و**جورجي** و**العراق** ، **وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية** ، والتي تستأثر معا بنسبة 80 ٪ من مجموع اراضي القتال المطهرة (انظر الجدول أدناه)[42]. برنامج تطهير ارضي الصراع قد انخفضت في 2008 بالمقارنة مع عام 2007 عندما ابلغ البرامج عن إزالة 412 كلم مربع من الألغام من اراضي الصراع

تطهير مناطق القتال في ولايات مختارة في عام 2008

الولاية	ت م ن (km^2)
افغانستان	**121.1**
Lao PDR	**55.2**
العراق	**14.5**
لبنان	**10.0**
جورجيا	**7.9**

40 وبالتالي فان تطهير مناطق الصراع قد اجريت على المناطق التي لا تحتوي على الغام ومع ذالك يجب توخى الحذر لان بعض الاصابات حدثت في لبنان نتيجة التطهير الذي كان يجري على بعض اراضها وقد كانت في الواقع ملغمة

41 يعتقد ان المجموع الاجمالي هو اكثر بكثير مما اعان في القرار . الفيتنام على سبيل المثال لم يشمل في تقريره كل الارقام عن بقايا الذخائر العنقودية . افغانستان، اذربدجان، البوسنة والهرسك، كمبوديا، العراق، اسرائيل، لبنان، السمدان واوغندا لم تعط تفصيلا عن الاراضي المطهرة . المناطق التالية البانيا، كرواتيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، صربيا، طاجكستان، الفيتنام، زمبيا والصحراء الغربية تم تطهيرها اما جزئيا او كليا

42 الارقام التي صرح بها الجيش السريلانكي (121كلم مربع) (مما ادى الى تذمير 121 قذيفة غير منفجرة) غير مدرجة في المجموع المصرح به كما انه لم يتم التاكد من ازالة الالغام .

43 المادة 4.1 اتفاقية الذخائر العنقودية

44 تشمل الجماعات المسلحة من غير الدول (**NSAGs**).

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

التزامات التطهير الواردة في اتفاقية الذخائر العنقودية

تنص المادة 4 من اتفاقية الذخائر العنقودية على أن "على كل دولة من الدول الأطراف تطهير وتدمير، أو التأكد من تطهير و تدمير بقايا الذخائر العنقودية الموجودة في المناطق الملوثة تحت ولايتها أو سلطتها " في أسرع وقت ممكن على ألا تزيد المدة عن عشرة سنوات منذ أن أصبحت طرفاً في الاتفاقية. وإذا قامت دولة باستخدام الذخائر العنقودية بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لها ، فعليها أن تقوم بتنفيذ التزامات التطهير "في أسرع وقت ممكن على ألا تزيد المدة عن عشرة سنوات بعد انتهاء الصراع الذي أدى إلى وجود بقايا الذخائر العنقودية". وعند استيفاء أياً من هذه الالتزامات، على الدولة المعنية أن تصدر إعلان امتثال في الاجتماع المقبل للدول الأطراف[43].
ولقد استفادت مفاوضات التوصل إلى اتفاقية الذخائر العنقودية من الخبرات المتعلقة بتنفيذ المادة 5 من اتفاقية حظر الألغام. إذ جاء النص أكثر تفصيلاً فيما يتعلق بالالتزامات الخاصة بإعداد التقارير، وذلك في المادة 7 التي تتناول إعداد التقارير حول تدابير الشفافية ، الأمر الذي سيساعد مستقبلاً في الإشراف على جهود إزالة الذخائر العنقودية . وبوجه خاص، سيُطلب من الدول الأطراف تقديم تقرير عن حجم المساحات الملوثة المقدَرة وكذلك المساحات التي تم تطهيرها بعد ذلك، وليس فقط عن مواقع تلك المساحات وعدد الذخائر التي تم تطهيرها، كما هو الحال في اتفاقية حظر الألغام.

التزامات التطهير الواردة في اتفاقية الأسلحة التقليدية البروتوكول الخامس

إنه بموجب المادة 3 من البروتوكول الخامس في اتفاقية الأسلحة التقليدية المتعلقة بمخلفات الحرب المتفجرة ، بعد " وقف الصراع الدائر في أقرب وقت ممكن" ، يجب على كل الدول الأطراف في الاتفاقية والتي كانت طرفاً في صراع ملسح أن تقوم " بتحديد و تطهير ، أو إزالة وتدمير مخلفات الحرب المتفجرة [44]في المناطق المتضررة التي تقع تحت سيطرتها ".[45] كما يجب أن يضطلع مستخدمي الذخائر المتفجرة بمسؤولية تسجيل مدى استخدامهم لتلك الأسلحة وتقديم البيانات والمساعدة في تطهير ما تبقى من الذخائر الغير متفجرة في المناطق التي لا تقع تحت سيطرتهم.

---

45 المادة 3,2 ، البروتوكول الخامس من اتفاقية الأسلحة التقليدية المتعلق بمخلفات الحرب المتفجرة.

46 في مقابلة هاتفية مع هارفادر باخ، رئيس قسم أساليب العمليات، بمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية في 11 سبتمبر/أيلول 2009 صرح بإن مبادئ إطلاق الأراضي تنطبق أيضاً على مناطق المعارك، بما في ذلك المناطق المتضررة من مخلفات الذخائر العنقودية، ولكن الإجراءات المصممة خصيصاً لمناطق المعارك يجب أن يتم تحديدها بدقة في معايير دولية منفصلة لمكافحة الألغام.

47 دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام، "المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.20 : إطلاق الأراضي ، مسودة الطبعة الأولى" ، نيويورك ، 10 يونيو/حزيران 2009 ، ص5.

48 لا يشير ذلك إلى أن هذا ينطبق على جميع البلدان أو المنظمات المعنية بإزالة الألغام، إذ أن هناك عدد من هذه الدول والمنظمات أصرت بثبات على أهمية المسح المتأني، ورسم خرائط للمناطق المشتبه في خطورتها قبل تطهيرها.

49 انظر على سبيل المثال،" تطبيق كل الطرق المتاحة لتحقيق التنفيذ الكامل والفعال والملائم للمادة 5"، ورقة مناقشة أعدها منسق فريق الاتصال المعني بالاستفادة من الموارد (النرويج)" ، النسخة المعدلة - يوليو/تموز 2008.

50 تؤكد منظمة "هالو" كفاءة منهج من أربع مراحل للتعامل مع المناطق المشتبه في خطورتها : 1- المسح غير التقني الجيد. 2-العثور على الألغام، وذلك باستخدام المسح/الإزالة التقني. 3- التطهير من الداخل إلى الخارج حتى حدود الخطر. 4. تسليم المكان للسكان المحليين. رسالة إلكترونية من: كريستيان ريتشموند، الموظف المسئول بمنظمة هالو 3 سبتمبر/أيلول 2009 .

51 تُعرف المعايير الدولية لمكافحة الألغام المسح غير التقني بأنه مسح ينطوي على "جمع وتحليل المعلومات الجديدة و/أو المتوفرة عن منطقة خطرة ، والغرض منه هو تأكيد ما إذا كانت هناك أدلة على وجود الخطر أم لا ، لتحديد نوع وحجم المخاطر داخل أي منطقة خطرة ، ولتحديد ، بقدر المستطاع، محيط المناطق الخطرة فعلياً دون التدخل المادي. عادة لا يتضمن المسح غير التقني استخدام وسائل التطهير أو التحقق. تحدث الاستثناءات عندما يتم استخدام الوسائل لغرض وحيد وهو تأمين وصول فرق المسح غير التقني. يمكن أن تحل نتائج المسح غير التقني محل أي بيانات سابقة تخص مسح منطقة ما. دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام ، " المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.21 : المسح غير التقني ، مسودة الطبعة الأولى "، نيويورك ، 10يونيو/حزيران 2009 ، ص 1-2.

52 تعرف المعايير الدولية لمكافحة الألغام المسح التقني على أنه: " التدخل المفصل باستخدام وسائل التطهير أوالتحقق في مناطق مؤكدة الخطورة، أو جزء من مناطق مؤكدة الخطورة حيث يتم التأكد من وجود الألغام /مخلفات الحرب المتفجرة ، وتعريف منطقة أو أكثر على أنها مشتبه في خطورتها ، و قد يشير إلى عدم وجود الألغام/مخلفات الحرب المتفجرة، مما قد يسمح بإطلاق الأرض إذا تواجدت أدلة أخرى مؤكدة. دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام، "المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.20 : إطلاق الأراضي ، مسودة الطبعة الأولى" ، نيويورك ، 10 يونيو/حزيران 2009 ، ص 2.

53 انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2007، ص 32.

54 ثلاثة من المعايير الدولية لمكافحة الألغام تختص بإطلاق الأراضي:دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام "المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.20 : إطلاق الأراضي ، مسودة الطبعة الأولى" ، نيويورك ، 10 يونيو/حزيران 2009 ؛ دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام ، "المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.21 : المسح غير التقني ، مسودة الطبعة الأولى "، نيويورك ، 10يونيو/حزيران 2009؛ دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام ، "المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.2 : المسح التقني ، مسودة الطبعة الأولى "، نيويورك ، 10يونيو/حزيران 2009. كل هذه الوثائق متوفرة للتحميل على الموقع التالي

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

إطلاق الأراضي

من أجل مواجهة مشكلة الألغام وبقايا الحرب المتفجرة بشكل فعال،[46] سيتعين على السلطات الوطنية أن تطور أنظمة تتسم بالشفافية من أجل تخفيض المناطق المشتبه في خطورتها إلى مناطق ملغومة تأكيداً.[47] وقد أقرت المعايير الدولية لمكافحة الألغام (IMAS) بشأن إطلاق الأراضي أنه : "في بعض الأوقات تتعرض الأرض لتطهير كامل بدون داع ." وعلى ذلك فان أي أرض يتم تطهيرها فعلياً وهي غير ملوثة تمثل عدم كفاءة وإهدار هائل لموارد البرنامج الوطني لإزالة الألغام [48]

ويعتبر إطلاق الأراضي اعترافاً جزئياً بأن بعض عمليات المسح قد بالغت بشكل كبير في تقدير حجم ومساحة المناطق المشتبه في خطورته ا[49]. ونتيجة لجهود الكثيرين ، ولاسيما مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD)، والذي قاد تطوير عمليات إطلاق الأراضي، بمشاركة حكومة النرويج وغيرها، فإنه يوجد الآن إدراك أفضل بأن وجود مجموعة من الأدوات المستخدمة إضافة إلى التطهير الشامل قد يتيح التعامل مع المناطق المشتبه في خطورتها بكفاءة وبدرجة عالية من الأمان للعاملين في البرامج والمستفيدين منها على حد سواء .[50] وتتضمن هذه الأدوات جمع المعلومات والتحقق منها بشكل أفضل، والاستخدام الأفضل لعمليات المسح العالية الجودة، الغير تقنية[51] والتقنية[52].

ومع ذلك، فلا بد من توخي الحذر عند تطبيق إطلاق الأراضي وذلك لضمان إتباع مبادئ أساسية معينة [53]، وعلى وجه التحديد، فإن أي أرض يثبت تلوثها لا بد أن يتم تطهيرها بالكامل وفقاً للمعايير الإنسانية من أجل استيفاء متطلبات اتفاقية حظر الألغام، كما أن عملية إطلاق الأراضي ، سواء تمت بالوسائل التقنية أو غير التقنية، فإنها لابد أن تخضع للمساءلة وأن تلتزم بمعايير مكافحة الألغام المعمول بها. [54]

---

55 دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام "المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.20 : إطلاق الأراضي ، مسودة الطبعة الأولى" ، نيويورك ،10 يونيو/حزيران 2009، ص 3.

56 نفس المسودة ، ص1 .

57 وفقا للمعايير الدولية لإزالة الألغام، "قبل أن يرفع الاشتباه عن الأرض، ينبغي التأكد، بما يكفي من الثقة، أنه لم يعد هناك أي دليل على أن المنطقة تحتوي على أي مخاطر من وجود مواد متفجرة. ولا يمكن لهذه الثقة أن تكتسب إلا بعد بذل كل جهد معقول للتحقق في ما إذا كانت الألغام/مخلفات الحرب المتفجرة مازالت موجودة أم لا. 'كل جهد معقول' يجوز، على أقصى تقدير، أن يكون فقط بإجراء مسح غير تقني حيث لا يجد أي دليل مطلقاً على وجود الألغام/مخلفات الحرب المتفجرة ... ولكن ، إذا أكد المسح غير التقني وجود بعض الأدلة على الألغام/مخلفات الحرب المتفجرة ، فمن المعقول أن يبذل المزيد من الجهد لكسب المزيد من الثقة للتأكد من المناطق الخالية أو غير الخالية من الألغام/مخلفات الحرب المتفجرة. في هذه الحالة، 'كل جهد معقول' قد يعني أنه ينبغي إجراء مسح تقني أو تطهير للألغام. دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام "المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.20 : إطلاق الأراضي ، مسودة الطبعة الأولى" ، نيويورك ،10 يونيو/حزيران 2009، ص 5.

58 في ظروف معينة، قد تكون الأدلة كافية لتحديد المنطقة الملوثة ومن ثم تخضع تلك المنطقة المؤكدة الخطورة للتطهير بالكامل.

59 من أجل الحصول على رسم تخطيطي للعملية انظر دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام **(UNMAS)** "المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.20 : إطلاق الأراضي ، مسودة الطبعة الأولى" ، نيويورك ،10 يونيو/حزيران 2009، ص 3.

60 منسق فريق الاتصال المعني بالاستفادة من الموارد (النرويج) ، "تطبيق كافة الوسائل المتاحة لتحقيق التنفيذ الكامل والفعال والمناسب للمادة 5 "، ورقة مناقشة (مراجعة) ، يوليو/تموز 2008 .

61 انظر منسق فريق الاتصال المعني بالاستفادة من الموارد (النرويج)، "تطبيق كافة الوسائل المتاحة لتحقيق التنفيذ الكامل والفعال والمناسب للمادة 5 "، APLC/MSP.9/2008/WP.2 2 أكتوبر/تشرين الأول 2008، و" التقرير الختامي الصادر عن الاجتماع التاسع للدول الأطراف"، 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2009، الفقرة 31.

62 وفقا للمعايير الدولية لإزالة الألغام **(IMAS)**، " إجراءات الإدارة السليمة، بما في ذلك الآليات الكافية لاتخاذ القرارات، والتسجيل، والتدريب والرصد والتعديل، هي متطلبات أساسية لهذه العملية". دائرة الأمم المتحدة لخدمات مكافحة الألغام **(UNNAS)** "المعايير الدولية لمكافحة الألغام 08.20 : إطلاق الأراضي، مسودة الطبعة الأولى نيويورك، 10 يونيو/حزيران 2009، صفحة 6.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

التقنيات

تحدد المعايير الدولية لمكافحة الألغام (IMAS) المتعلقة بإطلاق الأراضي المنهج بأنه "عملية لتقييم المعلومات تستند إلى الحقائق كي تساعد بثقة في تحديد الأرض التي تحتاج إلى تطهير وتلك التي لا تحتاج"[55]. وهي تضيف مصطلحات جديدة، وربما مدخلات جديدة في قاموس مكافحة الالغام (وبالتالي فإنها تضيف أيضاً لقاعدة البيانات المتعلقة بمكافحة الألغام). وعلى ذلك فان مصطلح "منطقة مؤكدة الخطورة " (CHA) يشير إلى "المنطقة التي يحددها المسح غير التقني والتي تأكد احتياجها بالضرورة إلى المزيد من التدخل سواء من خلال المسح التقني أو التطهير"[56]، ومصطلح "منطقة محددة الخطورة " (DHA) يشير إلى "منطقة، تقع في أغلب الأمر داخل المنطقة المؤكدة الخطورة، وتحتاج إلى تطهير كامل"، وعادة ما يتم التعرف عليها من خلال مسح شامل[57]. وعلى ذلك فإن المناطق المشتبه في خطورتها (SHA) يجب أن تخضع لمسح غير تقني حتى يتم التأكد من أو إلغاء الاشتباه في وجود الألغام. إذا لم يوجد أي دليل أو وجد دليل ضعيف محتمل[5] فانه يتم إلغاء الاشتباه في الأرض . ولكن إذا وجد دليل على التلوث يتم عادة وصف الأرض باعتبارها منطقة مؤكدة الخطورة (CHA) [58] ومن ثم تخضع للمسح التقني. ويقوم المسح التقني بتخفيض المنطقة المؤكدة الخطورة إلى منطقة محددة الخطورة تخضع بعد ذلك للتطهير الكامل[59]. يجب توثيق جميع مراحل عملية إطلاق الأراضي.

الإنجازات:

خلصت النرويج في الوثيقة التي قدمتها في يوليو/ تموز 2008 إلى الآتي:
"ينبغي على الدول الأطراف في [اتفاقية حظر الألغام] أن تقر بأن عملية إعادة تقييم الأراضي و إطلاقها من خلا ل الوسائل غير التقنية، إذا تمت وفقاً لسياسات وطنية على درجة عالية من الجودة ولمعايير تنطوي على المبادئ الرئيسية الموضحة في هذه الوثيقة، لا تمثل طريقاً مختصراً لتنفيذ المادة 5,1 ،ولكنها وسيلة أكثر ملائمة تنطوي على مزيد من الثقة لإطلاق أراضي كانت تعتبر في وقت من الأوقات "مناطق ملغومة" "[60]. وقد أقر الاجتماع التاسع للدول الأطراف[61] مفهوم إطلاق الأراضي رسمياً، و قد طبق عدد متزايد من الدول الأطراف مبادئ إطلاق الأراضي من أجل تحسين أداء البرنامج.

إدارة المعلومات

يستفيد إطلاق الاراضي الموثوق (وكذلك إزالة الألغام إ جمالاً) من الإدارة الفعالة للمعلومات [62]. ويتم هذا بداية بجمع المعلومات بأسلوب منهجي عالي الجودة، وهو شرط أساسي كثيراً ما تفتقر إليه عمليات مكافحة الألغام على الرغم من الكم الضخم من الأموال التي شارك بها المانحين في هذا القطاع، كما أن الإدارة الفعالة للمعلوم ات تتلاءم مع قطاع يتلقى ما يزيد على نصف مليار دولار سنوياً لإخراج التقارير الخاصة بالإنجازات التي حققها على نحو يتسم بالدقة والسرعة. فعلى سبيل المثال، لم يتمكن المعهد الوطني لإزالة الألغام في[63] **أنجولا** من تقديم تقارير مفصلة عن أنشطة إزالة الألغام التي قام بها في عام 2008 مثلما عجز عن ذلك في عام 2007، بالرغم من وجود 2000 موظف عامل على مستوى الدولة، وذلك بسبب ما ذكر من أن نظام إدارة البيانات لديه لم يكن يعمل بشكل سليم. ويظل البرنامج الحاسوبي الرئيسي لإدارة معلومات مكافحة الألغام هو" نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام (IMSMA) الذي يديره "مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية" (GICHD). ويستخدم هذا النظام نحو 50 برنامج لمكافحة الألغام حول العالم، إلا أنه لا يزال يتعرض لنقد شديد، فالبعض يلقي باللوم على البرنامج الحاسوبي والبعض الآخر يرى أن المشغلون هم المخطئون . و بالفعل ستنطبق [64]دوماً المقولة المأثورة: "بيانات ضعيفة تدخل وبيانات ضعيفة تخرج". وفي عدد من الحالات، لاسيما في **كمبوديا وجمهورية لاو الديم وقراطية الشعبية**، كان الوصول إلى البيانات باستخدام أحدث إصدار للبرنامج يشكل تحدياً [65].

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

مكافحة الألغام بواسطة الجماعات المسلحة من غير الدول (NSAGs)

خلال العشر سنوات الماضية قامت الجماعات المسلحة من غير الدول، في بعض الأحيان، بنشاط محدود في تطهير الألغام أو في عمليات التخلص من الذخائر المتفجرة (EOD). و قد حدث ذلك في **كولومبيا و العراق و لبنان و السودان و سريلانكا بالإضافة إلى الصحراء الغربية** .

في المناطق الكردية في شمال **العراق،** تعهد الحزب الديموقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني ، بإزالة الألغام من خلال برنامج مكافحة الألغام في شمال العراق، بدعم من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (UNOPS) ، في الفترة من 1997 إلى أن تم اندماج الجماعات الكردية في الحكومة العراقية المؤقتة عام 2004. وكذلك في شمال العراق، قام تنظيم هاوبار (Hawpar) التابع لحزب العمال التركي الكردستاني بعمليات تطهير محدودة في عامي 2007 و 2008 بدعم من جيش الشعب الجديد (NPA). وفي **لبنان،** قام متطوعون من حزب الله بإزالة عدد كبير من الذخيرات بعد انتهاء النزاع المسلح في عام 2006. وفي جنوب **السودان،** تعهدت حركة/جيش تحرير السودان بإزالة الألغام من خلال مبادرة "عملية إنقاذ الأرواح البريئة" التي تدعمها اليونيسيف منذ عام 1997 إلى أن تم اتفاق السلام الشامل وتشكيل حكومة الوحدة الوطنية عام 2005. وفي شمال **سريلانكا،** قامت وحدة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية في منظمة إعادة تأهيل التاميل، التابعة لحركة نمور تحرير تاميل إيلام (LTTE)، بمزاولة أنشطة إزالة الألغام بالتعاون مع المنظمات الدولية بين عامي 2002 و 2006.

وفي **ميانمار / بورما،** في عام 2008، تم تزويد اتحاد كارين الوطني، الذي يسيطر على أجزاء صغيرة من الأرض في شرق البلاد، بأجهزة الكشف عن المعادن لإزالة الألغام وتم منح تدريب على استخدامها. وكذلك في ميانمار، صرح الجيش/الجبهة الوطنية لولاية شين لمنظمة نداء جنيف الغير حكومية (NGO Geneva Call) بأنه قام بإزالة الألغام من ثلاثة مواقع على طول حدود ميانمار مع الهند خلال عام 2008.[66] في السنوات الأخيرة، أدى العنف المسلح إلى وقوع خسائر للقائمين على إزالة الألغام، حيث فقدوا بعض من العاملين و المركبات ومعدات تقدر بمئا ت الآلاف من الدولارات في غارات أو هجمات شنها عليهم المتمرد ون أو الجماعات الإجرامية في **أفغانستان** ، تم اختطاف وقتل عدد من مزيلي الألغام والعاملين بفريق الدعم منذ عام 2007. في مايو/أيار 2008، قتل ثلاثة من حراس الأمن وأحد أمناء النقل والإمداد وأصيب سائق بجراح في هجوم شنه متمردون. وفي يوليو / تموز، اختطف مسلحون 16 من العاملين في إزالة الألغام يعملون في مركز كشف الألغام باستخدام الكلاب في شرق مقاطعة باكتيا ولكنهم أطلقوا سراحهم بعد تدخل زعماء المجتمع المحلي. وفي نفس الشهر حدثت هجمات متفرقة على مجمع الفريق الدانمركي لإزالة الألغام في مقاطعة بلخ، وعلى مزيلي الألغام العائدين بعد التطهير ، حيث أصيب المشرف بإصابات خطيرة. في مايو/أيار 2009 ، أصيبت مركبة هالو ترست (Hallo Trust) في انفجار عشوائي لأحد العبوات الناسفة تم تنشيطه بواسطة المركبة، وقد أسفر الحادث عن وقوع إصابات طفيفة لبعض العاملين.

في **العراق،** أدى عدم الاستقرار السياسي والأمني إلى توقف عمليات التطهير بصفة دورية . في يونيو/حزيران 2007 تم إغلاق الهيئة الوطنية لإزالة الألغام بعد اختطاف المدير العام وقتله لاحقاً ، ثم استؤنف العمل بدءاً من ابريل/نيسان وحتى ديسمبر/كانون الأول 2008 حيث أوقفت وزارة الدفاع عمليات تطهير الألغام في جميع أنحاء العراق، باستثناء الشمال، لأسباب تتعلق بالأمن والحاجة إلى فحص الموظفين المشاركين في عمليات إزالة الألغام (نظرا لقدرتهم على الوصول إلى الألغام و/أوالذخائر المتفجرة).

---

63 نوعية التقارير متفاوتة ولكنها عادة ما تكون ضعيفة. تتطلب معاهدة حظر الألغام تحديداً الإبلاغ فقط عن مواقع المناطق التي تم تطهيرها، وعدد الألغام المضادة للأفراد التي دمرت؛ الممارسة الجيدة تتطلب تقارير أكثر تفصيلاً، وكحد أدنى : حجم و مواقع المناطق التي أطلقت ووثيقة/وثائق التطهير أو غيرها من الوسائل المستخدمة لإطلاق الأرض ، مصنفة بحسب المنطقة ، وجميع الأجهزة التي تم العثور عليها وتدميرها.

64 لاحظ مرصد الألغام الأرضية في العام الماضي انه مما يدعو للدهشة أن تسجيل البيانات وإدخالها كان من المهام الصعبة للغاية في العديد من البرامج التي تلقت قدراً كبيراً من الدعم والمساعدة الدوليين .ومثال على ذلك تتفاقم المشكلات في أرض الصومال إلى درجة أنه بنهاية عام 2008 كانت قاعدة بيانات نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام **(IMSMA)** لم يتم تحديثها بفعالية منذ **2003** . انظر *تقرير مرصد الألغام الأرضية 2008 ، ص 22.*

65 في مارس/آذار 2009، أفاد مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية **(GICHD)** أنه سيقوم بإدخال تغييرات في نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام **"(IMSMA)**لتعزيز الدعم الذي يمكن أن توفره إدارة المعلومات للمراكز الوطنية لمكافحة الألغام وغيرها من المشاركين في مكافحة الألغام."انظر مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، " برنامج مركز جنيف الدولي لإدارة المعلومات - التغييرات" ، مارس/آذار 2009، **www.gichd.org.**

66 وقع الجيش/الجبهة الوطنية لولاية شين صك التزام نداء جنيف في أغسطس/آب 2006. ووقع حزب العمال الكردستاني التركي وقوة ميليشيا الدفاع الشعبية صك التزام نداء جنيف في يوليو/تموز 2006. وقد وافق الموقعون على حظر استخدام وإنتاج وتخزين ونقل الألغام المضادة للأفراد، وعلى المشاركة والتعاون في مكافحة الألغام. تم توثيق أنشطة تطهير الألغام لكلتا المجموعتين لاستيفاء تعهداتهما بموجب صك الالتزام

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

تأمين عمليات إزالة الألغام

في **سريلانكا**، أصبحت عمليات إزالة الألغام التي بدأت في عام 2002 أكثر صعوبة بعد عام 2007 وتوقفت إلى حد كبير بسبب زيادة النزاع المسلح، الذي شمل استخدام الألغام، حتى مايو/أيار 2009. و في عام 2008، شرهد العاملون عمليات اختطاف لمزيلي الألغام في المناطق التي تسيطر عليها قوات الأمن أو الميليشيات الموالية للحكومة، في حين أن بعض مزيلي الألغام الذين يعملون في الأراضي التي يسيطر عليها نمور التاميل قد تم تجنيدهم قسراً في صفوف الميليشيات المحلية.

في **السنغال**، في عام 2005، هاجمت حركة القوى الديمقراطية لكازامانس (MFDC) وحدة لإزالة الألغام تابعة للجيش وأسفر ذلك الهجوم عن مقتل ثلاثة وجرح سبعة . وفي عام 2006، هاجمت حركة القوى الديمقراطية لكازامانس وحدة لإزالة الألغام تابعة للجيش يرافقها جنود مغاربة مما أسفر عن مقتل جنديين وإصابة 14 بجروح. وفي عام 2008، طلبت السنغال تمديد الموعد النهائي المحدد في المادة 5 لافتةً إلى ان أحد أسباب عدم قدرتها على إزالة الألغام في الوقت المناسب هو عملية تأمين إزالة الألغام.

في **السودان**، أعلن العديد من المشتغلين والوكالات التابعة للأمم الم تحدة عن زيادة انعدام الأمن منذ عام 2006 حيث قام جيش الرب للمقاومة الأوغندي بنصب كمين لفريق من المؤسسة السويسرية لمكافحة الألغام بالقرب من مدينة جوبا، مما أسفر عن مقتل اثنين من العاملين في إزالة الألغام.

وقد أوقفت العديد من المنظمات الأخرى لإزالة الألغام ع ملياتها بسبب حركات الجماعات المسلحة من غير الدول (NSAGs) أو بسبب الصراع المسلح في المناطق التابعة لهم. في يناير/كانون الثاني 2007، قتل أحد أفراد حفظ السلام الهندي الجنسية في جنوب السودان وأصيب اثنان آخران بجروح أثناء مرافقتهم فريقاً لإزالة الألغام. وفي عام 2008، تسبب انعدام الأمن في منع أنشطة المسح التي تجري في غرب دارفور.

مستقبل مكافحة الألغام

قد ينظر إلى السنوات القليلة المقبلة على أنها علامة مميزة في عمليات إزالة الألغام ، ففي معظم البلدان انخفض خطر الألغام انخفاضاً ملحوظاً وساعد استخدام أساليب وإجراءات أفضل لإزالة الألغام على نطاق واسع، وإن لم يكن دائماً، على زيادة الكفاءة والفاعلية على حد سواء . كما أن مضاعفة الجهود لاستكمال إزالة الألغام في جميع الدول المتضررة، سواء كانت طرفاً في الاتفاقية أم لا، لا يزال يمثل أولوية. وستظل هناك حاجة دائمة إلى موارد ضخمة سواء من مصادر وطنية أو دولية لسنوات عديدة. وبالتأكيد سوف يشهد تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية اختراقاً كبيراً للتلوث العالمي من الذخيرات غير المتفجرة .

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

التوعية بمخاطر الألغام

استعراض عام للفترة من 1999 إلى 2009

تطورت التوعية بمخاطر الألغام و مخلفات الحروب المتفجرة بصورة كبيرة منذ أن دخلت معاهدة حظر الألغام حيز التنفيذ في 1999، حيث تحولت العديد من البرامج من مجرد الترويج للرسالة إلى بذل الجهود من أجل إحداث تغيير أشمل في السلوكيات والتوعية بمخاطر الألغام. وبصورة عامة حدث تحول كبير – وإن لم يكن عاما – من "التوعية بالألغام" في 1999 إلي "تعليم مخاطر الألغام و مخلفات الحروب المتفجرة" في 2008،[1] ولكن تغيير السلوك المنطوي على الإقدام على المخاطر يمثل تحديا حيث أنه عادة ما يكون مرتبطا بعوامل اقتصادية وثقافية واجتماعية مركبة.

وتهدف التوعية بمخاطر الألغام إلي تقليل عدد الحوادث التي تنتج عن الألغام، والأجهزة المتفجرة المرتجلة التي يتم تفعيلها بواسطة الضحايا، ومخلفات الحرب المتفجرة.[2] والتنفيذ الناجح للتوعية مخاطر الألغام يعني إن تضم مجموعة من العمليات: رفع الوعي بالمخاطر، والعمل مع المجتمعات للتعرف على الطرق التي يمكن عن طريقها تقليل المخاطر وتعزيز تغيير السلوك، وتقديم المعلومات إلي القائمين على عمليات التطهير (وفي بعض الأحيان المساهمة في وضع الأولويات الخاصة بإزالة الألغام)، وتحديد التدخلات الخاصة بالتنمية بغرض تقليل المخاطر، والمساهمة في مساعدة الضحايا عن طريق دعم جمع البيانات الخاصة بالمصابين وتقديم معلومات إلي الناجين عن الخدمات المتاحة.

قامت ست دول على الأقل (**أنغولا، وسري لانكا، وفيتنام، وكمبوديا، وكولومبيا، و جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية**) بتنفيذ نهج أشمل لتقليل المخاطر داخل برامج التوعية بمخاطر الألغام. وقد عملت البرامج في تلك الدول مع المجتمعات لاستكشاف السلوكيات البديلة، وتحسين المدخلات في عملية اتخاذ القرار الخاصة بالتطهير، وإيجاد صلات مع قطاعات التنمية الأخرى لتقليل تأثير الألغام ومخلفات الحروب المتفجرة. وبالمثل، فإن دعم برامج التوعية بمخاطر الألغام لمكافحة الألغام من خلال الاتصال المجتمعي قد ازداد، ففي **فيتنام** أدى تبني هذه الطريقة إلي أن تصبح عمليات التطهير أكثر فاعلية، وفي **أنجولا** ساهم هذا في إطلاق الأراضي.

تعتمد البرامج ذات الكفاءة على فهم عميق للمجموعات المستهدفة من التوعية بمخاطر الألغام والأسباب التي تجعل تلك المجموعات عرضة للخطر.[3] وتشير المراجعة التي قام بها مرصد الألغام الأرضية إلي افتقار كافة برامج التوعية بمخاطر الألغام إلي والتحليل شامل، حيث تم تنفيذ برامج التوعية بمخاطر الألغام فيما لا يقل عن 26 دولة ومنطقة في 2008 دون إجراء تقييم شامل للاحتياجات.[4] ففي **أفغانستان** على سبيل المثال والتي يوجد بها أقدم برامج مكافحة الألغام، أشار تقييم قام به الاتحاد الأوربي في 2008 إلي أن التوعية بمخاطر الألغام لا تستند إلي فهم جيد للجمهور المستهدف.[5]

التوعية بمخاطر الألغام في 2008

تم تنفيذ برامج التوعية بمخاطر الألغام في 57 دولة ومنطقة خلال عام 2008، مقارنة بعدد 61 دولة ومنطقة في 2007. وقد زادت أنشطة التوعية بمخاطر الألغام بصورة كبيرة في **أرض الصومال** و**اليمن**، كما شهدت زيادة إلي حد ما في عشر

---

[1] يمثل "التعليم" تغيرا من مجرد التعريف بالمخاطر – إذ أن سكان المناطق المتضررة يعرفون بالفعل بوجود المشكلة – إلي إشراك المجتمعات في حوار حول المشكلة والحلول الممكنة لها.

[2] تهدف الإشارة إلي مخلفات الحروب المتفجرة إلي جانب الألغام إلي التعريف بأن الذخائر غير المنفجرة تتسبب في إصابات قد تكون أكثر من تلك التي تتسبب فيها الألغام في معظم الدول/المناطق.

[3] على سبيل المثال، فقد أدت الدراسة التي أجرتها المجموعة الاستشارية للألغام (MAG) واليونيسيف في جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية إلي إعادة النظر في الاعتقاد السائد بأن الناس يشاركون في أنشطة العمل الخطرة بسبب عدم وجود بدائل، حيث أوضح التقرير أنه "على الرغم من أن العوامل التي تؤدي إلي التعرض الطوعي للمخاطر ترجع في أغلب الأحيان إلي الفقر، فإنه من النادر أن تعتبر المجتمعات أو الأفراد هذا السل وك الخيار الوحيد. وفي معظم الأحيان وُجد أن التعرض لمخاطر الذخائر غير المنفجرة طواعية يأتي بناء على عملية صنع قرار منطقية تشمل المفاضلة ما بين التكلفة المحتملة والفوائد المتوقعة لمجموعة من الخيارات المتاحة." جو دورهام، "Needs Assessment In Lao PDR" ("تقدير الاحتياجات في جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية")، *مجلة مكافحة الألغام*، العدد 11.1، صيف 2007.

[4] لم يتم إجراء تقييم للاحتياجات خلا ل الثلاثة سنوات الأخيرة في الدول والمناطق التالية : أبخازيا، وأذربيجان، وأرض الصومال، وأفغانستان، وأوغندا، وإيران، وباكستان، وبيرو، وتايلاند، وروسيا، وزامبيا، وزيمبابوي، والسنغال، وسوريا، والصحراء الغربية، وكرواتيا، وكوريا الجنوبية، وجمهورية الكونغو الديموقراطية، ومصر، وموريتانيا، وناغورني كاراباخ، واليمن. وتم إجراء تقييم الاحتياجات في مناطق جغرافية محدودة فقط في تشاد والصومال والعراق وموزمبيق.

[5] بول ديفيز وبروس تود "Mid Term Evaluation of the Mine Action Programme in Afghanistan – Final Report" ("تقييم منتصف المدة لبرنامج مكافحة الألغام في أفغانستان – التقرير النهائي") نيسان 2009 ص 62.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

دول أخرى.[6] وفي **فلسطين**، انخفضت الأنشطة في 2008، ولكنها عادت للارتفاع بصورة حادة نتيجة للصراع في غزة في ديسمبر 2008 ويناير 2009.

الدول والمناطق الأخرى التي شهدت أنشطة التوعية بمكافحة الألغام في 2008

إفريقيا	الأمريكتان	آسيا – المحيط الهادي	أوروبا	رابطة الدول المستقلة	الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
أثيوبيا	إكوادور	أفغانستان	ألبانيا	*أبخازيا*	الأردن
أرض الصومال	بيرو	تايلاند	البوسنة والهرسك	أذربيجان	إيران
إريتريا	السلفادور	*تايوان*	بولندا	أرمينيا	الجزائر
أنغولا	كولومبيا	جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية	قبرص	جورجيا	سوريا
أوغندا	نيكاراجوا	سري لانكا	كرواتيا	روسيا	*الصحراء الغربية*
بوروندي		فيتنام	*كوسوفو*	*طاجيكستان*	العراق
تشاد		كمبوديا		*ناغورني كاباراخ*	*فلسطين*
رواندا		ميانمار/بورما			لبنان
زامبيا		نيبال			مصر
زيمبابوي					اليمن
السنغال					
السودان					
الصومال					
غامبيا					
غينيا- بيساو					
جمهورية الكونغو الديموقراطية					
كينيا					
مالي					
موريتانيا					
موزامبيق					
19 دولة ومنطقة واحدة	**خمس دول**	**ثماني دول ومنطقة واحدة**	**خمس دول ومنطقة واحدة**	**خمس دول ومنطقتين**	**ثماني دول ومنطقتين**

وقد أدى النقص في التمويل أو القدرات إلي تقليل أنشطة التوعية بمخاطر الألغام في عشر دول.[7] كما انخفضت الأنشطة في العديد من الدول بسبب انخفاض الحاجة إليها، وتلك الدول هي: **أبخازيا، وبوروندي، وكينيا، وناغورني كاراباخ، ونيكاراجوا**. وفي **موزامبيق** انخفض عدد المستفيدين من أنشطة التوعية بمخاطر الألغام، وإن زادت عملية دمج هذه الأنشطة ضمن أنشطة التطهير.

وعلى الرغم من أن البيانات الخاصة بالتلوث والمصابين قد تشير إلي حاجتها إلي برامج التوعية بمخاطر الألغام، فإن الدول التالية لا تقوم بتنفيذ مثل هذه البرامج: **الصين، وجمهورية الكونغو، والهند، وكوريا الشمالية، والكويت، وليبيا، والفلبين، ورواندا، وتركيا.** وفي **ميانمار** تم إجراء عدة تقييمات للاحتياجات على مدى السنوات القليلة الماضية، ولكن لم يتم تنفيذ سوى القدر القليل من أنشطة التوعية بمخاطر الألغام نظرا للصراعات الجارية.

---

[6] تشمل العشر دول التي زادت بها أنشطة التوعية بمكافحة الألغام : الأردن، وإريتريا، والبوسنة والهرسك (وإن كانت الأنشطة المنفذة ما تزال أقل من أنشطة 2006)، وبيرو، والصومال، و طاجيكستان، وغينيا-بيساو، وقبرص، وجمهورية الكونغو الديموقراطية، ومالي (وجاء تنفيذها استجابة لوقوع حادث).

[7] تشمل الدول العشر التي انخفضت بها أنشطة التوعية بمخاطر الألغام بسبب التمويل او القدرة : أنغولا، وتايلاند، وتشاد، وتشيلي، وزامبيا، وزيمبابوي، وسري لانكا، والسلفادور، وموريتانيا، والهند.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

في معظم الدول والمناطق الأخرى، استمرت معدلات أنشطة التوعية بمخاطر الألغام كما كانت عليه في 2007، أو لم تتوافر البيانات الخاصة بعام 2008 للمقارنة.

المجموعات المستهدفة من عملية التوعية بمخاطر الألغام

يتم استخلاص المعلومات الخاصة بمن يتعرضون للمخاطر وأسباب تعرضهم لهذا من البيانات الخاصة بالتلوث والضحايا والمصابين ومسح تأثير الألغام الأرضية واستطلاعات المعرفة والوعي والممارسات (KAP). وقد أشارت بيانات المصابين والضحايا إلي أن العدد الأكبر من الحوادث ينتج عن المشاركة في أنشطة العمل، خاصة الزراعة والرعي وجمع الطعام والوقود والمياه ومواد البناء وجمع خردة المعادن بغرض البيع. ويعتبر جمع خردة المعادن أعلي الأنشطة من حيث الخطورة فيما لا يقل عن 14 دولة ومنطقة،[8] حيث تسبب هذا النشاط في 32% من الضحايا والمصابين في **جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية** في 2008.

ويؤدي عبور الحدود (بما في ذلك العبور غير المشروع للحدود، مثلما هو الحال في **تايلاند** و**اليونان**) إلي وقوع ضحايا، كما يسفر العبث، سواء بغرض تعطيل الذخائر أو الفضول، أيضا إلي وقوع ضحايا وبصورة خاصة ما بين الأطفال والشباب. وجاءت النسبة الأكبر للضحايا من بين الرجال على الرغم من أنه في بعض الدول شكلت النساء والأطفال النسبة الأكبر من الإصابات (راجع القسم الخاص ببيانات المصابين والضحايا عاليه).

عادة ما يكون اللاجئون والنازحون داخليا (IDPs) هم الأكثر عرضا للخطر، سواء في المكان الذي يذهبون إليه أو أثناء ترحالهم أو عند عودتهم إلي ديارهم. تم تنفيذ برامج للتوعية بمخاطر الألغام تستهدف اللاجئين والنازحين داخليا فيما لا يقل عن 19 دولة خلال عام 2008.[9] وفي 2008، أنضم المهاجرون غير الشرعيون في قبرص واليونان إلي قائمة ضحايا الألغام.

يتعرض الناس للمخاطر أيضا إذا تُركت الأماكن الخطرة دون تحديد، أو إذا كان التحديد غير كاف أو لا تتم صيانته، وهو ما يحدث على سبيل المثال في العديد من الدول مثل **أنغولا وتركيا**. وقد يصعب وضع حدود للمناطق الملوثة بالمخلفات من الذخائر العنقودية، مثلما هو الحال في جنوب **لبنان**.

في العديد من الدول يتم إجراء تقييم الاحتياجات، بما في ذلك استطلاعات المعرفة والوعي والممارسات (KAP) كجزء من عمليات جمع المعلومات المستمرة الجارية أثناء أنشطة التوعية بمخاطر الألغام. وقد أستطاع مرصد الألغام الأرضية الحصول على تقييمات واستطلاعات من تسع دول في 2008، وهي: أثيوبيا، وإريتريا، وباكستان، وصربيا، والصومال، وشمالي العراق، وفيتنام، وكمبوديا، ونيبال. وتشير التقييمات والاستطلاعات في ثلاث فقط من تلك الدول – **أثيوبيا** و**الصومال** و**نيبال** – إلي عدم كفاية التوعية أو المعرفة،[10] وأشارت معظم الأبحاث إلي أنه على الرغم من وعي الناس بصورة عامة بالمخاطر التي تشكلها الألغام/ومخلفات الحروب المتفجرة، فإنهم يشاركون في الأنشطة الخطرة.

في **صربيا**، على سبيل المثال، أشارت التقارير إلي وجود سلوك عال الخطورة في 90% من المناطق الملوثة التي تم إجراء الاستطلاعات بها. وأشارت جمعية المساعدات الشعبية النرويجية (NPA) إلي أن قاطني المجتمعات المتأثرة "يبدو

---

[8] ينطبق هذا على ابلغ عن جمع النفايات المعدنية في الدول التالية: الأردن، وألبانيا، وأوغندا، والبوسنة والهرسك، والجزائر، وجورجيا، وسري لانكا، والعراق، وفلسطين، وفيتنام، وكوسوفو، جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية، ومصر، واليمن.

[9] تم تنفيذ برامج للتوعية بمخاطر الألغام للنازحين داخليا واللاجئين في : أثيوبيا، وإريتريا، وأفغانستان، وأوغندا، وجورجيا، ورواندا، وزامبيا، وسري لانكا، والسنغال، والسودان، والصومال، والعراق، وغامبيا، والفلبين، وكرواتيا، وجمهورية الكونغو الديموقراطية، و الكويت، وكينيا، واليونان.

[10] مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) " A Needs and Capacities Assessment for MRE in Somali Region, Ethiopia" ("تقييم الاحتياجات والقدرات الخاصة بالتوعية بمخاطر الألغام في إقليم الصومال وإثيوبيا ")، جنيف، 20 مايو 2008؛ اليونيسيف/مركز أبحاث الصحة البيئية والأنشطة السكانية، " Knowledge, Attitude and Practice Survey: Improvised Explosive Devices, Landmines and other Explosive Remnants of War" ("استطلاع المعرفة والوعي والمما رسات: الأجهزة المتفجرة المرتجلة والألغام الأرضية وغيرها من مخلفات الحروب المتفجرة")، التقرير المختصر، نيبال، يناير 2008، ص. 13؛ واشنطن أوكيو، " KAP Survey Report 2008" ("تقرير استطلاع المعرفة والوعي والممارسات لعام 2008")، منظمة المعاقين الدولية (HI)، نوفمبر 2008، ص.2.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

أنهم يفهمون المخاطر الناجمة عن الذُخيرات."[11] ويشير "تكرار الحوادث إلي أن احتمالية تنشيط الذُخيرات غير المنفجرة سوف ترتفع مع ازدياد احتياجات السكان إلي استخدام الأراضي المسورة."[12]

وفي شمال **العراق**، يشير استطلاع أجرته اليونسيف/ومنظمة المعاقين الدولية (HI) إلي أن وجود معرفة عامة جيدة عن الألغام والذخائر غير المنفجرة وأن معظم المتأثرين بالأمر قد شاركوا في جلسة واحدة على الأقل للتوعية بمخاطر الألغام، ولكن على الرغم من هذا فإن بعضا من هذه المعرفة يتسم بالسطحية (على سبيل المثال المعرفة الخاصة بالعلامات وإجراءات الإخلاء من حقل ألغام) على حين لم تتلق بعض القرى توعية بمخاطر الألغام. وفي بعض المقاطعات كانت النساء عادة "أقل معرفة" عن الرجال (ولكنهن أيضا كن أقل عرضة للمخاطر من الرجال)، على حين أن الأطفال كانوا "أكثر معرفة" من الكبار بفضل البرامج التي تتم في المدارس.[13]

طرق تنفيذ التوعية بمخاطر الألغام

على الرغم من زيادة الجهود المتكاملة، فإن التوعية بمخاطر الألغام في 2008 قد ركزت بصورة كبيرة على نشر رسائل بسيطة حول التهديدات، بدلا من تكامل الجهود لتقليل السلوك القائم على المخاطرة. وقد استمر نشر هذه الرسائل بعدة طرق منها نشرها عن طريق الفرق التي يتم توظيفها لهذا الغرض؛ والأساليب المجتمعية عن طريق تدريب قادة المجتمع والقادة الدينيين والكنائس؛ وإدماج التوعية ضمن المقررات المدرسية؛ ومن خلال وسائل الإعلام الجماهيرية، وعن طريق توزيع المواد.

وعلى الرغم من أن معظم البرامج تقر بأهمية "التواصل بغرض تغيير السلوك" من خلال الإستراتيجية الشاملة وذلك بهدف تقليل المخاطر، فإن نسبة قليلة تمكنت من تحويل النظرية إلي ممارسة خلال 2008. استخدمت **أنغولا** منهجية تعتمد على الحل قامت من خلالها الجمعيات الأهلية بالعمل مع المجموعات البؤرية في المجتمع لمناقشة المشكلات المتعلقة بالألغام/والتوعية بمخاطر الألغام ومخلفات الحروب المتفجرة وتحديد الحلول المناسبة لها، حيث تم استخدام أساليب التقييم بالمشاركة مثل رسم الخرائط الخاصة بالمجتمع ووضع التقويمات الموسمية. كما قامت **كمبوديا** باستخدام أنشطة العمل/أنشطة مكافحة الألغام المتكاملة، وتطبيق القانون، ومتابعة تجارة خردة المعادن لتقليل المخاطر.

وفي **كولمبيا**، قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) وجمعية الصليب الأحمر بكمبوديا بتنفيذ أنشطة لتقليل المخاطر لضمان قدرة المجتمعات على الوصول بأمان إلي الموارد الهامة مثل المياه والمدارس والأراضي الزراعية، على حين تبنت **جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية** أسلوب التواصل من أجل تغيير السلوك في 2008 نتيجة للمناقشات التي دارت حول الخيارات المطروحة وتقليل المخاطر التي تواجه البالغين الذين يعرضون أنفسهم عمدا للمخاطر. وقد قام أحد المسابك التابعة للمجموعة الاستشارية للألغام (MAG) في جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية بتنفيذ برنامج تدريبي حول السلامة استهدف جامعي خردة المعادن. وفي **سري لانكا**، قامت فرق التوعية بمخاطر الألغام بدور حلقة الوصل مع وكالات الإغاثة. وفي **فيتنام**، بدأت مؤسسة جولدن وست الإنسانية مشروعا لتقليل المخاطر المحيطة بعملية جمع خردة المعادن عن طريق تحديد 28 "منطقة انتظار آمنة".

أشارت 24 دولة ومنطقة على الأقل إلي قيامها بعمليات الاتصال المجتمعي، خاصة للربط ما بين المجتمعات المتأثرة وعمليات إزالة الألغام.[14] وتتباين مستويات وأنواع هذه الروابط من دولة إلي أخرى. ففي **أنغولا**، على سبيل المثال، قامت منظمات التوعية بمخاطر الألغام بالتواصل بصورة وثيقة مع المراكز المحلية لمكافحة الألغام وزودت المجتمعات بمعلومات حول كتابة التقارير عن التلوث والضحايا والمصابين. وقامت فرق الاتصال التابعة للمجموعة الاستشارية للألغام (MAG) بالمشاركة بصورة أساسية في الاستطلاع لتدعيم إطلاق الأراضي وتقييم الأثر. وفي **البوسنة والهرسك**، أشركت خطط مكافحة الألغام المجتمعية المتكاملة المجتمعات في عملية صنع القرار. وفي **فيتنام** أشارت تقارير المجموعة الاستشارية للألغام (MAG) إلي أن قدراتها الخاصة بالتواصل مع المجتمعات والتي بدأتها في أواخر 2007 قد أدت إلي

[11] جمعية المساعدات الشعبية النرويجية (NPA)، "Report on impact of unexploded cluster submunitions in Serbia" ("تقرير عن أثر الذُخيرات العنقودية غير المنفجرة في صربيا")، يناير 2009، ص.45.

[12] المصدر نفسه، ص.48.

[13] اليونيسيف/منظمة المعاقين الدولية (HI) " MRE Knowledge, Attitudes and Practices Survey in Northern Iraq 2008: Impact Monitoring Report" ("استطلاع المعرفة والوعي والممارسات الخاصة بالتوعية بمخاطر الألغام في شمال العراق 2008: تقرير متابعة الأثر")، 2008، ص. 76.

[14] الدول/المناطق التي تم قامت بتنفيذ نوعا من الاتصال المجتمعي والبالغ عددها 24 دولة ومنطقة هي: أبخازيا، وأثيوبيا، وأذربيجان، والأردن، وأرض الصومال، وإريتريا، وألبانيا، وأنغولا، وأوغندا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وتشاد، وسري لانكا، والسنغال، والسودان، والعرا ق، وفيتنام، وكمبوديا، وكوسوفو، وجمهورية الكونغو الديموقراطية، وجمهورية لاو الديموقراطية الشعبية، ولبنان، وموزمبيق، واليمن.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

زيادة إنتاجية عمليات التطهير بمقدار الربع تقريبا كنتيجة للتحسن في نوعية المعلومات وارتفاع مصداقية هياكل التقارير التي قامت الأطراف المعنية بوضعها.[15] كما قامت أربع دول على الأقل بتشغيل خطوط ساخنة يمكن للمدنيين عن طريقها الإبلاغ عن أماكن التلوث.[16]

ويمكن اعتبار نحو نصف برامج التوعية بمخاطر الألغام في 2008 برامجا مجتمعية،[17] حيث تم تدريب أعضاء المجتمع الذين يعملون غالبا كمتطوعين (ويتم عادة تدريبهم من قبل الجمعيات الأهلية وإن كانت بعض السلطات المحلية قد شاركت أيضا في التدريب) وذلك لنشر رسائل التوعية بمخاطر الألغام والعمل في كثير من الأحيان كجهات تنسيق لمكافحة الألغام بتقديمهم للمعلومات حول التلوث والضحايا والمصابين، كما يقومون أيضا في بعض الأحيان بالمساعدة في تحديد الأولويات المحلية. وقد تضمنت بعض البرامج استخدام أساليب التوعية من طفل إلى طفل.[18] وقامت جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر في 15 دولة ومنطقة على الأقل بتقديم برامج التوعية بمخاطر الألغام والمشاركة في مكافحة الألغام عن طريق شبكات المتطوعين.[19]

قامت مراكز مكافحة الألغام في حالات قليلة بتنفيذ برامج التوعية بمخاطر الألغام بصورة مباشرة، حيث نُفذت تلك الأنشطة غالبا عن طريق الأفراد العسكريين.[20] وقد شارك الجيش والشرطة في العديد من الدول في نشر رسالة التوعية بمخاطر الألغام، وفي عدد قليل من الحالات تم تنفيذ برامج التوعية بمخاطر الألغام وكذلك بعمليات التطهير عن طريق فرق التطهير نفسها.[21] وفي **بولندا** و**مولدوفا** كان هذا هو النوع الوحيد من برامج التوعية الذي تم تنفيذه.

وفي **فيتنام** تم تمويل فرق التواصل المتحركة في المقاطعات في عام 2008 عن طريق اليونيسيف، وعلى الرغم من أن اليونيسيف قد أثنت في تقييم قامت به على المشروع بوصفه تجربة مبتكرة إلا أنها خلُصت إلي أن المشروع "غير مجد من الناحية الاقتصادية كما أنه يفتقر إلي الفاعلية والكفاءة ولا يمثل وسيلة مناسبة لتوصيل الرسائل إلي الجمهور."[22]

وتعد التوعية بمخاطر الألغام في المدارس وسيلة فعالة لوصول الرسالة إلي الكثير من الأطفال، كما أن دمج التوعية بمخاطر الألغام في الهياكل الموجودة بالفعل قد يزيد من فاعليتها واستدامتها. في 2008 تم إدماج التوعية بمخاطر الألغام في المقررات الدراسية في 13 دولة ومنطقة،[23] كما تم تنفيذها في المدارس فيما لا يقل عن 15 دولة ومنطقة،[24] ونظرا إلي أن التوعية بمخاطر الألغام في المدارس تتم وفقا لقيود محددة، فلا يمكن الاعتماد عليها كأداة وحيدة للتوعية. فتقديم المعلومات الخاصة بالتوعية في المدارس يكون عادة في اتجاه واحد، وفي بعض الدول لا يعتبر الأطفال ضمن المجموعة المستهدفة الأساسية بناء على تحليل المخاطر. في **البوسنة والهرسك** لا يبدو أن التوعية بمخاطر الألغام في المدارس قد أثبتت فاعلية، وفي **فيتنام** أشارت اليونيسيف إلي أن النتائج في المدارس التي لم تتم فيها التوعية بمخاطر الألغام لم تختلف عن تلك التي تم فيها تنفيذ التوعية. وفي بعض الدول فشلت الجهود الرامية إلي دمج التوعية بمخاطر الألغام بصورة كاملة في المناهج الدراسية بسبب نقص الموارد أو عدم التزام وزارة التعليم بهذا الأمر (وإن كانت التوعية قد تمت في بعض المدارس).[25]

---

[15] رسالة الكترونية من روث بوتوملي، مديرة التواصل المجتمعي في جنوب شرق اسيا، المجموعة الاستشارية للالغام (MAG)، 23 يوليو 2009.

[16] أمثلة على الدول التي قامت بتشغيل خطوط ساخنة للمدنيين: الإكوادور، وجورجيا، وغينيا-بيساو، وفيتنام.

[17] الدول/المناطق التي توجد بها برامج مجتمعية للتوعية بمخاطر الألغام : أذربيجان، والأردن، وأرض الصومال، وأفغانستان، والإكوادور، وألبانيا، أنغولا، وأوغندا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وتايلاند، وتشاد، وزيمبابوي، وسري لانكا، و السنغال، والسودان، والصومال، وطاجيكيتسان، والعراق، وغينيا- بيساو، وكمبوديا، وكولومبيا، وجمهورية الكونغو الديموقراطية، وجمهورية لاو الديموقراطية الشعبية، ولبنان، وموزامبيق، ونيبال، واليمن.

[18] عند استخدام أسلوب نشر التعليم بالمخاطر من طفل إلي طفل يتم الاستعانة بالأطفال والشباب كمصادر للتوعية بمخاطر الألغام.

[19] تم تنفيذ أنشطة جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر في : أذربيجان، والأردن، وأفغانستان، وألبانيا، وأنغولا، وإيران، والبوسنة والهرسك، والصحراء الغربية (جمعية الهلال الأحمر في المغرب)، وطاجيكيستان، والعراق، وقيرغستان، وكرواتيا، وكمبوديا، وكولومبيا، ونيبال.

[20] تم تنفيذ برامج التوعية بمخاطر الألغام من خلال مراكز مكافحة الألغام في: إريتريا، وتايلاند، وتشاد، وزيمبابوي، وشمال العراق، واليمن.

[21] تم تنفيذ برامج التوعية بمخاطر الألغام بالتزامن مع التطهير في أثيوبيا، وأذربيجان، وألبانيا، وبوروندي، وموزامبيق على سبيل المثال.

[22] مركز التمكين المجتمعي (CECEM)، "UNICEF Vietnam Support to Mine Risk Education" ("دعم اليونيسيف للتوعية بمخاطر الألغام في فيتنام")، تقرير التقييم (مسودة)، 20 أغسطس 2008، ص. 7 بالمقدمة.

[23] تم دمج التوعية بمخاطر الألغام في المقررات الدراسية في: أذربيجان، وإريتريا، وأفغانستان، والبوسنة والهرسك، وتشاد (في 2009)، وزامبيا، والسودان، وفيتنام، وكمبوديا، وجمهورية لاو الديموقراطية الشعبية، وموزامبيق، وناغورني كاراباخ، ونيبال (في 2009).

[24] تم تنفيذ التوعية بمخاطر الألغام في المدارس في: أوغندا، وإيران، وبولندا، وبيرو، وتايلاند، وجورجيا، والسلفادور، والسنغال، وسوريا، والعراق، وغينيا-بيساو، وفلسطين، وكوسوفو، وموريتانيا، ونيكاراغوا.

[25] فشلت الجهود الرامية إلي دمج التوعية بمخاطر الألغام في المناهج الدراسية في: ألبانيا، وأنغولا، وبيلاروس، وسري لانكا، وطاجيكيستان.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

تم في بعض الأحيان إدماج رسائل التوعية بمخاطر الألغام في رسائل تخص برامج أخرى غير معنية بمكافحة الألغام أو برسائل تخص قطاعات أخرى. ففي **سري لانكا** تم دمجها مع الرسائل الخاصة بحماية الطفل، وفي **نيبال** قُدمت كجزء من برامج التعبئة الاجتماعية، وفي **أنغولا** ضمن الرسائل الخاصة بفيروس نقص المناعة المكتسبة/الإيدز، وفي **السنغال** ضمن رسائل حماية الطفل وإدارة التوتر/ومنع الصراعات، وفي **أفغانستان** ضمن عمليات التوعية الخاصة بالمعاقين، كما تم دمجها في عدد من الدول ضمن الرسائل الخاصة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (SALW).

تعليم المخاطر في حالات الطوارئ

تم تنفيذ تعليم المخاطر في حالات الطوارئ خلال فترات الصراع وبعدها في **تشاد وجورجيا وسري لانكا والصومال**، وفي أوائل 2009 في غزة. كما أشارت كل من **جمهورية الكونغو الديموقراطية** و**نيبال** إلي قيامهما بتعليم المخاطر في حالات الطوارئ.

الالتزامات القانونية بتوفير برامج التوعية بمخاطر الألغام

تدعو المادة 6 (3) من اتفاقية حظر الألغام كل دولة من الدول الأطراف "في وضع يسمح لها بذلك" بأن تقدم الدعم لبرامج التوعية بمخاطر الألغام. ليس هناك شرط على الدول المتضررة الإلتزام به لتوفير برامج التوعية بمخاطر الألغام للأشخاص المعرضين للخطر.[26] تقدم اتفاقية الذخائر العنقودية دعما أكبر للبرامج في المناطق المتضررة من الذخائر الفرعية غير المتفجرة، فهي تلزم الدول الأطراف المتضررة تحديدا بتنظيم "برامج التوعية الهادفة إلى الحد من المخاطروجعل المدنيين القاطنين في أو بالقرب من المناطق الملوثة بالذخائر العنقودية يدركون مخاطر هذه المخلفات، ذلك مع الأخذ بعين الاعتبار أحكام المادة 6 بشأن التعاون والمساعدة الدوليين.[27] الدول الأعضاء مطالبة كذلك بالأخذ بعين الاعتبار المعايير الدولية، بما في ذلك المعايير الدولية لمكافحة الألغام، عند تنفيذها لبرامج التوعية بمخاطر الألغام.[28]

---

[26] دعت مسودة يوليو\تموز 2009 لخطة عمل قرطاجنة، التي سيتبناها مؤتمر المراجعة الثاني لاتفاقية حظر الألغام، الدول الأطراف إلى: "توفير برامج للتقليل من والتوعية بمخاطر الألغام للمجتمعات المعرضة للخطر التي تتطابق مع المعايير الوطنية والمعايير الدولية الخاصة بمكافحة الألغام، وكذا مراعاة مختلف الأعمار والإختلاف بين الجنسين عند تنظيم برامج التوعية بمخاطر الألغام وتصميم هذه البرامج حسب احتياجات الأشخاص وإدماجها داخل الأنظمة التعليمية وأعمال مكافحة الألغام والإغاثة والتنمية". "التزام مشترك، مسودة خطة عمل قرطاجنة لسنة 2010-2014 ، إنهاء المعاناة المترتبة عن الألغام المضادة للأفراد"، جنيف 17 يوليو\تموز 2009، ص 4، الإجراء رقم 18.

[27] المادة 4 (2) (ه) من إتفاقية الذخائر العنقودية. تنص المادة 6 من الإتفاقية: "يتعين على كل دولة من الدول الأطراف التي لديها القدرة على ذلك أن توفر المساعدة ...لتحديد وتقييم وإعطاء الأولوية للإحتياجات والتدابير العملية فيما يتعلق... بالتوعية بالحد من مخاطر الألغام... وفقا لأحكام المادة 4 من هذه الإتفاقية".

[28] المادة 4 (3) من اتفاقية الذخائر العنقودية.

[29] لقد كانت هناك عمليات تقييم في كل من أفغانستان وكمبوديا وكولومبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والفيتنام.

[30] شريف باسيروايريك م. فيليبينو وهاجز لورانج: "التوعية بالمخاطر في عملية مكافحة الألغام: كيف تكون فعالة ؟" مجلة "مخلفات الحرب االمتفجرة ومكافحة الألغام"، إصدار 1.13 صيف 2009، ص .45

[31] هذا راجع جزئيا إلى كون أن عمليات التقييم غالبا ما توصي بالقيام بجمع معطيات أفضل وذلك لأنه لم يكن هناك معلومات أساسية متوفرة لاستعمالها. بالإضافة إلى ذلك فإنه حتى لو توفرت هذه المعلومات في المسوحات فإنه غالبا ما لا يتم تحديثها حتى تعكس التغيرات في المعلومات وتبقى صالحة لاستعمالها في عمليات التخطيط.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

قياس تأثير برامج التوعية بمخاطر الألغام

لقد تم تقييم برامج التوعية بمخاطر الألغام في ست دول على الأقل في سنة 2008 [29] ، كما أن عددا من عمليات تقييم الإحتياجات أسفرت عن معلومات تبرز فعالية برامج التوعية هذه. جميع عمليات التقييم أوصت بالتركيز أكثر على عمليات التدخل الهادفة إلى تغيير السلوك بدل طرق نشر المعلومات التقليدية، وذلك بفهم أفضل للجمهور المستهدف، إذ أنه لم تقم أي من البرامج المعنية بذلك بطريقة ناجعة أو كافية. من بين التوصيات الأخرى هناك: تخطيط أفضل و تطبيق المعايير و جعل برامج التوعية بمخاطر الألغام مستدامة و الاستفادة من الدروس المستخلصة من أماكن أخرى.

وحسب مقال مشترك لليونسيف ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام لأغراض إنسانية "فان التمييز بين الأرقام والنتائج (في مجال برامج التوعية بمخاطر الألغام)، كما هو الحال في كل النشاطات المتعلقة بعمليات مكافحة الألغام، يبقى غامضا.[30] بمعنى آخر فان من السهل تحديد عدد الأشخاص الذين يحضرون دروس التوعية بمخاطر الألغام أوعدد الملصقات التي يتم توزيعها، لكنه ليس من السهل قياس التغير في السلوك أو معرفة ما إذا كانت دروس التوعية بمخاطر الألغام هي العامل الحاسم في تقليص عدد الإصابات والوفيات. وبحسب عدد من التقارير التقييمية فانه بالرغم من صعوبة قياس تأثير المشاريع في فترة وجيزة، فانها قد أدت الى تغيير السلوك. لكن مراجعة قام بها مرصد الألغام الأرضية لبرامج التوعية بمخاطر الألغام في السنوات العشر الأخيرة تكاد لم تعط أي أمثلة عن الأماكن التي جمعت منها المعطيات القياسية حول المعرفة والمواقف والممارسات وعن كيفة استعمال هذه المعطيات كمؤشر لتحديد التغير في السلوك.[31]

في سنة 2008 صدرت تصريحات في كثير من الدول تفيد بأن برامج التوعية بمخاطر الألغام أدت الى الحد من الحوادث.[32] إلا أن العلاقة بين عدد الإصابات والوفيات والأنشطة المتعلقة بالتوعية بمخاطر الألغام، وبالرغم من كونها مؤشرا مهما، فإنها غير كافية لوحدها لتبرز فعالية برامج التوعية بمخاطر الألغام، ذلك لأن عوامل أخرى قد تؤدي الى تقليص عدد الإصابات والوفيات، كإزالة الألغام وزيادة مستوى وعي المجتمعات المحلية عبر وقوع حوادث أوتنقل السكان من مكان إلى آخر. لقد أفاد التقييم الذي قام به مركز تمكين المجتمع المحلي لبرنامج التوعية بمخاطر الألغام في فييتنام سنة 2008 بأنه من الصعب تحديد علاقة سببية بين برامج التوعية بمخاطر الألغام التابعة لليونسيف وأهداف برامجها الرامية الى الحد من حدوث وخطورة الإصابات الناتجة عن الذخيرة غير المتفجرة أو الألغام الأرضية. إلا أن نفس التقييم أفاد أيضا بأن الفضل يعود الى اليونسيف في مساهمتها، في السنوات الأخيرة، في انخفاض معدلات الوفيات وانتشار المرض الناجمة عن الذخيرة غير المتفجرة أو الألغام.[33] وبالمقابل فانه لم تكشف أي من الدراسات التقييمية الرئيسية في البوسنة والهرسك سنة 2007 عن علاقة سببية بين تنظيم برامج للتوعية بمخاطر الألغام ومعدلات الإصابات والوفيات.[34]

في الوقت الذي تكون فيه أرقام المستفيدين من البرامج مفيدة لتبرز حجم النشاط المتعلق بلتوعية بمخاطر الألغام، فإنها لوحدها غير كافية لتكون مؤشرا على فعاليته، إذ أنها لا تخبرنا عن جودة برامج التوعية بمخاطر الألغام ولا عما إذا كانت تستهدف المجموعات المعرضة للخطر، كذلك فإنه غالبا مالايتم مقارنتها بعدد الأشخاص المعرضين للخطر. بالإضافة إلى ذلك فإنه من الصعب جمع أرقام دقيقة عن المستفيدين، خصوصا عندما يتم، كما هو الحال في غالب الأحيان، تنظيم برامج التوعية بمخاطر الألغام من طرف متطوعين مجتمعيين أو عندما يتم دمجها في مؤسسات أخرى كالمدارس أو القطاع الصحي. إن أفضل مؤشر على فعالية برامج التوعية بمخاطر الألغام هو المدى الذي يتم به الإبلاغ عن التلوث بالألغام من طرف عامة الشعب. لقد تم تسجيل هذا في عدد من الدول كمؤشر إيجابي لبرامج التوعية بمخاطر الألغام.[35]

32أصدرت السلطات الوطنية و\أو العاملون في مجال التوعية بمخاطر الألغام في هذه الدول سنة 2008 تصريحا مفاده أن التوعية بمخاطر الألغام أدت إلى التقليل من عدد الإصابات والوفيات، أو أن هذا التصريح كان جزءا من عمليات التقييم. هذه الدول هي: أفغانستان وألبانيا وتشاد والإكوادور وغامبيا وجورجيا والأردن (وإن كان قد سجل عموما ارتفاع في عدد الضحايا نتيجة مخلفات الحرب المتفجرة سنة 2008) والموزمبيق ونيكاراغوا وروسيا ورواندا والسنغال وسريلانكا.

33مركز تمكين المجتمع المحلي، "دعم اليونسيف للفييتنام في مجال التوعية بمخاطر الألغام"، التقرير التقييمي (مسودة)، 20 أغسطس\آب 2008، ص 4.

34انظر تقريرمرصد الألغام الأرضية لعام 2008، ص 170.

35 لقد سجلت حالات إبلاغ من طرف عامة الشعب مثلا في أذربيجان والأردن ونيكارغوا وسريلانكا.

36 لقد لعبت اليونيسيف دورا أساسيا في دول من بينها جمهورية الكونغو الديموقراطية والعراق ونيبال وفلسطين وسريلانكا والسودان والفيتنام.

37 مثلا في جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية من طرف المجموعة الإستشارية للألغام وفي أوغندا من طرف المجموعة الدنماركية لمكافحة الألغام وفي أريتريا والأردن من طرف اليونسيف.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

تنسيق وإدارة برامج التوعية بمخاطر الألغام وبناء القدرات

في سنة 2008 تم التنسيق والإدارة من طرف السلطات الوطنية لبرامج التوعية بمخاطر الألغام في عدد كبير من الدول والمناطق المتضررة، في حين قامت اليونسيف بالتنسيق الفعلي أو لعب دور هام في التنسيق والإدارة في عدد قليل من الدول،[36] أما في الصومال فقد قام كل من برنامج الأمم المتحدة للتنمية والوكالة السويدية لخدمات الإنقاذ بإدارة برامج التوعية بمخاطر الألغام.

في بعض الدول قامت الأمم المتحدة أو منظمة غير حكومية بتعيين خبراء تقنيين في وسط السلطات الوطنية.[37] وقدمت اللجنة الدولية للصليب الأحمر الدعم إلى كثير من جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر التي تنظم برامج التوعية بمخاطر الألغام. وفي تسع دول أخرى على الأقل قدمت اليونسيف واللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات الدولية غير الحكومية بعض الدعم في مجال بناء القدرات وذلك عن طريق اجتماعات التنسيق والتمويل.[38]

من بين الوسائل الأخرى لبناء القدرات هناك الزيارات الدراسية، فلقد قامت اليونسيف مثلا بدعم المدراء العراقيين لزيارة كمبوديا والمدراء الايرتريين لزيارة كينيا. لقد وفرت المنظمات الدولية دروسا أو أوراش عمل تدريبية للعاملين بمراكز مكافحة الألغام والمنظمات غير الحكومية.[39] في عدد من الدول كأنغولا وجمهورية الكونغو الديموقراطية والفيتنام قامت منظمات دولية غير حكومية بالإشتراك مع منظمات وطنية غير حكومية من أجل بناء القدرات.

إلا أن توفير الخبرة الدولية ليس ضمانة على تطبيق الممارسات الجيدة المبنية على الدروس المستخلصة من برامج التوعية بمخاطر الألغام طوال العشر سنين الماضية. لذلك تم تأسيس المجموعة الدولية للإستشارة في مجال التوعية بمخاطر الألغام سنة 2008 للمساعدة في نشر الممارسات الجيدة، ولقد قامت هذه المجموعة بالإجتماع مرتين بحلول أغسطس\آب. من بين الموارد التي طورت لتستخدم دوليا هناك "التوعية بمخاطر الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة، دليل إدارة المشاريع" أنجزه مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام لأغراض إنسانية سنة 2008، وعدة الطوارئ الخاصة بالتوعية بمخاطر الألغام التي طورتها اليونسيف سنة 2008.[40]

لقد كانت المعايير الدولية لمكافحة الألغام الخاصة بالتوعية بمخاطر الألغام قيد المراجعة في سبتمبر\أيلول2009. في سنة 2008 أعلن عن تطبيق المعايير الدولية لمكافحة الألغام أو المعايير الوطنية في إثنتي عشرة دولة على الأقل.[41]

التوعية بمخاطر الألغام في الفترة ما بين 1999 و 2008

في سنة 1999 كانت هناك برامج للتوعية بمخاطر الألغام في أربعة عشر بلد فقط: أفغانستان وأنغولا و البوسنة والهرسك وكمبوديا وكولومبيا وكرواتيا والعراق وجمهورية لاو الديموقراطية الشعبية ولبنان والموزمبيق ونيكاراغوا ورواندا والسودان واليمن. كانت

---

38 قدمت كل من اليونسيف واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمات غير حكومية الدعم من اجل بناء القدرات لدول من بينها: أنغولا وتشاد وكولومبيا وأريتريا وإثيوبيا وغامبيا وغينيا بيساو ولبنان والسنغال.

39 نظمت المنظمات الدولية دروسا في كل من البوسنة والهرسك والصومال وسريلانكا.

40 حسب اليونسيف فإن عدة الطوارئ الخاصة بالتوعية بمخاطر الألغام استخدمت، ومنذ إنتاجها، من أجل تطوير المساعدة في إطار التوعية بمخاطر الألغام، وذلك في كل من غزة (2008-2009)، وباكستان (2009)، والفلبين (في سبتمبر\أيلول 2009 من طرف اليونسيف). رسالة إلكترونية من جودي غرايسن، كبيرة المستشارين لبرنامج الألغام ولأسلحة الصغيرة والذخائر العنقودية، فرع حماية الطفل التابع لليونسيف، 14 سبتمبر\أيلول 2009.

41 لقد طبقت المعايير الدولية لمكافحة الألغام أو المعايير الوطنية في كل من أفغانستان وألبانيا وأنغولا والبوسنة والهرسك وكمبوديا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق والأردن وجمهورية لاو الديموقراطية الشعبية وسريلانكا وأوغندا وزامبيا .

42 كانت هناك أعمال متعلقة بالتوعية بمخاطر الألغام كذلك في كل من ألبانيا وروسيا البيضاء وبوروندي وكوستاريكا ومصر والسلفادور وإثيوبيا وغواتيمالا والأردن وناميبيا وإغورنو-كاراباخ وفلسطين والسنغال وطاجكستان والتايلاند وأوغندا والفيتنام والصحراء الغربية وجمهورية يوغوسلافيا السابقة وزيمبابوي.

43 انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 1999، ص 22

44 نفس المصدر، ص 403

45 نفس المصدر، ص 23.

46 انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2000، ص 33.

47 نفس المصدر، ص 35-36.

48 نفس المصدر، ص 34-35.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

هناك أنشطة أخرى محدودة متعلقة بالتوعية بمخاطر الألغام، كنشر وتبليغ رسائل عبر الإعلام الجماهيري، في 21 دولة ومنطقة إضافية.[42] لقد ارتفع عدد الدول التي نظمت فيها برامج للتوعية بمخاطر الألغام بشكل كبير في السنوات العشر الأخيرة، إذ وصل إلى 57 دولة في 2008، كما ارتفع كذلك مستوى الأنشطة المتعلقة بالتوعية بمخاطر الألغام في هذه الدول.

لقد تغير مفهوم الطريقة الأكثر فاعلية لإعطاء دروس التوعية بمخاطر الألغام منذ سنة 1999. قبل تلك الفترة كان الإعتقاد السائد هو أن الحوادث كانت تقع لأن الناس لم يكونوا واعين بمخاطر الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة. في سنة 1999 صرح مرصد الألغام الأرضية: "إن على السكان المحليين أن يتعلموا كيف يعيشون حياتهم اليومية في المناطق الملوثة بالألغام والذخيرة غير المتفجرة إلى أن يزول الخطر".[43] في كمبوديا تلقى عدد كبير من الناس دروس التوعية بمخاطر الألغام مع حلول سنة 1999، غير أن مرصد الألغام الأرضية قال: "إن عدد الحوادث الناتجة عن العبث بالألغام يبرهن على أن أناس كثيرين، وخصوصا الأطفال، يفتقرون إلى أو لديهم معرفة غير صحيحة بمخاطر الألغام أو الذخيرة غير المتفجرة".[44] كما تمت الإشارة إلى أن الإعلام الجماهيري والملصقات تشكل أداة مهمة في التوعية بمخاطر الألغام.[45]

ولقد صرح مرصد الألغام الأرضية سنة 2000 بأن التوعية بمخاطر الألغام هي برنامج تثقيف على صعيد المجتمع المحلي الهدف منه توفير (أو خلق) بدائل عن السلوك الخطر قابلة للتطبيق من طرف السكان الذين يسكنون أويعملون أو يسافرون في أو عبر المناطق المتضررة من الألغام. التوعية بمخاطر الألغام لا تؤتي أكلها إلا إذا تم تبادل المعلومات والتعلم من المجتمعات كيفية نجاة أفرادها من الأخطار اليومية للألغام والذخيرة غير المتفجرة وكذلك التعاون لأجل التوصل الى كيفية التقليل من احتمالات الموت والإصابات. غالبا ما يتم الخلط بين التوعية بمخاطرالألغام والإرشاد العام حول آثار الألغام والذخيرة غير المتفجرة. هذه الحملات الإعلامية قيمة جدا لكنها لا تشكل، في حد ذاتها، برامج التوعية بمخاطر الألغام أو بالذخيرة غير المتفجرة.[46] أكد مرصد الألغام الأرضية على أهمية تقييم الإحتياجات وجمع المعطيات الأساسية لفهم الجمهور المستهدف[47] وطرح تساؤلات حول فعالية الإعلام الجماهيري والملصقات.[48] هذا الفهم للتوعية بمخاطر الألغام هو الذي ساد خلال العشر سنوات الماضية وهو الذي انعكس في المعايير الدولية لمكافحة الألغام للتوعية بمخاطر الألغام والتي تم إصدارها لأول مرة في ديسمبر\كانون الأول 2003. أثبتت دراسة قام بها مرصد الألغام الأرضية سنة 2009 بـأن عدد البرامج التي تبنت هذه المقاربة قد ارتفع، إلا أن هذا الإرتفاع لم يتم بشكل كاف.

مستقبل التوعية بمخاطر الألغام

يجب تقوية بعض جوانب برامج التوعية بمخاطر الألغام حتى تستطيع أن تساهم بطريقة فعالة في التقليل من عدد الإصابات والوفيات عن طريق تغيير السلوك وحتى تقديم الدعم للأعمال المتعلقة بإزالة الألغام ومساعدة الضحايا. قبل كل شيئ لابد لكل البرامج التي تتوخى الفعالية أن تكون مبنية على فهم عميق لاحتياجات الجمهور المستهدف، كما يجب استثمار مجهود أكبر في عملية تقييم الإحتياجات، ليس فقط من أجل معرفة الأنشطة التي يزاولها الأشخاص وقت وقوع الحادث، لكن كذلك من أجل فهم الدوافع وراء المخاطرة (كالدوافع الإقتصادية والإجتماعية والثقافية) وكذا كيفية معالجة هذه المشاكل عن طريق تغيير السلوك أو استراتيجيات الحد من المخاطر.

يجب بذل مجهودات أكبر لأجل ضمان تطبيق الممارسات الجيدة وتقاسم الدروس المستخلصة من برامج التوعية بمخاطر الألغام عبر العالم. يجب على المستشارين الدوليين أن يمتلكوا المهارات والتجربة والخبرة اللازمة والمناسبة، كما يجب بذل مجهود إضافي من أجل نقل المعرفة والتجربة إلى كل الدول المتضررة من الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة. كثيرا ما يتم إقامة مشاريع جديدة لكنها لا تنجح في الإستفادة من الدروس التي تم تعلمها في برامج أخرى. لقد تم إنتاج موارد جيدة يجب الترويج لها.

---

[49] من البرامج التي لم يتم تقييمها لمدة ثلاث سنوات على الأقل هناك: أنغولا وأذربيجان وكرواتيا وجورجيا وإيران والعراق وكوسوفو قرغيزستان وموريتانيا ونيبال وفلسطين وبيرو وروسيا والسنغال والصومال وجمهورية أرض الصومال والسودان وتايلاند وأوغندا والصحراء الغربية واليمن وزامبيا وزمبابوي. ومن الدول ذات برامج أصغر للتوعية بمخاطر الألغام والتي لم يتم تقييمها في السنوات الثلاث الماضية هناك: الإكوادور والسلفادور ونيكاراغوا وسوريا.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

من أجل أن تصير برامج التوعية بمخاطر الألغام أكثر فاعلية في تغيير السلوك والتقليل من المخاطر وتقليص عدد الإصابات والوفيات، يجب القيام بتقييم البرامج بطريقة منهجية، وذلك باستخدام منهجيات ومؤشرات تقييم ملائمة، كما يجب تطبيق التوصيات متى ما تم اتخاذها. فمثلا أوصت الدراسات التقييمية التي أجريت في **كمبوديا وأريتريا والفيتنام** سنه 2008 بتنفيذ استراتيجيات تغيير السلوك، يحتمل أن تستفيد الدول التي لم تتم فيها عمليات تقييم كافية من مقاربات مماثلة.

صحيح أن عملية تقييم تغير السلوك أمر صعب جدا، لكنه يجب الإعتراف في نفس الوقت بأن أغلبية البرامج لم تقم بذلك بشكل كافي. إنه لم يتم تقييم برامج التوعية بمخاطر الألغام في أكثر من 28 دولة ومنطقة على الأقل خلال ثلاث سنوات على الأقل، من بينها برامج تعالج مشاكل خطيرة تتعلق بالألغام والذخيرة غير المتفجرة، من بين هذه البلدان هناك **أنغولا** و**العراق** و**السودان** و**اليمن**.[49]

من المحتمل أن تقل الحاجة في حالات كثيرة إلى برامج التوعية بمخاطر الألغام في السنوات القليلة المقبلة، وذلك نتيجة إزالة الألغام، كما أنه سيتم الإستغناء عن البرامج القائمة بذاتها في حالات أخرى. يجب على البرامج أن تنظر بشكل متزايد إلى كيفية إدماج التوعية بمخاطر الألغام في البنيات الوطنية لأجل ضمان طرق مستدامة واقتصادية أكثر لتنفيذ برامج التوعية بمخاطر الألغام، من بينها مثلا ربطها بالرسائل ذات علاقة ببونامج عمل الأمم المتحدة لمنع الإتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وأخيرا يجب الإبقاء على القدرات الفعالة ذات استجابة سريعة في حالة الطوارئ. في الوقت الذي تكون فيه إدارة برامج التوعية بمخاطر الألغام في حالات الصراع أمرا صعبا، فإن عددا من البرامج استطاعت القيام بأعمال ذات علاقة بالتوعية بمخاطر الألغام في حالات الطوارئ ونجحت نوعا ما في ذلك، مثلا في **أفغانستان** (2001-2003) **والسودان** (2005) **ونيبال** (2006-2007) **وغزة** (2008-2009).

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

مساعدة الضحايا

خلال معاهدة حظر الألغام في العقد الأول، حققت VA (مساعدة الضحايا)اقل قدر من التقدم فى كل القطاعات الرئيسية للأعمال المتعلقة بالألغام، مع كل من التمويل وتقديم المساعدة فشلت في الوصول إلى اقل مما كان مطلوب. هذا على الرغم مما وعد به في المعاه دة في المادة 6.3 بأن "ينبغي على كل دولة طرف وفي وضع يسمح لها بتقديم المساعدة للرعاية وإعادة التأهيل، والاندماج الاجتماعي والاقتصادي، لضحايا الألغام..."

في المؤتمر الاستعراضي المنعقد في نيروبي خلال الفترة من نوفمبر – ديسمبر 2004 أكدت الدول الإطراف وعودها بأنها ستبذل قصارى جهدها لمساعدة الناجيين بالموافقة على التعهد بمجموعة من الأعمال لتَحسين الخدماتِ و زيادة التنسيق والتأكيد على اشتراك الناجيين في القراراتِ التي تُؤثّرُ عليهم مِنْ 2005-2009.[1] أشار أعضاء اللجنة المحكّمةِ على مساعدةِ الضحايا وإعادة التكامل الاقتصادي والاجتماعي أن هذا الوعد لم يتحقق .وطبقا للأعضاء التحديات التي واجهتم في 2009 مماثلة إلى درجة كبيرة نظيرتها في 2004 ومن المحتمل أن تكون نفس التي ستواجههم في 2014.[2]

بالتأكيد، تحسن تنسيق VA (مساعدة الضحايا)وهناك إدراك أكثر لِحاجاتِ الناجيين، لكن تـوفير الخدم ات لم يتحسن بشكل ملحوظ، ولا سيما في السنوات الخمس الماضية في حين أن العديد من الناجين تلقوا شكلا من أشكال المساعدة خلال تلك السنوات، الخدمات كان لها الكثير مِنْ الثغرات وكانت أيضا غير منتظمة وغير مستدامة لتحسين الظروف المعيشية للغالبية بأي شكل دا ئم .و بَقيتْ معظم الجهود مركزة على الرعاية الطبيةِ وإعادةِ التأهيل الطبيعي، في أغلب الأحيان كانت مدعوم ة من قبل المنظماتِ والتمويل الدولي بدلا من التركيز على تعزيز الاعتماد على الذات اقتصاديا للناجين وأسرهم والمجتمعات المحلية.

في المؤتمر الاستعراضي الأول للدول الأطراف وافقت 23 دولة من الدول الأطراف التي لديها أعداد كبيرة من الناجين أن تبذل جهود خاصة لتَلبية حاجاتِهم. خلال الفترة من 2005 -2009 التقدم الذي حدث تغير عدد الدول الإطراف إلى 26 دوله بعضها كانت ذو نشاط باهر والأخرى نشاطها محدود. التقدّم كَانَ واضح في الغالب في جوانب التنسيق، بدلاً مِنْ تنفيذ الخدماتِ الفعليةِ حتى مِن قِبل أولئك الذين حققو ا تقدم ملحوظ، كما أن العديد ممن أطلق عليهم VA26 تعلقت أهدافهم بجمع البياناتِ و الإستراتيجيات و التوعية والتنسيق. التقدم المحرز في كثير من الأحيان كان على أنشطة لا علاقة لها بالخطط التي وضعتها الدول الـ26 لنفسها.

في المؤتمر الاستعراضي الثاني في نوفمبر 2009 الدول الأطراف توقعت تجديد أن ان لم يكن تعزيز التزامهم السياسي " ضمان الاشتراك الكامل والفعال والشمول لل " الضحايا"[3]. رغم ذلك هؤلاء الأفراد مئاتِ الآلاف من الرجال والنساء والأطفال عبر أكثر مِنْ 120 بلد وهم بحاجة إلى المزيد من المساعدة بشكل أفضل لا الى مزيد من الوعود التي لم تتحقق وهم بحاجة إليها الآن.

---

[1] "وضع حد للمعاناة الناجمة عن الألغام المضادة للأفراد : مشروع خطة عمل نيروبي للفترة 2005-2009، " APLC/CONF/2004/L.4/Rev.1 ، 5 نوفمبر 2004 ، الإجراءات 29-39. 11 تشمل الإجراءات الاحدى عشر تعهدات ملموسة لزيادة وتحسين الخدمات الطبية وإعادة التأهيل، والخدمات النفسية والاجتماعية وإعادة الدمج الاقتصادي، فضلا عن الخسائر في مجال جمع البيانات والأطر القانونية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الدول الأطراف مدعوة إلى تخصيص موارد كافية، وتشمل الناجين والخبراء في المناقشات ذات الصلة، وتقديم تقارير منتظمة عن التقدم المحرز.

[2] الرؤساء المشاركون في اللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا والإدماج الاجتماعي والاقتصادي، "لمساعدة الضحايا في سياق اتفا قية حظر الألغام اتفاقية الأولويات والتحديات خلال الفترة 2010-2014"، جنيف، 29 مايو 2009، صفحة8.

[3] "التزام مشترك، مشروع خطة عمل قرطاجنة 2010-2014: وضع حد للمعاناة الناجمة عن الألغام المضادة للأفراد "، جنيف، 17 يوليو 2009، صفحة 4. الضحية في هذا السياق تعني الأفراد المتضررين مباشرة، وأسرهم ومجتمعاتهم المحلية

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

إدراج الناجي

طبقاً لخطة عمل نيروبي، الدول الأطراف بحاجة إلى"ضمان التكامل الفعال لضحايا الألغام في عمل الاتفاقية "[4] و في استعراض التقدم المحرز بمشروع قرطاجنة الأوّلية و تلاحظ يلاحظ أن "الدول الأطراف قد حان الوقت لندرك أهمية إدراج والمشاركة النشطة لضحايا الألغام وغيرهم من الأشخاص المعوقين " في VA (مساعدة الضحايا).[5]

بالاعتماد على الدروس المستخلصة من معاهدة حظر الألغام والتفاوض على الاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية اشترك مزيد من الناجين على نطاق واسع مما يسهم في التزامات أقوىتجاه VA (مساعدة الضحايا).العديد مِنْ الدول الأطراف في معاهدةِ حظر الألغام انضمت إلى اتفاقية UN (الأمم المتّحدةَ) لحقوق الأشخاص ذوى الإعاقة، التي إشراك فيها الأشخاص المعوقين من قبل هذه الدعوة "لا شيء عنا بدوننا ." عملياً و على أية ح ال فان عدد قليل من الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام (على سبيل المثال، **أفغانستان، ألبانيا، طاجيكستان ، وأوغندا**) وفت بالتزامها لتَضْمين الناجيين في التخطيط والتنفيذ والرصد لنشاطاتِ VA (مساعدة الضحايا) على المستوي المحلي والوطني والاقليمى والدولي.

مِنْ 2000-2001، "إعلاء أصوات الناجين من الألغام الأرضية " كان واحدا من المواضيع الرئيسية في اجتماعات اللجنة الدائمة ما بين الدورتين .في 2003-2004، كرواتيا كرئيس مشارك بالجنة الدائمة لمساعدة الضحايا والإدماج الاجتماعي والاقتصادي شجّعَت إشراك الناجيين في الوفود الرسم يةِ للدول الأطراف لتَحسين التنسيق بالمجتمع المدني وكانت من المرات القلائل التي يضم فيها الوفود ناجيين من 2005-2009.

أقيمت معظم مشاركات الناجيين في الاجتماعات الدوليةِ تحت رعاية من قبل المجتمع المدني، مثل برنامج إعلاء الأصوات الذي تديره شبكةِ الناجون من الألغام وخلفائها ، أو شبكة ICBL(الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية)VA (مساعدة الضحايا) مراكز التنسيق.[6] مشاركة الناجيين في تنظيم المجتمعَ المدنيَ بلغ أقصاه في قمّةِ الناجيين في نوفمبر 2004 الجمع بين الناجين من 30 بلدا وممثلين عن الحكومة لمناقشة احتياجات هم أكدوا في بيان للمؤتمر الاستعراضي الأول بأنّ الحكوماتِ يَجِبُ أن تفعل المزيد لضمان الوفاء بحقوق واحتياجات الناجين، وان الناجيين يَجبُ أنْ يدرجوا في عملية صنع القرار.[7]

على الصعيد الوطني ، تقييم حاجاتَ الناجيين باستشارتهم مباشرة أمرا أساسيا لزيادة الفعا لية والكفاءة في الخدمات. بعد دراسة استقصائية لأكثر من 1,500 من الناجين نشرتها HI (المنظمة الدولية للمعوقين) في سبتمبر 2009 وَجدوا أن واحد فقط من كل خمسة شملهم الاستطلاع يعتقدون أن الناجين قد أدرجت في VA (مساعدة الضحايا) / تنسيق الإعاقة و واحد وفقط من أربعة من الناجيين اعتقد أن الخطط مبنية على أساس احتياجاتهم . وأشارت الدراسة إلى أن 38 ٪ من المشاركين يعتقدون أن الناجين كانوا ضالعين في تنفيذ الأنشطة ولكنها أضافت أن "هذه النسبة عالية جدا ومن المحتمل كما جاء في إجابة الكثيرون أن تكون المنظمات غير الحكومية مركز شرطة المقاطعة [منظمات المعوقين] أو أعضاء منظمة الناجين".[8]

---

[4] "التقرير النهائي للمؤتمر الاستعراضي الأول للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الأسلحة"، نيروبي، 29 نوفمبر - 3 ديسمبر 2004، CONF / APLC / 2004 / 5، 9 فبراير 2005، صفحة 101.

[5] "مشروع استعراض سير وحالة اتفاقية حظر استعمال وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الأسلحة: 2005-2009"، جنيف، 17 يوليو 2009، صفحة 24.

[6] بين عامي 2000 و 2004، 62 ناجيا من 37 بلدا من البلدان / المناطق شارك في برنامج (Raising the Voices program) ارفعوا أصواتكم، الذي أصبح فيما بعد (Widening the Voices) عرضوا أصواتكم،و (Expanding the Voices) مدو أصواتكم.

[7] "إعلان قمة الناجي"، www.icbl.org.

[8] HI (المنظمة الدولية للمعوقين) ، "أصوات من الميدان: الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب الناجون يتحدثون عن مساعدة الضحايا" ، بروكسل ، 2 سبتمبر 2009 ، صفحة 232 (من الآن فصاعدا HI ، "أصوات من الميدان").

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

في الاجتماعات الدولية، تصدر الدول الأطراف تقارير منتظمة حول مساعدة الضحايا، على الرغم من ذلك كان في كثير من الأحيان لا يرافقها توفير معلومات منتظمة محليا، مما اثر نقص المعلومات على الخدمات وعلى إنجازات مساعدة الضحايا من بين الناجين. لاحظت دراسة لHI (المنظمة الدولية للمعوقين) أن 17 في المائة فقط من الناجين من يعتقد أنهم تلقوا معلومات منتظمة حول مساعدة الضحايا / إنجازات الإعاقة:[9] "عندما سئل عما أذا كان لديهم تعليق أخير، في معظم الأحيان قال الناجين أن هذه الدراسة هي فرصة لجعل الناس في النهاية " تستمع إلينا "[10]

وقد وجد مرصد الألغام الأرضية أنه في حين أن بعض البلدان تبذل الجهود لتدرج الناجين في الأنشطة، وهذه ليست منتظمة وكان يعوقها الوسائل والقدرات المحدودة للمنظمات الناجين أو DPOs (منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة)

بذلت **أفغانستان** جهودا متضظافرة لتشمل الناجين في حلقات العمل، على الرغم من أن منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة والناجين أقرت أن التنسيق مع الحكومة لا يزال صعب و في كثير من الأحيان أكثر المنظمات الناشطة مستبعدة. في **كولومبيا** معظم الناجين كانوا لا يدركون لا يدرك معظم الناجيب في كولومبيا حقوقهم أو الخدمات المتاحة لهم، وأحيانا "اجتماعات الناجين" من برنامج إزالة الألغام لا تصل ألا لعدد قليل منهم . في البداية بعد استبعاد منظمات الناجين **السلفادور** شملتهم في عمل VA (مساعدة الضحايا)اعتبارا من منتصف عام 2007، رغم أن معظم الناجين ما زالوا يشعرون أنهم مستبعدون وتحسين التخطيط لم يفعل شيئا يذكر لتحسين ح ياتهم اليومية. في أوغندا أصحاب المصلحة قال و ان الإنجاز الرئيسي منذ عام 1999 هو زيادة استقلالية جمعيات الناجين. ومع ذلك، فإن الحكومة لم تتمكن من تقديم المساعدة للمنظمة الوطنية الجامعة، حجب التمويل الدولي، أعاقت أنشطة الجمعيات، وتحديات لوجستية تجعل من الصعب على الجمعيات، وخاصة من الغرب، المشاركة في الاجتماعات.

تنفيذ مساعدة الضحية

2008-2009: والوضع الراهن؟

، كان هناك افتقار مستمر للدعم النفسي وإعادة الاندماج الاقتصادي حتى عندما كانت هناك تحسينات على الرعاية الصحية الوطنية، وإعادة التأهيل البدني، أو لعجز القوانين والسياسات. الأزمة الاقتصادية العالمية استشهدت بنكسات في وضع الناجين في الوظائف، وعلى سبيل المثال من جانب ممثلي الحكومة في **صربيا** و من جانب الناجين أنفسهم في **تايلاند**. بعض البلدان مثل **باكستان** و**سريلانكا** شهدت تدهور في الخدمات على الصعيد الوطني أو في مناطق معينة بسبب الصراعات والكوارث الطبيعية.

وتشمل الاتجاهات الأخرى ما يلي: استمرار تسليم برامج إعادة التأهيل البدني للإدارة الوطنية والاستمرار في زيادة عدد جمعيات الناجين و / أو زيادة قدراتها. على الجانب السلبي، فإن هذه الفترة شهدت أيضا إغلاق العديد من المنظم ات الوطنية غير الحكومية / منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، واستمرار مشاكل القدرات لأخرى وتحديات التمويل المستمر.

فهم الاحتياجات

البيانات الدقيقة عن عدد الناجين واحتياجاتهم أمر مهم لمساعدة الضحية. في الغالب، حتى في البلدان التي لديها بيانات كاملة نسبيا عن الضحايا ألا أنها مازالت تفتقر إلى المعلومات المفيدة حول احتياجات الناجين أو الخدمات المقدمة لهم. كما هو الحال في السنوات السابقة بعض الدول الرامية لتحسين هذا النوع من المعلومات من خلال الاستقصاءات أو تدعيم البيانات مثل **شيلي** أو **جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية** . وهناك عدد من الدول (مثل **الهند**) قامت بأجراء استقصاءات الإعاقة التي يمكن أن تحسن بشكل غير مباشر من الخدمات ذات الصلة للناجين من الألغام. أذربيجان شرعت في تقييم احتياجات المعوقين ونتيجة لذلك بدأت في تقديم خدمات تنمية المهارات . **تايلاند** قامت بمسح شامل للضحايا و تقييم الاحتياجات وتحديد الخط الأساسي للتخطيط في المستقبل وتنفيذ الخدمات.

9المرجع نفسه، ص. 232.

10المرجع نفسه، ص. 2.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

في مكان آخر، التأخير في إنشاء آليات للمراقبة أو آليات ترصد الإصابات اتخذت كسبب لعدم جمع المعلومات عن احتياجات الناجين. في نفس الوقت عدد قليل من الدول أحرزت تقدما في مساعدة الضحايا معتمدة اعتمادا كليا على أفضل البيانات لا سيما في **أنجولا وكرواتيا وصربيا** . اعتبارا من عام 2009، **(البوسنة والهرسك (BiH** لم تستكمل تنقيح بيانات الضحايا وهو المشروع المخطط له منذ عام 2006 وبيانات خدمة مساعدة الضحايا والتي كانت متاحة من قبل لم يتم جمعها . في كمبوديا تم استبعاد دراسة استقصائية عن الناجين لأنها كانت تعتبر تمييزية ضد غيرهم من الأشخاص المعوقين من قبل مستشاري الخارجية التقنيين. هذه الدراسة كانت واحدة من أهداف **كمبوديا** الرئيسية 2005-2009 للتخفيف من الآثار السلبية لاستمرار نقص المعلومات عن العجز في الضحايا الناجيين.

استمرار حالة الطوارئ والرعاية الطبية

إدخال تحسينات على الرعاية الطبية التي يتلقاها الناجين كانت دائما تقريبا نتيجة الجهود المبذولة لتحسين الرعاية الصحية للجميع، وبالتالي يستفيد أيضا منها الناجين. كما هو الحال في السنوات السابقة، فإن هذه المكاسب لا صلة لها بتخطيط VA (مساعدة الضحايا)، وكانت جزءا من مساعدة واسعة النطاق الدولي في مجال التنمية أو برامج إعادة الأعمار في مرحلة ما بعد الصراع (**إثيوبيا ، والعراق ، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية**)، وتحسين الأوضاع الاقتصادية (**أرمينيا ، وأذربيجان** ، والشيشان)، أو أكثر اجتماعيا البرامج الحك ومية الموجهة نحو (**نيكاراجوا**).

والاستثناء الملحوظ في الفترة 2008- 2009 كانت في **ألبانيا**، حيث أدخلت تحسينات على الرعاية الطبية الطارئة واستندت على احتياجات الناجين من الألغام في المنطقة الشمالية الشرقية المتضررة الناتجة عن التخطيط الاستراتيجي لVA (مساعدة الضحايا) **وتايلاند** حيث حدث توسع في خدمات الطوارئ الطبية العامة للوصول لتغطية كافية والتي كانت في نفس الوقت متسقة مع احتياجات وخطط VA (مساعدة الضحايا).

في بعض الأحيان ، حدث تحسين في البنية التحتية ولكن الدول تفتقر إلى القدرة على الاستفادة من هذه التحسينات لتعزيز توفير الخدمات ، كما هو الحال في **أنجولا**. التلفيات الناتجة عن الصراع أو منع صيانة النظم الطبية في عدة بلدان (**باكستان ، والصومال ، وسريلانكا**). الصراع كذلك منع الناجين من الوصول إلى المرافق القائمة ، كما في منطقة كازامانس (**السنغال**) ومنطقة كيفو **DRC**(**جمهورية الكونغو الديمقراطية**).

إعادة التأهيل الجسدي

من عام 2008-2009 ، كما هو الحال في جميع السنوات السابقة من العقد الماضي ،تحقق تقدما مطردا في إعادة التأهيل البدني. تحسين الخدمات بسبب زيادة توافر (مرافق جديدة أو زيادة الإنتاج) ، كما هو الحال في **البوسنة والهرسك ، والأردن ، والصح راء الغربية** . في الحالات الأخرى وزيادة كفاءة الإدار ة والتخطيط والتدريب المستمر وبناء القدرات العملي ، أو إقامة الحد الأدنى من المعايير والمناهج الدراسية أدى إلى التقدم **(أفغانستان والسلفادور).** في **نيكاراجوا** على الحكومة إعادة هيكلة إدارة إعادة التأهيل البدني ، وبدأ وضع خطة وطنية خاصة لإعادة التأهيل البدني وزيادة التمويل الوطني.

واصلت (**أذربيجان ، وإثيوبيا ، وطاجيكستان**) الانتقال إلى هياكل وطنية ، وعدد من عمليات التسليم قبل 2008-2009 قيمت بأنها ايجابية (على سبيل المثال ، في مستشفى جوبا التعليمي في **السودان**). أما في أماكن أخرى فقد حدث تدهور للخدمات في الفترة 2008-2009 وكان ذلك مرتبط ارتباطا مباشر بالحد من الدعم الدولي وفشل اللاعبين الوطنيين في زيادة دوره م وفقا لذلك مثل **الجزائر**. على الرغم من أن عملية التسليم بدأت في عام 2001 ، لم تعمل أي من مراكز التأهيل **الأرجنتينية** بكامل طاقتها ، وتدهورت الخدمات إلى مستويات أسوأ من 2005 - بعد آخر مغادرة للمشغل الدولي في أغسطس 2008. البعض قال ان عملية التسليم إلى ملكية وطنية لم يتم الاستعداد لها بالقدر الكافي ؛ العديد من الخبراء يعتقدون أن السبب الرئيسي هو عدم وجود اهتمام وزارة الصحة.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

بعض الدول كانت قادرة فقط على العمل على القدرات الوطنية (**أرمينيا** ، **وشيلي** ، **وكرواتيا** ، **وتايلاند**). أكثر البلدان لا تزال تعتمد اعتمادا كبيرا على الدعم الدولي في التحسينات على الخدمات. بدأ في منتصف عام 2008 ولمدة ثلاث سنوات تسليم خدمات التأهيل في **كمبوديا** وقد حققت الحكومة أقل من 50 ٪ من أهدافها لعام 2008 وأصحاب الأعمال الدوليين ضمنوا تزويد جميع الخدمات. توقع أصحاب الأعمال الدوليين أن الحكومة لن تكون قادرة على إدارة هذا القطاع بحلول نهاية عام 2010 كما هو متوقع على الرغم من تناقص التمويل الدولي NGOs (المنظمات غير الحكومية) . في **غينيا- بيساو** مركز لإعادة التأهيل البدني هو الوحيد الذي يعمل والذي كانت تديره NGO (منظمات غير حكومية) وتفتقر إلى الموظفين غالبية عام 2008 وقل إنتاجها بنسبة 50 ٪ مقارنة بعام 2007 على الرغم من زيادة الدعم الدولي.

معظم الخدمات لا تزال مركزية على الرغم من أن عدد قليل من البلدان تسعى إ لى زيادة عدد الورش المتنقلة وخدمات التوعية مثل **السلفادور** وشمال **السودان** (وإن كان مخطط لها منذ عام 2005).
في **ألبانيا** كشفت دراسة عن الناجين (HI) للمنظمة الدولية للمعاقين أن عدد قليل من الناجين يعتقدون أن هم بوسعهم الحصول على الخدمات الأقرب إلى المنزل حتى بالرغم من فتح مراكز جديدة بحلول أوائل عام 2008 ووحدات إ صلاح قد تم تحديثها.[11] في **العراق** على الرغم من أن مراكز التأهيل جاهزة للعمل على الصعيد الوطني حتى أن المرضى لن يضطروا إلى السفر لمسافات كبيرة ألا أن عدد قليل من الناس جاءوا إلى المراكز بسبب تكاليف النقل وانعدام الأمن وعدم وجود معلومات عن مدى توافر الخدمات.

الدعم النفسي وإعادة الاندماج الاجتماعي
على الرغم من النقص الحاد في خدمات الدعم النفسي للناجين فشلت المؤسسات الحكومية غالبا في معالجة هذه المسألة وترك هذا النوع من المساعدة لأفراد العائلة أو الأصدقاء،الم نظمات غير الحكومية المحلية ، ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة أو منظمات الناجين. هذه الأخيرة اكتسبت تدريجيا مزيدا من الاهتمام وبعضهم تمكن من توسيع نطاق الأنشطة ، ولكن الاستدامة لا تزال غير مستقرة بالنسبة مستقرة للغالبية العظمى من المنظمات بسبب عدم وجود الدعم المالي أو بناء القدرات. وعلاوة على ذلك شهد 2008-2009 إغلاق العديد من منظمات الناجين الراسخة لأسباب مالية وقضايا الاستدامة (**صربيا**) وانخفاض القدرة بسبب التغييرات الإدارية (**بيرو**).

في **البوسنة والهرسك والسلفادور وإثيوبيا** شبكات الناجين الموجودة سابقا والمعتمدة على مجموعة المنظمات غير الحكومية للناجين انتقلت إلى منظمات وطنية والقيام بذلك أدى إلى توسيع نطاق عملهم. في **كمبوديا** جماعات المساعدة الذاتية واصلت التضاعف على الرغم من ذلك لم يحدث التنسيق أو تبادل الدروس المستفادة بين الجماعات أو المنظمات غير الحكومية الداعمة لها. كذلك فإن الوظيفة الأساسية للمجموعات كانت مالية أكثر منها نفسية واجتماعية والبعض كان معتمد على التبرعات وبالتالي استبعد العديد من الناجين .[12] في **كرواتيا** أغلقت المنظمة غير الحكومية الوحيدة للناجين الباقية في عام 2008، وبعد ها إغلاق واحد ة من أكبر روابط ضحايا الألغام الكرواتية في عام 2007.

في بلدان مثل **بوروندي والسنغال** تقدم المنظمات غير الحكومية الدولية الخدمات النفسية ولكن عادة ما تستهدف جميع الناس من مصابي الحرب أو تركز بشكل متزايد على مجموعات أخرى من ضحايا الحرب بدلا من الناجين من الألغام على سبيل المثال ضحايا الاغتصاب في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

---

[11] المرجع نفسه ، ص. 25.
[12] هذا يعني أن الناجين بحاجة إلى أن يكونوا قادرين على الدفع الشهري (أو غيرها) المدفوعات في المجموعة أو الصندوق من أجل أن يكونوا قادرين على الاستفادة من الدعم الذي تقدمه المجموعة.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

إعادة الدمج الاقتصادي

لاحظت دراسة للمنظمة الدولية للمعاقين أن 85 ٪ من الناجين يعتقدوا أنهم أخر الأشخاص في الحصول على عمل.[13] وفي الواقع حدث تقدم ضئيل في فرص الناجين في الحصول على التعليم والتدريب المهني للمساعدة في تأمين فرص العمل أو الحصول على معاشات كافية . واعترفت العديد من البلدان أن عملية إعادة الاندماج الاقتصادي أولوية مطلقة ، ولكن القرارات اعترفت أيضا أن الأقل تقدما في هذا المجال (**أفغانستان** ، **والسلفادور** ، **وصربيا**). ذكر آخرون أن مشاريع إعادة الإدماج الاقتصادي تم تأجيلها أو إنهائها بسبب عدم توافر الأموال (**غينيا بيساو**).

في مكان آخر لا تزال برامج VA (مساعدة الضحايا) أكثر تركيزا على التدخلات الطبية وفشلت في إدراك أهمية إعادة الاندماج الاقتصادي على سبيل المثال في **اليمن** . اثنين من الالتزامات طويلة الأجل التزامات التمويل الدولية طويلة الاجل (حتى 2011) تمكين مكنت NGOs المنظمات غير الحكومية الوطنية لدعم من دعم أنشطة إعادة الاندماج الاقتصادي في **السودان**. ومع ذلك أكثر المشاريع كانت تجريبية صغيرة الحجم ، ولم يتم أعادة اختيارها جميعها للمرحلة الثانية من التبرعات ، وعدم الاهتمام الكافي المعطى ولم يعط الاهتمام الكافي بالبرامج للبرامج التدريبية التالية لفرص العمل.

أقرت بعض البلدان التقدم في مجال فرص إعادة الاندماج الاقتصادي من خلال قطاع الإعاقة أو على الأقل انضمت إلى نظرية دمج الناجين في نطاق أوسع من الإعاقة ومشاريع التنمية على سبيل المثا ل في **الهند ونيكاراجوا**. حتى عند اتخاذ التدابير في هذا الشأن فإنها لا تؤدي بالضرورة إلى زيادة الفرص المتاحة للناجين من الألغام لأنها ليست سوى واحدة من بين العديد من الفئات الضعيفةالتي تسعى إلى الحصول على المساعدات . هذا و ادى التباطؤ الاقتصادي العام في الفترة 2008-2009 أدى إلى زيادة انخفاض التوقعات المالية الاقتصادية.

زادت بعض البلدان المعاشات التقاعدية مثل **السلفادور والمملكة المتحدة**. قامت **كرواتيا** بتأسيس قسم للمعوقين داخل الوكالة الوطنية للعمالة وأعطت حوافز مالية لتوظيف هؤلاء المعوقين. ومع ذلك في عام 2009 قال ممثل للحكومة أن معدلات العمالة لا تزال منخفضة وأن الأشخاص ذوى الإعاقة غالبا ما يطردوا بمجرد انتهاء المنافع المالية للشركات .

القوانين والسياسات العامة

وضعت قوانين جديدة للإعاقة وسياسات و / أو هياكل التنسيق في كثير من البلدان مثل **أفغانستان والجبل الأسود والبوسنة والهرسك والصين وناميبيا وكوريا الجنوبية**.[14] في مكان آخر كان التشريع معلق لفترة طويلة حيث أنه كان في حاجة إلى تعديل من وقت الموافقة (على سبيل المثال ، في **كمبوديا**). في بلدان أخرى التغييرات التشريعية التي تهدف إلى استفادة الناجين ظلت معلقة لمعظم العقد الماضي على سبيل المثال في **إريتريا** وغينيا **بيساو**. في حالات أخرى جرى وضع تشريعات جديدة كان لها تأثير عكسي حيث جعلت الإطار القانوني معقد جدا والقوانين تبادلية أو الحد من عدد من مصادر المساعدة. تهدف **كولومبيا** على سبيل المثال إلى تعميم آليات معقدة لتعويض الناجين لا يمكنها أن تتخطى البيروقراطية. في حين لا تزال البيروقراطية معقدة صدر قرارا جديدا يحد من وصول الخدمات لأن الوقت المخصص انخفض ومتطلبات التوثيق كانت أكثر صرامة وقنوات التمويل مخفضة.

---

[13] HI (المنظمة الدولية للمعوقين) ، "أصوات من الميدان" ، بروكسل ، 2 سبتمبر 2009 ، ص 235

[14] من 75 بلدا وقع بها خسائر في عام 2008 ، 62 كان بها تشريعات عامة أو خاصة تحظر التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة . الجهود التشريعية كانت معلقة في اثنين (إريتريا وغينيا بيساو).

[15] اعتبارا من 15 سبتمبر 2009 ، كانت هناك 142 توقيع على UNCRPD(اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي ا لإعاقة) ، و 66 تصديقا . بالإضافة إلى ذلك ، وقعت 85 دولة على ا لبروتوكول الاختياري وصدقت عليه 44. م ن م ا يسمى VA26، 17 وقعت17 على UNCRPD (16 في 1)

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

الكثير من هذا النشاط التشريعي كان نتيجة بداية البلدان لمواءمة تشريعات الإعاقة مع اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (UNCRPD) ؛ هذا الجهد ينبغي أن يستفيد به الناجين فضلا عن غيرهم من الأشخاص المعوقين.[15] أحيانا الناجين يذكروا كمجموعة محددة مستهدفة على سبيل المثال في السودان . وإنه من السابق لأوانه تحديد ما إذا كانت هذه القوانين ستطبق ومدى أثرها الايجابى على الناجيين.

1999-2009 : عقد من التحديات المعروفة والتي لم تحل

تحسنت المعلومات والفهم عن وجود ناجين بشكل ملحوظ منذ عام 1999. ومنذ ذلك الحين ومع ذلك ذكر مرصد الألغام الأرضية نفس التحديات التي لم تلبى تقديم الخدمات VA (برنامج مساعدة الضحايا) ، أي أنه في الغالبية العظمى من البلدان "واحد أو أكثر من جوانب برنامج مساعدة الضحايا لم تكن كافية لتلبية احتياجات الناجين من الألغام".[16]

بنهاية عام 2009يمكن القول انه على الرغم من وجود معرفة أفضل والمزيد من الخدمات فقد فشل هذا في التأثير على الناجين بطريقة منهجية. في دراسة HI (لمنظمة الدولية للمعاقين) عام 2009 الناجين توصلو إلى نتائج مماثلة : ما يزيد قليلا عن 25 ٪ وجدوا أنهم تلقوا المزيد من الخدمات في عام 2009 مقارنة بعام 2005 و 28 ٪ يعتقدون أن الخدمات كانت أفضل في عام 2009 مقارنة بعام 2005.[17]

تحديات الناجي

الناجين لا يحصلون على المساعدة التي يحتاجونها فى الوقت الذى يحتاجونها فيه بسبب طريقة الوصول اليها والتكلفة والإتاحة والبيروقراطية وتحديات التمييز.

بالفعل في عام 2001 لوحظ أن معظم الموارد كانت مخصصة لإعادة التأهيل الطبي والبدني ؛[18] في عام 2009 الإدماج الاقتصادي والاجتماعي والدعم النفسي لا يزال مهمل. فى دراسة للمنظمة الدولية للمعاقين وجدت أنه في الفترة من 2005-2009 رأى الناجين ان معظم التقدم حدث في الرعاية الطبية (36 ٪). الخدمات النفسية والاجتماعية فضلا عن كونها شبه معدومة ،فهى ما زالت اقل قيمة وفى وضع مخجل.[19]

منذ عام 1999 ادى تحسين التشريعات الوطنية و زيادة قوة الإطار الدولي مع اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (UNCRPD) الى زيادة الوعي بالإعاقة لدى عامة الجمهور والمشرعين . عمليا لا تزال تشريعات الاعاقة تواجه سوء التنفيذ والميزانيات غير مخصصة لاستراتيجيات الاعاقة و لم يتم رصد أنشطة تقريبا. اللجوء الى اتخاذ اجراء فى حالات عدم احترم الحقو ق غير متوفرفى كثير من الأحيان غير ،الإجراءات البيروقراطية المعقدة ودفع تعويضات لا تستحق ان يبذل فيها وقت وجهد . نقص تنفيذ التشريعات كان الاكثر شعورا اكثر ما يمكن الاحساس به في مجالات الفرص الاقتصادية وإمكانية الوصول المادي.

سبتمبر (2008) صدقت عليها 10 (ستة من 1 سبتمبر 2008) ؛ 13 وقعت على البروتوكول الاختياري (10في 1 سبتمبر 2008) وسبع صدقت عليه (ثلاثة من 1 سبتمبر 2008). انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2008 ، ص.43

[16]انظر على سبيل المثال تقرير مرصد الألغام الأرضية 2003 ، ص 1-43 مرصد الألغام الأرضية 2003 على عدم وجود كفاية الخدمات في 48 من 61 بلدا في عام 2002 ؛ تقرير مرصد الألغام الأرضية 2004 ، ص47. مرصد الألغام الأرضية 2004 ينص على وجود عدم كفاية الخدمات في 53 من 66 بلدا مع وقوع خسائر في الفترة 2003-2004 ؛ تقرير مرصد الألغام الأرضية 2005 ، ص 52. مرصد الألغام الأرضية 2005 على أن هناك عدم كفاية الخدمات في 51 من 58 بلدا مع وقوع خسائر في الفترة 2004-2005 ، وتقرير مرصد الألغام الأرضية 2007 ، ص 59. مرصد الألغام الأرضية للعام 2007 : انه فقط حوالي ربع الخدمات في البلدان ذات الإصابات كانت كافية.

[17] HI (المنظمة الدولية للمعوقين) "أصوات من الميدان" ، بروكسل ، 2 سبتمبر 2009 ، ص 230.

[18]انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2001 ، ص 41

[19] HI (المنظمة الدولية للمعوقين) ، "أصوات من الميدان" ، بروكسل ، 2 سبتمبر 2009 ، ص. 230-231.

[20]المرجع نفسه ، ص. 231.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

في دراسة للمنظمة الدولية للمعاقين رأى ما يقرب من ربع الناجين ان إعادة التكامل الاقتصادي هي المنطقة الأكثر تدهورا.[20] لا تزال البرامج محدود من حيث عدد المستفيدين ، التغطية الجغرافية وتحديد إط ار زمني ، وكانت فى الغالب تدار من قبل المنظمات غير الحكومية مع تذبذب التمويل . لا تلبي البرامج متطلبات السوق أو احتياجات الناجين والتدريب لم يتبعه التعيين في الوظائف أو فرص الاعمال . التدريب المهني يتطلب مستويات تعليمية لا يملكهاالعديد من الناجين و لا تلبي احتياجات السكان المسنين الناجين ، وكان ت البرامج لا تشمل أفراد العائلة . لا يمنح الناجين القروض في كثير من الأحيان لأنها كانت تعتبر من المجموعات المعرضة للخطر وحصص العمالة لم يتم تنفيذها.

في كل مكان تقريبا ، الخدمات الأساسية (ومعظمها طبية) كانت متوفرة في عام 2009 على مستوى المجتمع المحلي. في المقابل لوحظ في عام 2002،[21] انه لا تزال الخدمات المتخصصة مركزية في المناطق الحضرية بعيدا عن المناطق المتضررة من الألغام في المناطق الريفية حيث يعيش معظم الناجين . التأهيل المجتمعي ز اد على الرغم من أنه لا يزال محدود ا. واجهت المرافق في المناطق الريفية صعوبات فى التعامل مع حالات الطوارئ والصدمات وفي حالات نقل الحالات الحرجة أو ان أوقات الاستجابة السريعة ليست كافية على الرغم من التحسينات على الطرق والبنية التحتية في كثير من البلدان. وأدى هذا الى قيام اللجنة الدولية في عام 2009 للدعوة بالدعوة الى مزيد من الاستثمار في خدمات الطوارئ في المناطق المتضررة بسبب ان الكثير من الاصابات "لا تصبح من الناجين".[22]

في حين أن الخدمات الأساسية غالبا ما تكون مجانية الا ان الخدمات المتخصصة المتابعة أو العلاج عادة لا تكون كذلك لا سيما لغير المؤمن عليهم الا وهي تكاليف النقل والإقامة ولا المرافقة من قبل مقدمي الرعاية . المنظمات غير الحكومية قد زادت من جهودها في لتوفير وسائل النقل والإقامة أحيانا مع السلطات المحلية وعلى الرغم من هذه الجهود إلا انها لم تغطى سوى مستفيدين محددين وغالبا ما تكون من خلال السداد ، وهو ما لا يحل المشاكل المالية الاولية للناجيين . الوضع الاقتصادي لكثير من الناجين لا يسمح لهم بالتواجد بعيدا عن المنزل أو العمل لفترة طويلة مما أدى إلى تأجيل او التخلى عن العلاج الضروري . بالاضافة الى قوائم الانتظار الطويلة التى تزيد من تعقيد الموقف.

على الرغم من الدعوات لاتباع نهج شامل لمساعدة الضحايا الا ان العديد من الجهات الفاعلة تركز على جانب واحد و لا تشير بشكل منهجي إلى أنواع أخرى من الخدمات ، والفر ق في المراكز ليست متعددة التخصصات . في كثير من الأحيان نظم الإحالة غير موجودة أو ناقصة مع. انعدام الوعي حول الخدمات المتاحة ، فضلا عن العقبات البيروقراطية للناجين تحد من الحصول عليها ، ويزيد من تفاقمها بالفعل صعوبات كبيرة للناجين . عموما ، الخدمات المقدمة للناجين العسكريين لا تزال أفضل من تلك التي تقدم للمدنيين.

تحديات المشغل

معظم المشغلين كان عليهم أن يواجهوا تحديات كبيرة في تقديم المساعدة للناجين من الالغام. أولا في حين حدوث تقدم متزايد في مجال تدريب موظفين و إعادة التأهيل البدني ،الممرضات والمسعفين منذ عام 1999 ،الا ان المهنيين المدربين على رعاية الجروح واصحاب الدعم النفسي و المدرسين الملمين بقضايا الإعاقة لا يزالو نادرين. لا تزال زيادة المساعدة التقنية والتدريب في مجال الإدارة فى حاجة لكثير من الموظفين و منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة وأصحاب المصالح الحكومية. الموظفين المؤهلين لا سيما المهنيين المتخصصين غالبا ما يتركزوا في المراكز الحضرية. استبقاء الموظفين المدربين تدريبا جيدا ثبت أيضا أن ها تشكل مشكلة لا سيما عند تسليم البرامج إلى إدارة وطنية أو عندما تتنافس مع الدول المجاورة اوالقطاع الخاص والرواتب فى المنظمات غير الحكومية .

---

[21] انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2002 ، ص45.

[22] "مقترحات لخطة عمل قرطاجنة : مجموعة من القضايا الرئيسية التي أبرزتها ICRC اللجنة الدولية خلال اجتماعات اللجنة الدائمة والاجتماع التحضيري الأول" ، وقدمت عن طريق البريد الإلكتروني من كاميلا واسيزنك ، مستشار سياسات وحدة الأسلحة ، الشعبة القانونية ، اللجنة الدولية ، 9 يونيو 2009

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

لا يزال قصور البنية التحتية والمعدات و الامدادات أكثر شيوعا في المناطق الريفية على الرغم من انها تمثل أيضا تحديا في المرافق الحضرية. قضايا التكلفة تمثل مشكلة خاصة لاستمرار الرعاية الطبية وإعادة التأهيل الجسدي (وغالبا ما تتطلب شراء المعدات والبضائع من الخارج).

بصورة متزايدة ،مازال وضع الحد الأدنى من المعايير والمبادئ التوجيهية لتوفير العلاج البدني والرعاية للناجين وأيضا في مجال الصحة النفسية رغم التنفيذ المنهجي فضلا عن تقاسم الدروس المستفادة يشكل تحديا . واصل برنامج مساعدة الضحايا انجازه دون ضحايا كافية او بيانات كافية للخدمة.

وعندما تكون البيانات موجودة فإنها لا تستخدم دائما فى التخطيط او المشاركة أو تخزينها مركزيا كما يتضح من الصعوبات التي واجهتها الدول ال 26 لبرنامج مساعدة الضحايا في تجميع المعلومات الإحصائية لاستعراض التقدم المحرز بمشروع قرطاجنة.

التعاون الدولي

اشار مشروع قرطاجنة الاستعراضى المرحلي الى ان "نقص الموارد المالية و / أو تقديم الدعم التقني ادى الى استمرار الحد من امكانية احراز تقدم في بعض الدول الأطراف في تطوير و / أو تنفيذ الخطط ..... الدول الأطراف التى في وضع يمكنها من القيام بذلك ملزمة بتقديم المساعدة... "[23]

خلال الفترة 1999-2009 لا يزال برنامج مساعدة الضحايا أصغر مكونات تمويل عمليات إزالة الألغام ، على الرغم من النداءات لزيادة واستدامة التمويل لتتناسب مع الطابع الطويل الأجل لبرنامج مساعدة الضحايا/ مساعدة الإعاقة. التسليم وانسحاب المنظمات غير الحكومية عمل بصورة متزايدة على إرهاق الجهات المانحة حتى عندما كانت الكيانات الوطنية لا تزيد مساهماتها إلا زيادة بطيئة وتفتقر الى الموارد المالية لم واصلة برامج المنظمات الدولية بعد ان كانت قد انسحبت.

من 20 بلدا بها أعداد كبيرة من الناجين الذين أجابوا على سؤال مفتوح حول توقعاتهم لبرنامج مساعدة الضحايا 2005-2009 ، 18 توقعوا أنهم سيتلقوا المزيد من المساعدات المالية والتقنية و 14 شعروا أنهم لن يتلقوا مثل هذا الدعم. مساهمة واحدة فقط من سبع مساهمات للجهات المانحة الدولية تعتبر كافية لبرنامج مساعدة الضحايا ، في معظم الأحيان توجه لدعم استمرار المستويات العالية من الحاجة والأولويات المتنافسة ل لصحة العامة في العديد من البلدان المستفيدة. ومع ذلك ، أضافوا أنه لو لم تتمكن البلدان المتضررة من تغطية الاحتياجات الخاصة بها ببرنامج مساعدة الضحايا فى 10 سنوات أو أقل فإنها لن تكون قادرة أبداعلى تغطية هذه الاحتياجات.[24]

الإطار الاستراتيجي لمساعدة الضحية

2008-2009: بطء وتيرة تدعيم التقدم

في عام 2008 ، ذكر مرصد الألغام الأرضية ان ، فيما بقيت سنة واحدة فإن الدول VA26 ال26 الأطراف فى برنامج مساعدة الضحايا[25] سيتعين عليها زيادة جهودها إذا كانت تريد حقا أن تحدث فرقا في حياة الناجين في 2005-2009. [26] في الفترة من 2008-2009 كان معظم التقدم المحرز في البلدان التالية :

• **ألبانيا،** أداء أكثر اتساقا ببرنامج رعاية الضحايا من 2005 حتى 2009، أنجزت أو أحرزت تقدما كبيرا نحو جميع أهدافها.

• بدأت **أفغانستان والسودان** على حد سواء في تنفيذ خطط العمل ويمكن أن تظهرا تقدما كبيرا رغم وجود عدد لا بأس به من الأهداف التي لم تتحقق.

---

[23] الرؤساء المشاركون باللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا والإدماج الاجتماعي والاقتصادي ، "حالة تنفيذ الاتفاقية فيما يتعلق بمساعدة الضحايا" ، جنيف ، 26 مايو 2009 ، ص3

[24] HI (المنظمة الدولية للمعوقين) ، "أصوات من الميدان" ، بروكسل ، 2 سبتمبر 2009 ، ص. 227-228.

[25] أفغانستان ، ألبانيا ، أنجولا ، البوسنة والهرسك ، بوروندي ، كمبوديا ، تشاد ، كولومبيا ، كرواتيا ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، السلفادور ، إريتريا ، إثيوبيا ، غينيا بيساو ، العراق ، الأردن وموزامبيق ونيكاراجوا وبيرو والسنغال ، صربيا ، السودان ، طاجيكستان ، تايلاند ، وأوغندا ، واليمن.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

• **طاجيكستان** لأول مرة تحصل على تمويل كاف لمزيد من احتياجاتها من الخطط، على الرغم من أنها كانت قادرة على الحفاظ على بعض الأنشطة الصغيرة الحجم والتنسيق ملائم طوال فترة 2005-2009.
• في **تايلاند** تحسينات على أساس إيجاد أنسب هيئة للتنسيق لبرنامج مساعدة الضحايا و زيادة تحديد الأولويات.
• **الأردن** حققت بداية مبشرة عن طريق تحديد نقطة اتصال مع تفويض كبير، ابتداء من المشاورات مع أصحاب المصلحة حول كيفية تحقيق التكامل الفعال ببرنامج مساعدة الضحايا في قطاع الإعاقة في حين انها لا تزال تحتاج ضمان للاحتياجات الخاصة للناجين.
• انهت **كمبوديا** خطة عمل برنامج رعاية الضحايا/ الإعاقة في فبراير 2009، على الرغم من أن المشغلين قد أشاروا إلى انها خطة واسعة جدا وربما تكون غير واقعية نظرا لقدرة الحكومة الحالية .
• وفي **نيكاراجوا**، حكومة ذات توجهات اجتماعية أحرزت تقدم في قطاعات الصحة والعجز . ذات فوائد للناجين ولكنها لا تمت بصلة إلى تخطيط برنامج رعاية الضحايا.
• في **بيرو** كان مركز إزالة الألغام أكثر تركيزا على برنامج مساعدة الضحايا في عام 2009 عن طريق توسيع لجنة مساعدة الضحايا، وعقد اجتماعات دورية، على الرغم من الفوائد إلا أن الناجون لم يشعروا بها بعد.
في **اليمن** شوهد تدهور خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لأن برنامج إزالة الألغام في برنامج مساعدة الضحايا اضطر إلى تقليص عملياته بسبب انخفاض التمويل الوطني. وخصصت الأموال في تطهير حقول الألغام. كما أن البرنامج لم يكن على ارتباط مع قطاع الإعاقة، وأنها لم تتمكن من تحديد بدائل التمويل والمساعدة، مما خلق وضعا صعبا للناجين يعتمد فقط على إدارة برنامج مساعدة الضحايا . **العراق** يتوقع أن تكون نقطة محورية ببرنامج مساعدة الضحايا من قبل المؤتمر الاستعراضي الثاني لكنها ظلت إلى حد كبير غير مشغولة على الرغم من الإشارة إليها في يوليو 2008 إلا أنها كانت مسئولة عن عدد كبير من الناجين.

استمرت أنشطة الدول ال 26 ببرنامج مساعدة الضحايا للفترة المتبقية على الرغم من أن الوضع الراهن يبدو إلى حد كبير سائدا.

• كانت **بوروندي، تشاد، وغينيا بيساو** عاجزة عن إحراز اى تقدم بسبب الطاقة القصوى المستمرة وفجوات التمويل.
• في **السنغال**، مركز إزالة الألغام لم يتمكن من زيادة الأموال اللازمة لمساعدة الضحايا والذي وزارة يتم تحويلها لتوجيهها الىولم يدري الى اي وزارة يلتفت بخصوص قضايا الإعاقة.
• وعلى الرغم من وضع خطط وهياكل راسخة للعجز، فأن التقدم المحرز في **أوغندا** لا يزال يعوقه عقبات التمويل وعدم وجود مستشار تقني في عام 2008.
•وفي **أنجولا، والبوسنة والهرسك، والسلفادور، وموزامبيق** فان العقبة الرئيسية هي عدم وجود سلطة من قبل هيئة التنسيق (وغالبا ما يقترن التمويل / بالقيود المفروضة على القدرات).
• التقدم في **جمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا** كان يعوقه استمرار الغموض حول من المسئول المسؤول عن التنسيق وعدم وجود دعم حكومي، وسط أسباب أخرى.
• وفي **كولومبيا** هيئة التنسيق ببرنامج مساعدة الضحايا تركز على التخطيط وليس التنفيذ، بينما في **صربيا** كان التركيز على إعادة التأهيل البدني فقط.
• لوحظ في حالات عديدة غياب الإرادة السياسية أو المشاركة، كما هو الحال في **كرواتيا** أو **إريتريا**.

---

[26] *انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2008 ، ص39*

[27] الرؤساء المشاركون باللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا والإدماج الاجتماعي والاقتصادي ، "حالة تنفيذ الاتفاقية فيما يتعلق بمساعدة الضحايا" ، جنيف ، 26 مايو 2009 ، ص2

[28] انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2004 ، ص47

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

1999-2009: نجاح عملية التنسيق في حين فشل التنفيذ؟

لاحظ الرؤساء المشاركون في مايو 2009 أنه "وبطبيعة الحال فإن معظم المكاسب قد تم التعرف على أنها عملية ذات صلة ..."[27] وهذا ما أكد في مشروع قرطا جنة الاستعراضي التقدمي الذي يسرد وضع أهداف وخطط، وإنشاء آليات للتنسيق وان مشاركة الخبراء في الاجتماعات الدولية ببرنامج مساعدة الضحايا / الإعاقة من بين النجاحات الرئيسية للفترة من 2005-2009. وبالمثل في عام 2004 استنتج مرصد الألغام الأرضية أن التقدم الرئيسي منذ عام 1999 كان في رفع مستوى الوعي.[28]

زيادة المشاركة الدولية

في عام 1999 في حين أنNGOs (المنظمات غير الحكومية الدولية) وICBL (الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية) هيمنت على خطاب برنامج VA (مساعدة الضحايا)، في السنوات الأخيرة نجح الرؤساء المشاركون تدريجيا في إشراك المتضرر والدول المانحة في برنامج مساعدة الضحايا، على الرغم من أن التداخلات كانت عادة "لا تتكرر (مره واحدة)" أو مجرد سرد أنشطة المنظما ت غير الحكومية الدولية . الأهم من ذلك منذ عام 2005، بدأت الدول الأطراف إرسال الشعب المناسبة من الصحة أو وزارات الشئون الاجتماعية أو من قطاع العجز لمناقشة مساعدة الضحايا في معاهدة حظر الألغام والاجتماعات المتصلة بالمعاهدة.

بينما في عام 2004 قدم خبراء الإعاقة في برنامج مساعدة الضحايا بيانين فقط من 19 بيانا، وبحلول عام 2009 ارتفع هذا الرقم إلى 15 من 22. [29] بعض الخبراء الحكوميين شاركوا باستمرار فيها من 2005-2009، على الرغم من أن ا معظم الدول الخبيرة تغيرت كثيرا و / أو وكانت تحضر بشكل غير منتظم.

بالفعل في عام 1999، كان ينظر إلى إنشاء هيئات تنسيق وطنية على انه شيء ضروري للجمع بين أصحاب المصلحة وتحسين الخدمات.[30]فى عام 2002 خلصت الدائرة الاستشارية للأعمال المتعلقة بالألغام للأمم المتحدة إلى أن التنسيق والتخطيط الوطني هو أولوية أساسية لضمان توفير المساعدة الكافية .[31] فالبلدان المتأثرة تم تشجيعها على تقديم تقريرا في أكثر الأحيان وعلى استخدام ما يسمى بشكل P4 في (الخطط plans والأولويات priorities، والتقدم progress، والمشاكل problems). وبحلول عام 2004، بدأ ما لا يقل عن 22 دولة من الدول الأطراف النامية خطط عمل ببرنامج مساعدة الضحايا، بما في ذلك ما لا يقل عن 13 من ال 26 ببرنامج مساعدة الضحايا، والبعض منهم لا يزال لم يكن لديه لا يملك خطط كاملة اعتبارا من عام 2009. [32]

تضييق نطاق التركيز إلى 26 دولة

على الرغم من أن جميع الدول الأطراف لديها التزام تجاه الناجين وضعت المسؤولية الأولية في الفترة 2005-2009 على الدول المتضررة . بسبب اختلاف التنمية بشكل كبير والتلوث و البيئات السياسية، ينبغي للبلدان المتضررة ان تكون مسئولة مسؤولية بشكل مباشر عن تحديد الأهداف التي تتوغب في تحقيقها قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل لمعاهدة حظر الألغام في العام 2009. منذ عام 2004 "هذه المسئولية تكتسي تكتسب أهمية بالغة" للدول الاطراف الـ 23 (26 حاليا)[33] الدول الأطراف و التي تعلن مسئوليتها عن أعداد كبيرة من الناجين، ولكن أيضا مع "أكبر الاحتياجات والتوقعات للحصول على المساعدة."[34]

خلال فترة 2005-2009، هذه البلدان ال 26 شاركت في عملية غير رسمية لضمان اتخاذ إجراءات أكثر قابلية للقياس[35] من خلال الالتزام بما يلي:

- تقييم وضع برنامج مساعدة الضحايا؛
- تطوير SMART (specific, measurable, achievable, relevant, and time-bound)(محددة و يمكن قياسها وتحقيقها وذات صلة بالموضوع ومحددة زمنيا)
الأهداف التي يتعين تحقيقها بحلول عام 2009؛
- وضع خطط لتحقيق الأهداف، و
- تحديد الموارد اللازمة لتحقيق هذه الخطط.[36]

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

شجعت هذه الدول أيضا على إنشاء آليات للتنسيق ال مشترك بين الوزارات . الأداة الرئيسية التي كانت تستخدم الاستبيان الذي وفره الرؤساء المشاركون في عام 2005. ولم تستخدمه سوى الدول الأطراف ودوله واحدة فقط ليست طرفا في معاهدة حظر الألغام (لبنان) قد استخدمت الاستبيان لتوجيه أنشطتها.

طوال الفترة من 2005-2009، كان التقدم بين ال26 دولة متفاوتا، بعض البلدان كان العمل يعمل بنشاط وآخرين غير ذلك. التقدم كان أكثر وضوحا في جوانب التنسيق بدلا من تنفيذ الخدمات، حتى من قبل أولئك الذين أحدثوا تقدما كبيرا، حيث أن أهداف الكثير من الـ 26 دولة ببرنامج مساعدة الضحايا كانت متصلة بجمع البيانات، والاستراتيجيات وزيادة الوعي والتنسيق . التقدم المحرز في كثير من الأحيان كان على أنشطة لا علاقة لها بالخطط التي حددتها البلدان ال 26 لنفسها. يرجع الفضل في الكثير من الإنجازات إلى الدعم المتواصل للأمم المتحدة أو لاستمرارية برنامج مساعدة الضحايا في موقف مركز التنسيق. الفجوات في القدرات والوسائل المالية سجلت طوال هذه الفترة.

---

[29] الرؤساء المشاركين باللجنة الدائمة لمساعدة الضحايا والإدماج الاجتماعي والاقتصادي ، "حالة تنفيذ الاتفاقية فيما يتعلق بمساعدة الضحايا" ، جنيف ، 26 مايو 2009.

[30] *انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2000 ، ص32.*

[31] *انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2003 ، ص65*

[32] ألبانيا وأنجولا *والبوسنة والهرسك* وكمبوديا *وتشاد* وكولومبيا ، وإريتريا ، وغينيا بيساو *وموزامبيق ونيكارا جوا* والسودان وتايلاند ، واليمن. *انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2004 ، ص. 62-63* (التي بدون خطط بخط مائل).

[33] "المؤتمر الاستعراضي الأول للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الأسلحة -- التقرير النهائي" ، APLC.CONF/2004/5 ، نيروبي ، 29 نوفمبر- 3 ديسمبر 2004 ، ص33

[34] أصبحت أثيوبيا الطرف رقم 24بعد وقت قصير من انعقاد المؤتمر الاستعراضي الأول ، الأردن ال 25في عام 2007 ، والعراق ال 26 في عام 2008.

[35] انهم تلقوا "عملية دعم " لهذا من (GICHD) مركز جنيف الدولي لأغراض ازالة الألغام وحدة دعم التنفيذ لمساعدة الضحايا من خلال الدعم المتخصص في الزيارات القطرية ، وطلبت من جميع الأطراف ال 26ما عدا دولة اريتريا ، الدعم عن بعد (على سبيل المثال عن طريق البريد الإلكتروني) ، والتواصل مع المنظمات الأخرى ذات الصلة ، والمساعدة في تنظيم ورشة عمل.

[36] كيري برينكيرت ، "جعل العقل للخروج من الألغام المضادة للأفراد بان التزامات الاتفاقية لضحايا الألغام الأرضيةايجاد ماهو معقول من التزامات اتفاقية حظر الالغام المضادة للافراد الى ضحايا الالغام الارضية ،" مركز جنيف الدولي ، جنيف ، 31 مارس 2006.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

في الفترة بين 2005 و يوليو 2009:

• **22 من الدول الـ 26** الأطراف قدمت في نطاق مدى المشكلة والأهداف ورغم أن هذه الأخيرة كانت في كثير من الأحيان غير سريعة وناقصة؛[37]

• عقدت 13دولة ورش عمل معتمدة على لبرنامج رعاية الضحايا / أو خطط عمل، والتي كانت لا تؤدي دائما إلى تطوير الخطط أو تنسيق أفضل ؛[38]

• 12 ولاية صقلت أهدافها لجعلها SMART-er(محددة و يمكن قياسها وتحقيقها وذات صلة بالموضوع ومحددة زمنيا) ، والذي يعني في بعض الأحيان جعلها أهداف أقل طموحا ، وتوسيع أطرها الزمنية ،والبعد عن أهداف استفادة محددة ؛[39]

• 12 دولة متقدمة وضعت آليات تنسيق مشتركة بين الوزارات لتنفيذ خطط العمل في ما لا يقل عن 50 ٪ من هذه البلدان ، وهذه الآليات لم تفعل ،[40]

• تطوير10 خطط ببرنامج مساعدة الضحايا / الإعاقة. نظرا للبطء في العمل على تطويرها فان معظم الخطط لم تغطي الجزء الأول من الإطار الزمني لفترة 2005-2009وامتداد2009 ؛[41]

• نفذت **سبعة** بلدان الخطط ، على الرغم من ان العديد منها بدأت فقط في الفترة 2008-2009 بسبب الوقت اللازم لتطوير و / أو الموافقة على الخطط ونقص الوسائل المالية ؛[42]

• ست دول "ذكرت إنها حققت تقدما في تحقيق أهداف محددة ؛"[43] و

• رصدت **ثلاث** دول على نحو كاف التقدم المحرز في تنفيذ الخطة (**ألبانيا ، والسودان ، وطاجيكستان**) ، و

• **تقريران** فقط عن التقدم المحرز بمنهجية (**ألبانيا وطاجيكستان**).

التقرير

كان من المسلم به في السنوات الأولى من تنفيذ معاهدة حظر الألغام ان أفضل التقارير ببرنامج مساعدة الضحايا كان بحاجة لتقييم التقدم المحرز. تطوير النموذج ياء من تقارير المادة (7) بدأت في الفترة 1999-2000 واعتمدت الاستمارة ياء (أساسا فارغة) في عام 2001. ومنذ ذلك الحين، فان الحاجة إلى مواصلة تطوير مؤشرات التقدم كان موضوعا متكررا. اعتبارا من عام 2009، فان التحدي المتمثل في قياس التقدم المحرز ، لا سيما في الدول 'التي لها تقارير خاصة بها ، لم علاجها على الرغم من أن الاستبيان المقدم من الرؤساء المشاركين كان موضوع ليكون بمثابة خط الأساس ل"إجراء تقييم واضح للنجاح أو فشل" من قبل المؤتمر الاستعراضي الثاني.[44]

---

[37] بوروندي وتشاد والعراق والأردن لم يقدم هذا ، على الرغم من أن الأخيرين انضمت إلى العملية غير الرسمية عبرأكثر من نصف الطريق من خلال.

[38] أفغانستان ، ألبانيا ، أنجولا ، البوسنة والهرسك وكمبوديا والسلفادور وإثيوبيا ، ونيكاراغوا ، السنغال ، السودان ، طاجيكستان ، تايلاند ، وأوغندا.

[39] أفغانستان وألبانيا وأنجولا وكمبوديا وكرواتيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسلفادور ونيكاراغوا ، وصربيا ، والسودان ، وطاجيكستان ، وأوغندا.

[40] أفغانستان ، ألبانيا ، أنجولا ، البوسنة والهرسك ، كمبوديا ، تشاد ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، السلفادور ، السودان ، طاجيكستان ، تايلاند ، وأوغندا. هيئة التنسيق لا يعمل تعمل في أنجولا والبوسنة والهرسك ، كمبوديا ، تشاد ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، والسلفادور.

[41] أفغانستان وألبانيا وأنجولا وكمبوديا والسلفادور ، السودان ، طاجيكستان ، تايلاند ، وأوغندا ، واليمن.

[42] أفغانستان ، ألبانيا ، والسودان ، وتايلاند ، وطاجيكستان ، وأوغندا ، واليمن.

[43] فغانستان وألبانيا وصربيا والسودان وطاجيكستان واليمن ، وانظر "مشروع استعراض سير وحالة اتفاقية حظر استعمال وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الأسلحة : 2005-2009" ، جنيف ، 17 يوليو 2009 ، ص24.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

الدول التي لديها آليات كافية للرصد قليلة جدا . استعراض لبيانات برنامج رعاية الضحايا والتقارير بموجب المادة (7) في فترة 2008-2009 ، بحسب تقارير مرصد الألغام الأرضية تدل بوضوح على أن تقارير الدول عادة لا علاقة لها بالأهداف أو الخطط ، ولم يتم توضح التقدم بالمقارنة بالسنوات السابقة أو شرح تأثير الأنشطة على ناجين.

التركيز على الدول ال26 لبرنامج مساعدة الضحايا ادى الى ادلاء بعض من الدول الأخرى المتضررة بشكل متزايد للفتوة 2005-2009 ، على الرغم من ان البعض مثل **الجزائر** أو **تركيا** كافح مع التحدي الكبير لبرنامج رعاية الضحايا. ذكرت اللجنة الدولية في مايو 2009 قائلة"اننا نحث الدول الاطراف في المؤتمر الاستعراضي إلى تطوير أكثر توحدا فى الإبلاغ والرصد الدقيق لتنفيذ التزامات مساعدة الضحايا"، مضيفة ان هذا كان "ضروريا للحفاظ على التركيز على تقديم المساعدة للضحايا إلى ما بعد انعقاد المؤتمر الاستعراضي وإظهار أنه هو مجال التنفيذ الذى يستحق المزيد من الاستثمارات. "

الالتزام والقدرة الوطنية

في يونيو 2008 ، لاحظ الرؤساء المشاركين أن الملكية الوطنية "ليست هدف محدد في خطة عمل نيروبي ، ربما لأنه امر مفروغ منه..." الملكية الوطنية وسيله لتحسين التنسيق ببرنامج مساعدة الضحايا ، من المثالية من قبل الوزارات ذات الصلة تقييم الاحتياجات وتطوير استراتيجيات تتلاءم تتلاءم مع الواقع المحلي للبلدان النامية ؛ واضعين المنظمات تحت الإدارة الوطنية ، وزيادة الميزانيات الوطنية وقدراته ا على تعبئة الموارد الخارجية.[45]

منذ عام 2004 كان هدف الرؤساء المشاركين هو "العمل بشكل مكثف ، على أساس وطني مع الدول الأطراف ذات الصلة من أجل تعزيز الملكية الوطنية وضمان [...] الاستدامة على المدى الطويل". برنامج مساعدة الناجين أصبح أكثر فعالية عندما كان مستمر و مع المشاركة النشطة من جانب هيئات التنسيق الوطنية . كما ساعد أيضا التنسيق الجيد على ضمان مشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين ، و توازن أكثر في تحديد الأولويات والمعايير وكذلك تحديد أفضل للمسؤوليات وزيادة المساءلة. الحوار مازال معيبا عند وضع الاستراتيجيات من قبل لاعب واحد رئيسي وغالبا ما يكون من المغتربين دون الرجوع إلى الآخرين ، وهذا يعني أن الخطط لم تكن واقعية ولا تستند إلى قاعدة عريضة من الدعم.

حتى عند وجود هيئات تنسيق هذا لا يعني أنها يمكن أن تنسق من دون مساعدة أو يمكن أن تفعل ذلك بانتظام . جدارتهم في كثير من الأحيان تقتصر على رفع مستوى الوعي أو الاتصال ، من دون تأثير كبير على تنفيذ هذا النشاط. إعطاء برنامج مساعدة الناجين المزيد من القوة عن طريق نقطة اتصال أو هيئة تنسيقية ، كما حدث في **أفغانستان وأذربيجان وتايلاند** يعد علامة على زيادة حق الملكية. المشاكل الأكثر شيوعا تتعلق بعدم وجود تفويض لمباشرة غيرها من الشركاء الحكوميين ذات الصلة ؛ هي المطالبات المتنافسة من المسئول ؛ و عدم الاستمرارية في الموقف والتنسيق ؛ وكذلك عدم وجود ميزانيات الوزارات ؛ وعدم وجود الإرادة السياسية . المسؤولية عن برنامج مساعدة الضحايا كانت غالبا ما تكون مبعثرة بين عدة هيئات وكانت مجرد واحدة من العديد من الأولويات المتنافسة أو غير متكاملة مع القطاع الأوسع في العجز.

---

[44]"استعراض منتصف المدة لحالة تقديم المساعدة للضحايا في 24 دوله من الدول الأطراف ذات الصلة ، " الاجتماع الثامن للدول الأطراف ، البحر الميت ، 21 نوفمبر 2007 ، ص6.

[45]ICRC الصليب الأحمر الدولية ، "ملاحظات لجنة الصليب الأحمر الدولية تدخل في إطار هذا البند من جدول الأعمال ' نحو المؤتمر الاستعراضي الثاني وما بعده ، "جنيف ، 29 مايو 2009.

[46]الرؤساء المشاركون للجنة الدائمة لمساعدة الضحايا والإدماج الاجتماعي والاقتصادي ، "نحو المؤتمر الاستعراضي الثاني " ، جنيف ، 6 يونيو 2008.

[47]"مشروع استعراض سير وحالة اتفاقية حظر استعمال وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الأسلحة : 2005-2009" ، جنيف ، 17 يوليو 2009 ، ص23.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

لاحظ في عام 2001 مرصد الألغام الأرضية أنه "من الضروري أن المجتمع الدولي يركز على بناء القدرات المحلية..." زيادة مشاركة الحكومة أدى إلى أن برنامج مساعدة الضحايا لم يعد 'مجرد برنامج NGO (للمنظمات غير الحكومية) ' مع NGOs (المنظمات غير الحكومية الوطنية) وDPOs (منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة) تزايدت المشاركة وبعض البرامج المستدامة للتسليم للسلطات الوطنية. لايزال الدعم الدولي لا غنى عنه في العديد من البلدان الأخرى . في **إريتريا** لاحظ UNDP (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) في عام 2004 أن من البرامج"الأكثر شمولا في العالم " التي يمكن أن تنشأ برنامج VA (مساعدة الضحايا)، على الرغم من أن أنشطته يبدو أن توقفت عندما طلبت اريتريا من UN (الأمم المتحدة)مغادرة مستشاريها التقنيين في منتصف عام 2005 ، وقليلا جدا ما تم القيام به منذ مساعدة الناجين من الألغام وERW (المتفجرات) هناك.

لاحظ المشغلين الدوليين في الفترة 2008-2009 في العديد من البلدان أن التسليم المنصوص عليه لا يمكن التنبؤ به في القريب بسبب عدم قدرة الحكومة و / أو رغبتها. في أماكن أخرى سارعت الانتقالات من خلال خفض التمويل أو عمليات التسليم المخطط منذ فترة لم يكتب لها النجاح بسبب عدم اهتمام الحكومة ، والتمويل ، أو القدرة متأثرة تأثيرا مباشرا بتوافر الخدمات ونوعيتها (انظر إعادة التأهيل الجسدي المقطع أعلاه).
في بعض الأحيان تم استبدال الحكومة بالمشغلين الدوليين لفترة طويلة لدرجة الاعتماد المفرط عليهم وانخفضت الملكية والمصالح وغرفة لعمل من جانب أولئك المسئولين الوطنيين. بالإضافة إلى ذلك، هناك وعي متزايد بأن المشغلين الدوليين لم يستثمروا بما فيه الكفاية في تدريب نظرائهم المحليين.

نتيجة لذلك، ما يقرب من جميع التحديات المذكورة فى VA (برنامج مساعدة الضحايا) في مشروع قرطاجنة الاستعراض المرحلي مرتبط بعدم وجود الالتزام والقدرات الوطنية، وأهمها:

- عدم تحديد أولويات، وضعف القدرة على معالجة القضايا المرتبطة بالعجز وعدم وجود ملكية أو مصلحة وطنية لمعالجة مشكلة مساعدة الضحايا / قضايا الإعاقة عندما تواجه مع الأولويات المتنافسة الأخرى؛
- هياكل الدولة الضعيفة التي تفتقر إلى البيروقراطية والموارد البشرية والتقنية والقدرة المالية لتطوير وتنفيذ ورصد الأهداف والخطط الوطنية والتشريعات؛
- عدم كفاية الموارد لبناء القدرات الحكومية و
- عدم كفاية المساعدة الدولية على المدى الطويل لمعالجة هذه التحديات الوطنية.

الاستنتاج: مساعدة الضحايا إلى 2014

من الصعب أن أشرح كيف ان مساعدة الناجين من الألغام و المتفجرات من مخلفات الحرب لم تحظى بدعم جيد في الماضي ، لا سيما عندما كان المانحون يمنحون بسخاء للقطاعات الأخرى المتعلقة بالألغام. عامل واحد هو أن VA (برنامج مساعدة الضحايا) كان "هو الأقل تقدم في الأهداف الأساسية للاتفاقية." بالإضافة إلى ذلك، طوال العقد الماضي VA (برنامج مساعدة الضحايا) قد ينظر إليه على أنه مجال معقد يعتمد على تنمية أوسع نطاقا والحد من الفقر والصحة العامة والخدمات الاجتماعية والجهود التشريعية متطلبا التزاما طويل الأجل لتحقيق نتائج ملموسة والتي قد لا تكون مباشرة أو مرئية قابلة للقياس. تحسين VA (برنامج مساعدة الضحايا)هو بالطبع مهمة صعبة عندما تعاني نظم الصحة العامة من مشاكل، ولا سيما في البلاد التي مزقتها الحرب أو المجتمعات النامية. في توفير VA (برنامج مساعدة الضحايا)، ولكن يجب على الدول أيضا تعزيز حقوق الإنسان الأوسع نطاقا والصحة العامة وتعزيز الاندماج الاجتماعي للفئات الضعيفة.

---

[48]انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2001 ، ص. 43-44.
[49]انظر تقرير مرصد الألغام الأرضية 2004 ، ص431
[50]انظر تقرير مرصد الألغام 2006 ، ص413
[51]"مشروع استعراض سير وحالة اتفاقية حظر استعمال وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الأسلحة : 2005-2009" ، جنيف ، 17 يوليو 2009 ، ص. 25-26.
[52]الرؤساء المشاركون للجنة الدائمة لمساعدة الضحايا والإدماج الاجتماعي والاقتصادي ، "الأولويات والتحديات خلال الفترة 2010-2014" ، جنيف ، 29 مايو 2009.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report

في حين أن معاهدة حظر الألغام كانت أول معاهدة للأسلحة التقليدية تشمل أحكاما لمساعدة الضحايا، حدث الان تقدم اكثر في VA (برنامج مساعدة الضحايا)في الاطار المنصوص عليه في الاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية و UNCRPD(اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة). مجتمعة مع نقص واضح في التقدم في التنفيذ، في 2010-2014 سيكون على معاهدة حظر الألغام حاجة قوية وموجهة نحو تنفيذ خطة عمل لضمان المزيد من النجاح.

وينبغي أن يكون التآزر متماشيا مع كل من الاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية و UNCRPD (اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة) التي تهدف إلى توفير منهجية واستدامة أكثر لVA (برنامج مساعدة الضحايا)، جاعلا إياها في نطاق أوسع في سياق العجز والتنمية. التزامات وصرامة مع كل المعاهدات الجديدة التي تمهد الطريق لمزيد من الإجراءات التي يمكن قياسها. الدول الأطراف في معاهدة حظر الألغام يمكنها أن تقود المسيرة مرة أخرى من خلال التنفيذ الملموسة لخطة العمل قرطاجنة 2010-2014 التي يمكنها الوصول إلى الناجين من الخدمات الشاملة ومن ممارسة حقوقهم كاملة والمشاركة في اتخاذ القرارات عندما وحيثما تدعو الحاجة.

All translations of Landmine Monitor research products and media materials are for informational purposes. In case of discrepancy between the English text and any translation, the English text shall prevail. Full report available: http://lm.icbl.org/lm09_annual_report